

Distr.: General
16 September 2014
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨
من الاتفاقية

التقريران الدوريان السابع والثامن المطلوب تقديمها من الدول الأطراف في
عام ٢٠١٤

*البيان

[تاريخ الاستلام: ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤]



الرجاء إعادة استعمال الورق

* يجري إصدار هذا التقرير دون تحرير رسمي.



المحتويات

الصفحة

الجزء الأول: عرض عام	٣
الجزء الثاني: التقرير حسب المواد	٩
المادة ٢ (التدابير المتعلقة بالسياسة العامة)	٩
المادة ٣ (كفالة التنمية الكاملة للنساء والنهوض بهن)	٣٨
المادة ٤ (التدابير الخاصة)	٤٣
المادة ٥ (القضاء على الأفكار النمطية والتحيز بشأن دور كل من الجنسين)	٥٠
المادة ٦ (حظر استغلال بغاء النساء والفتيات)	٥٥
المادة ٧ (القضاء على التمييز في الحياة السياسية والحياة العامة)	٦٤
المادة ٨ (مشاركة المرأة في الأنشطة الدولية على قدم المساواة مع الرجل)	٦٦
المادة ٩ (المساواة القانونية فيما يتعلق بالجنسية)	٧٢
المادة ١٠ (القضاء على التمييز في مجال التعليم)	٧٣
المادة ١١ (القضاء على التمييز في ميدان العمل)	٧٧
المادة ١٢ (القضاء على التمييز في مجال الصحة)	٩٥
المادة ١٣ (القضاء على التمييز في مجال المزايا الاقتصادية والاجتماعية)	١٠٠
المادة ١٤ (القضاء على التمييز ضد المرأة الريفية)	١٠٠
المادة ١٦ (القضاء على التمييز في إطار الزواج والحياة الأسرية)	١٠٣

الجزء الأول: عرض عام

١ - المقدمة

١ - هذان هما التقريران الدوريان السابع والثامن للبابان المقدمان إلى الأمين العام للأمم المتحدة عملاً بالمادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (يشار إليها فيما يلي باتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة أو الاتفاقية)، التي صدقت عليها اليابان في عام ١٩٨٥. ويغطي التقرير الحالي بشكل رئيسي ما طرأ من تطورات في مجال تنفيذ الاتفاقية في اليابان في الفترة المتدة من نهاية التقرير الدوري السادس في توز يوليه ٢٠٠٦ وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

٢ - وعند صياغة هذا التقرير، كان النظر في الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (يشار إليها فيما يلي بالملاحظات الختامية للتقرير السادس) قد تم على النحو الواجب وأجري رصد للرأي العام وفقاً للمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة. وأجريت أيضاً حوارات مع المواطنين. وبوجه خاص، فيما يتعلق بحالة تنفيذ الجهود الحكومية استجابة للملاحظات الختامية للتقرير السادس، عقدت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين جلسات استماع مع المفكرين والوزارات والوكالات المعنية، ورصدت ما أحرز من تقدم في تلك الجهود. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أعدت اللجنة المتخصصة تقريراً بعنوان "الجهود المبذولة استجابة لتعليقات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والمسائل التي ينبغيأخذها في الاعتبار لدى إعداد التقرير المرحلـي القادم الذي سيرفع إلى تلك اللجنة" (يشار إليه فيما يلي بـ "آراء اللجنة المتخصصة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣"). وعـكن الرجوع إلى المرفق رقم ١ للاطلاع على مضمون تلك الآراء. وبالإضافة إلى ذلك، في حزيران/يونـية من العام نفسه، أجرى مكتب مجلس الوزراء استطلاعات كتابية لرأي الحكومـات المحلية والجماعـات المختلفة والمـفكـرين بشـأن البنـودـ التي ينبغي إدراجـهاـ فيـ هـذاـ التـقـرـيرـ، كـماـ دـعاـ الـمواـطنـينـ إـلـىـ تقـلـيمـ آـرـائـهـمـ مـنـ خـالـلـ استـخـدـامـ المـوـقـعـ الشـبـكـيـ لمـكـتبـ مجلسـ الـوزـراءـ، وـالمـوـقـعـ الإـلـكـتـرـوـنيـ لـلـحـكـومـةـ، وـالـفـيـسـبـوكـ، وـوـسـائـلـ أـخـرىـ. وـبـلـغـ عـدـدـ الـآـرـاءـ المـقـدـمةـ ٤٣١ـ رـأـيـاـ (٣٨٩ـ رـأـيـاـ مـنـ جـمـعـاتـ، وـ٤٢ـ رـأـيـاـ مـنـ أـفـرـادـ). وـفـضـلـاـ عنـ ذـلـكـ، فيـ تـشـريـنـ الثـانـيـ/ـنـوـفـمـبرـ منـ الـعامـ نـفـسـهـ، استـضـافـ مؤـتمرـ التـنـسـيقـ لـتـعزـيزـ الـمـساـواـةـ بـيـنـ الـجـنـسـيـنـ اـجـتمـاعـاـ دـعـيـ "ـجـلـسـةـ اـسـتـمـاعـ"ـ، لـغـرضـ إـتـاحـةـ الفـرـصـةـ أـمـامـ الـوزـارـاتـ وـالـوـكـالـاتـ الـمـعـنـيـةـ لـشـرـحـ الـجـهـودـ الرـئـيـسـيـةـ الـيـ تـبـذـلـهـ الـحـكـومـةـ فـيـماـ يـتـصـلـ بـالـآـرـاءـ المـقـدـمةـ،

ولتبادل الآراء مع المجتمع المدني. وشارك في هذا الاجتماع نحو ٥٠ شخصا من منظمات غير حكومية. وقد تم الرجوع إلى هذه الآراء لدى صياغة هذين التقريرين.

٣ - وباعتبار حكومة اليابان طرفاً في الاتفاقية فإنها تلتزم بمواصلة جهودها للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتحقيق مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين.

٢ - التقدم المحرز في تنفيذ السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والوضع الراهن للمرأة في اليابان

(١) التقدم المحرز في تنفيذ السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين

(أ) السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في اليابان

٤ - لقد عملت الحكومة على إثراء وتعزيز الآلية الوطنية لليابان من خلال سن القانون الأساسي لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين في عام ١٩٩٩ وإنشاء مجلس المساواة بين الجنسين، وبذل الجهد بالاستناد إلى الخطة الأساسية للمساواة بين الجنسين. ونظراً لعدم اكتمال هذه الجهد، قرر مكتب الوزراء اعتماد الخطة الأساسية الثالثة للمساواة بين الجنسين (يشار إليها فيما يلي بالخطة الأساسية الثالثة) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وبالاستناد إلى هذه الخطة، أعادت الحكومة التشدد على المنظورات فيما يتعلق بما يلي: '١' التنشيط الاقتصادي والاجتماعي من خلال المشاركة الفعلية للمرأة؛ و '٢' المساواة بين الجنسين بالنسبة للرجال والأطفال؛ و '٣' تلبية احتياجات الأشخاص الذين يواجهون صعوبات متنوعة؛ و '٤' إزالة جميع أشكال العنف ضد المرأة، و '٥' تعزيز المساواة بين الجنسين في المجتمعات المحلية. وطبقاً لهذه المنظورات، تعزز الحكومة ما تبذله من جهود إلى جانب تحديدها للأمور التالية كمسائل تبغي معالجتها على وجه السرعة خلال فترة الخطة الممتدة خمس سنوات: '١' تعزيز الإجراءات الإيجابية الفعالة؛ و '٢' تحقيق نظم اجتماعية تتبع أساليب حياة أكثر تنوعاً؛ و '٣' إعادة بناء فرص العمل وشبكات الأمان؛ و '٤' النهوض بنظم تعزيز المساواة بين الجنسين.

(ب) تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة

٥ - تعمل الحكومة بشكل نشط على تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة. وعلى وجه الخصوص، عينت الحكومة وزيراً مسؤولاً عن دعم تمكين المرأة وتربيه الطفل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٦ - ومنذ شباط/فبراير ٢٠١٣، تقوم الحكومة بوضع تدابير محددة لإدراجها في استراتيجية النمو، إلى جانب جمع نطاق واسع من الآراء من خلال منتدى تعزيز المشاركة

الفعالية للشباب والنساء، في إطار سياسة بذل الجهود لبناء أمة يمكن فيها لجميع النساء التألف من خلال الثقة بالنفس والاعتزاز بطريقة حيالهن، على أساس الاعتراف بأن التعويل على تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في المجتمع لا غنى عنهم في الانتعاش القوي للاقتصاد الياباني.

٧ - وعلاوة على ذلك، في نيسان/أبريل ٢٠١٣، أعرب رئيس الوزراء شيزرو أبيه عن قناعته بأن من المهم تحقيق مجتمع يمكن فيه بسهولة للرجال والنساء على حد سواء تحقيق التوازن بين العمل وتربية الأطفال. وبالاستناد إلى ذلك، وفيما يتعلق بتعزيز المشاركة الفعلية للمرأة، تقدم رئيس الوزراء بالطلبين التاليين إلى الرابطات الاقتصادية: ^١ ينبغي لجميع الشركات المنضوية في هذه الرابطات تعين النساء بشكل استباقي في عضوية المجالس الإدارية وفي المناصب الإدارية بغية تحقيق هدف الحكومة، ”٣٠ في المائة في عام ٢٠٢٠“؛ و ^٢ ينبغي لها أن تيسّر للرجال والنساء على حد سواءأخذ إجازة رعاية الطفل واستعمال نظام دوام العمل القصير حتى يبلغ الطفل الثالثة من العمر، إن رغبوا في ذلك. وبشكل رئيسي، طلب رئيس الوزراء تعين امرأة واحدة على الأقل في عضوية مجالس الإدارة.

٨ - وتنص ”استراتيجية إنعاش اليابان – اليابان عادت“ (يشار إليها فيما يلي باستراتيجية إنعاش اليابان)، التي أقرها مجلس الوزراء في ضوء ما سبق في حزيران/يونيه ٢٠١٣، على أن الجزء الأساسي من استراتيجية النمو يتمثل في تمكين المرأة من المشاركة في المجتمع من خلال توظيف قدراتها الكبيرة الكامنة بشكل كاف. وقد أدرجت تدابير محددة في استراتيجية إنعاش اليابان من ثلاثة منظورات: ^١ منح حوافر للشركات التي تعمل على تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة وتدعم تحقيق التوازن بين العمل وتربية الأطفال؛ و ^٢ دعم المشاركة الفعلية للمرأة في مختلف مراحل حياتها؛ ^٣ تعيينة يمكن فيها للرجال والنساء تحقيق التوازن بين العمل وتربية الأطفال/الحياة، بالاستناد إلى المقترنات التي وضعها منتدى تعزيز المشاركة الفعلية للشباب والنساء في شهر أيار/مايو. وتحدّف تلك التدابير أيضاً إلى تعزيز وتسريع الجهود القائمة والبدء بتنفيذ جهود جديدة بالتعاون مع المكاتب الوزارات والدوائر الصناعية المعنية. وقد قامت الحكومة بوضع ما يمكن وضعه من تدابير ضمن السنة المالية ٢٠١٣ وذلك حسب ترتيب الأسبقية.

٩ - وترتدي الجزء الثاني للجهود المحددة الموضوعة من أجل تعزيز السياسات المتصلة بتحقيق المساواة بين الجنسين.

(٤) الحالة الراهنة للمرأة

(أ) السكان

١٠ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١ لمعرفة عدد سكان اليابان.

١١ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٢ للاطلاع على عدد المواليد، ومعدل الخصوبة، ومعدل الخصوبة الكلية (الذى يشير إلى مجموع معدلات الخصوبة لدى المرأة في أعمار معينة وفي عام معين). ويعتقد أن الأسباب الرئيسية لهبوط معدل المواليد هي ازدياد نسبة النساء اللائي يتزوجن ويلدن في مرحلة متقدمة من العمر ونسبة من يبقين بغير زواج، وإلى ميل الأزواج إلى إنجاب عدد أقل من الأطفال، في جملة أسباب أخرى. فمتوسط العمر في أول زواج يرتفع في كل عام، وهو يبلغ الآن ٢٩,٢ عاماً للزوجة و ٣٠,٨ عاماً للزوج. وفضلاً عن هذا، فإن نحو نصف عدد النساء منهن في أواخر العشرينات من العمر واللائي كانت معدلات خصوبتهن هي الأعلى عادة، يعشن الآن بلا زواج. وحتى عهد قريب كانت المرأة المتزوجة تنجذب في المتوسط طفلين أو أكثر، ولكن النساء المولودات بعد عقد الستينيات يملن إلى إنجاب عدد أقل من الأطفال مقارنة بالنساء المولودات قبل تلك الفترة. وبناء على هذه النتائج، يتوقع من الآن فصاعداً أن يهبط العدد الكلي للولادات في صفوف الأشخاص المتزوجين. ومن ناحية أخرى، فإن متوسط العمر المتوقع مستمر في الارتفاع على مر السنين، وقد بلغ أعلى مستوى له في العالم: ٨٦,٤١ عاماً للمرأة و ٧٩,٩٤ عاماً للرجل في عام ٢٠١٢. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣ للاطلاع على عدد السكان المسنين ٦٥ عاماً فما فوق).

١٢ - ونتيجة لهبوط معدل المواليد وزيادة متوسط العمر المتوقع، يتوقع أن تشهد اليابان انخفاضاً في عدد السكان وتزايداً في عدد المسنين وانخفاضاً في معدل الخصوبة، وأن يتغير شكل الهرم السكاني من رسم بياني على شكل برميل إلى هرم معكوس. ووفقاً لما ورد في "الإسقاطات السكانية لليابان (قانون الثاني/يناير ٢٠١٢)" التي وضعها المعهد الوطني للبحوث المتصلة بالسكان والضمان الاجتماعي (إسقاطات متوسط الخصوبة/متوسط الوفيات)، فإن عدد السكان سينخفض باستمرار بعد عام ٢٠١٠. ومن المتوقع أن يتقلص عدد السكان بحلول عام ٢٠٥٠ بنسبة تتجاوز ٢٠ في المائة عن مستوى في عام ٢٠١٠، وأن يتواصل ارتفاع عدد السكان المسنين حتى عام ٢٠٤٢، وسيزداد عدد المسنين بحلول عام ٢٠٥٠ بنسبة ٣٠ في المائة عن مستوى في عام ٢٠١٠. ونتيجة لذلك، سوف تستمر نسبة المسنين إلى العدد الكلي للسكان في التزايد السريع. ومن المتوقع أن ترتفع إلى ٣٠,٣ في المائة بحلول عام ٢٠٢٥ وإلى ٣٨,٨ في المائة بحلول عام ٢٠٥٠.

(ب) التعليم

١٣ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٥ للاطلاع على معدل الالتحاق بالمدارس. لقد كان معدل التحاق الفتيات بالمدارس الثانوية (باستثناء الطلاب الملتحقين بدورات مراسلة في مرحلة الثانوية العامة) أعلى دائماً من معدل التحاق البنين منذ عام ١٩٦٩. كما أن النسبة المغربية للتحاق الإناث بمؤسسات التعليم العالي (الجامعات والكلليات ومعاهد التدريب المتخصصة) آخذة أيضاً في الزيادة. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال هناك فجوة قائمة بين الرجال والنساء فيما يتعلق بمعدل الالتحاق بالجامعات. ولكن النسبة المثوية

لالتحاق النساء. مؤسسات التعليم العالي، بما في ذلك الكليات الجامعية ومعاهد التدريب المتخصصة، تتجاوز نسبة الرجال. وعلاوة على ذلك، يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٦ للاطلاع على نسبة النساء بحسب مجال الدراسة في مختلف أقسام الكليات والجامعات في عام ٢٠١٢. ونجد أن المواد التي تحتل فيها المرأة الأغلبية هي الاقتصاد المترتب، والفنون، والعلوم الإنسانية، والتربية. وفي الوقت نفسه، فإن نسبة النساء منخفضة في العلوم الاجتماعية، والزراعة، والعلوم، والهندسة. وعلى مستوى التعليم العالي، لا يزال هناك فرق بين الرجال والنساء من حيث معدل الطلاب الذين يواصلون دراساتهم من مرحلة المدرسة الثانوية إلى مرحلة كليات التدريب التخصصي أو المعاهد الجامعية أو الجامعات، ومن مرحلة الجامعة إلى مرحلة التعليم العالي، وكذلك من حيث مجالات الدراسة التي يتخصصون فيها. ولكن هذا الفارق آخذ في التناقص.

١٤ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٧ للاطلاع على حالة تعيين النساء في المناصب الإدارية في المدارس. فمعدل هؤلاء النساء في تزايد، فضلاً عن عدد النساء العاملات بالتدريس في الجامعات والكليات، وكذلك معدل النساء من مجموع العاملين في التدريس في الجامعات والكليات.

١٥ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٨ للاطلاع على معدل توظيف الطلاب المتخرجين من الكليات والجامعات في عام ٢٠١٢. فمعدل توظيف النساء يتجاوز معدل توظيف الرجال. كما أن معدل الخريجات اللائي يجدن عملاً، باستثناء اللائي يواصلن دراسهن بعد الجامعية وما شابهها، يتجاوز أيضاً معدل الرجال.

١٦ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٣ (٢) للاطلاع على نتائج استطلاع الرأي بشأن وضع الرجال والنساء في ميدان التعليم. ويمكن القول بأن نسبة من يرون أن أوضاع الرجل والمرأة متساوية في مجال التعليم المدرسي أعلى من نسبة من يرون أو وضعهما متساو في ميدان العمل أو الحياة الأسرية.

العمل (ج)

١٧ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٩ للاطلاع على القوة العاملة النسائية. لقد شهدت نسبة النساء في قوة العمل الإجمالية تزايداً مستمراً منذ عام ١٩٩٩. أما القوة العاملة النسائية (مجموع العاملات والعاطلات عن العمل فوق سن ١٥ عاماً) فقد شهدت انخفاضاً بعد أن بلغت ذروتها في عام ٢٠١٠. وقد انخفض عدد العاطلات عن العمل ومعدل البطالة لدى النساء لمدة ثلاثة سنوات متتالية منذ عام ٢٠١٠.

١٨ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١٠ للاطلاع على النسبة المئوية للقوة العاملة بحسب الفئة العمرية. وقد بلغت نسبة مشاركة النساء في القوة العاملة (النسبة المئوية

للقوة العاملة بين السكان الذين يتجاوزون ١٥ عاماً) ٤٨,٢ في المائة، وهي نفس النسبة المسجلة في العام السابق (في حين بلغ معدل مشاركة الذكور في القوة العاملة ٧٠,٨ في المائة). ولا تزال نسبة مشاركة المرأة في القوة العاملة حسب الفئة العمرية تشكل منحني على شكل الحرف M، حيث توجد معدلات النساء من الفئة العمرية ٢٩-٢٥ والفئة العمرية ٤٩-٤٥ في الذروة عند الطرفين والنسبة الخاصة بالمرأة في عمر الإنجاب وتربية الأبناء في الفئة العمرية ٣٩-٣٥ في أسفل الشكل M. ولكن، بالمقارنة بعام ٢٠٠٢، فإن معدلات مشاركة المرأة في القوة العاملة قد ارتفعت، باستثناء الفئة العمرية ١٩-١٥ والفئة العمرية ٢٤-٢٠. ويوجه خاص تزايد الاتجاه الصاعد في فئة متوسطي العمر ٦٤-٥٠، بالإضافة إلى زيادة كبيرة في الفئة العمرية ٣٩-٢٥، بما فيها الفئة العمرية ٣٤-٣٠، التي كانت في أسفل المنحني في الشكل M. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١١ للاطلاع على معدلات مشاركة المرأة في القوة العاملة حسب الحالة الزوجية. ومقارنة بالتقرير الأخير (٢٠٠٥)، فإن معدل غير المتزوجات قد تراجع بعض الشيء، بينما ارتفع المعدل ارتفاعاً طفيفاً بالنسبة للمتزوجات وبالنسبة للمطلقات وأو الأرامل. ويشارك قرابة نصف عدد المتزوجات في القوة العاملة. أما معدل مشاركة المرأة ذات الأبناء دون الثالثة من العمر في القوة العاملة فقد بلغ ٤٢,٩ في المائة، مما لا يدل على زيادة بنسبة ٩,٣ في المائة عن النسبة المسجلة في التقرير السابق.

١٩ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١٣ بشأن مقدار الأجر النقدي التعاوني. فبالنسبة للأجور في عام ٢٠١٢، مع استثناء العاملين بدوام جزئي، لا يزال الفارق في الأجور بين الرجل والمرأة مرتفعاً. ولكن هذا الفارق يتناقص بشكل مستمر.

٢٠ - وتنشأ هذه الفجوة عن عوامل من قبيل رتبة العمل، وطول مدة الخدمة، والعمرا، والخلفية الأكاديمية، والعلاوات المختلفة التي يكون فيها للرتبة في العمل وطول مدة الخدمة دور كبير بشكل خاص. في حين أن مقارنة الأجر النقدي المحدد للعمال المعياريين من الذكور والإإناث (الذين يستخدمون عند تخرجهم من المؤسسات التعليمية ويواصلون العمل لدى أرباب العمل ذاههم)، على أساس ظروف عمل متماثلة من حيث طول مدة الخدمة والعمرا والخلفية الأكاديمية، تبين ما يلي: في عام ٢٠١٢، كانت أجور العاملات في الفئة العمرية ٢٤-٢٠ من حريجات الجامعات أو الكليات تشكل ٩٦,٦ في المائة، إذا اعتبرنا أن أجور الذكور العاملين من نفس الفئة العمرية هي ١٠٠ في المائة، وبالمثل فإن أجور العاملات في الفئة العمرية ٤٠-٤٤ تشكل ٨٠ في المائة إذا اعتبرنا أن أجور الذكور العاملين من نفس الفئة العمرية هي ١٠٠ في المائة، وهذه تشكل أوسع فجوة بين الجنسين.

٢١ - وفيما يتعلق بعدد العاملين بدوام جزئي (من غير العاملين في الزراعة والحراجة الذين تقل ساعات عملهم عن ٣٥ ساعة أسبوعياً)، فإن المرأة العاملة بدوام جزئي كانت تمثل نسبة ٦٩,٢ في المائة من مجموع العاملين بدوام جزئي في عام ٢٠١٢، و ٤٣,٧ في المائة من الجموع الكلي للعاملات في عام ٢٠١٢.

الجزء الثاني: التقرير حسب المواد

المادة ٢ (التدابير المتعلقة بالسياسة العامة)

١ - **التدابير المتخذة للتغلب على العقبات المتبقية أمام مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في الأنشطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية**

(١) صياغة الخطة الأساسية الثالثة للمساواة بين الجنسين

٢٢ - في عام ١٩٩٩، سنت الحكومة القانون الأساسي لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، وهو القانون الذي يحدد المبدأ الأساسي المتعلق بإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، ويوضح واجبات كل من الدولة والحكومات المحلية والمواطنين. وتنص المادة ١٤ من دستور اليابان على أن الجميع متساوون أمام القانون وعلى عدم التمييز على أساس نوع الجنس. وبالاستناد إلى ذلك، فإن القانون الأساسي لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين ينص على أنه “يتعين إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين” بغرض “ضمان عدم تعرض الرجال والنساء لمعاملة تمييزية على أساس نوع الجنس”， وينص على ضرورة “عدم التعرض لمعاملة تمييزية”， مع التركيز على ضحايا المعاملة التمييزية، بغض النظر عما إذا كان التمييز متعمداً أم لا.

٢٣ - وعلاوة على ذلك، ينص القانون على أن توضع الخطة الأساسية لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، وهي خطة أساسية لتعزيز إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، بغرض تعزيز السياسات المتصلة بإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين بطريقة شاملة ومنهجية. واستجابة لذلك، أقرت الحكومة الخطة الأساسية الثالثة في اجتماع مجلس الوزراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفي مرحلة صياغة الخطة المذكورة، بذلت الحكومة جهوداً واسعة النطاق من أجل استطلاع آراء وطلبات الناس من مختلف قطاعات المجتمع، وحتى تعكس الخطة أكبر قدر ممكن من آراء وطلبات المنظمات النسائية والأفراد. وبإضافة إلى ذلك، وضعت الحكومة الخطة بالاستناد إلى المناقشات المستفيضة التي أجرتها في ضوء الملاحظات الختامية للتقرير السادس.

٢٤ - وتنص الخطة المذكورة على ١٥ ميداناً من الميادين ذات الأولوية* وتتضمن توجيهات بشأن السياسة العامة الطويلة الأجل حتى عام ٢٠٢٠ وتدابير ملموسة يتعين تنفيذها بحلول نهاية السنة المالية ٢٠١٥ بالنسبة لكل من هذه الميادين. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الخطة إلى تعزيز الإجراءات الإيجابية الفعالة، واعتمدت إجراءات إيجابية بحسب كل هدف، وأساليب تتصل بالجدول الزمني للتنفيذ، مع تحديد المهل الزمنية والأهداف. أما فيما يتعلق بإنجاز الأهداف، فقد وضعت الخطة ٨٢ هدفاً من أهداف الأداء (١٠٩ أهداف في المجموع)، وهو ما يقارب ضعف عدد الأهداف المحددة في الخطة الأساسية الثانية للمساواة بين الجنسين (٤٢ هدفاً) المعتمدة في عام ٢٠٠٥. وقررت الحكومة العمل بشكل حثيث في ميادين لم تعالجها في الماضي، وفي ميادين لم تكن عملياً فاعلة فيها، من قبيل السياسة،

* الخطة الأساسية تضمنت ١٥ ميداناً من الميادين ذات الأولوية (الميادين التي تحمل إشارة النجمة هي ميادين وضع حديثاً)

- ١' توسيع نطاق مشاركة المرأة في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالسياسة العامة
- ٢' إعادة النظر في النظم والممارسات الاجتماعية والتوعية من منظور المساواة بين الجنسين
- ٣' المساواة بين الجنسين بالنسبة للرجال والأطفال
- ٤' كفالة تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين الرجل والمرأة في ميدان العمل
- ٥' تمكين المرأة والرجل من تحقيق التوازن بين العمل والحياة
- ٦' تعزيز المساواة بين الجنسين بهدف إقامة مجتمعات محلية نشطة في قطاعات الزراعة والغابات ومصائد الأسماك
- ٧' دعم الرجال والنساء في مواجهة مصاعب الحياة، مثل الفقر*
- ٨' تهيئة الظروف التي تتيح لأشخاص مثل المسنين وذوي الإعاقات وغير اليابانيين من العيش عيشة مريحة*
- ٩' القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة
- ١٠' دعم صحة المرأة طوال حياتها
- ١١' النهوض بالتعليم والتعلم بما يعزز المساواة بين الجنسين ويتيح تنوع الخيارات
- ١٢' المساواة بين الجنسين في ميدان العلم والتكنولوجيا والميادين الأكademie*
- ١٣' تعزيز المساواة بين الجنسين في وسائل الإعلام
- ١٤' تعزيز المساواة بين الجنسين في مجالات التنمية الإقليمية، والوقاية من الكوارث، والبيئة، وغيرها*
- ١٥' احترام القواعد الدولية والمساهمة في تحقيق أهداف "المساواة والتنمية والسلام" في المجتمع الدولي

والعدل، والاقتصاد. وفيما يتعلق بالمعلومات الإحصائية والبيانات الأخرى، فإن الخطة تنص على أنه ينبغي جمع أكبر عدد ممكن من البيانات المصنفة بحسب نوع الجنس، وتقوم الوزارات والوكالات بالتخاذل التدابير المناسبة.

٢٥ - وتحدد الحكومة إلى تعزيز نظام الترقية بهدف إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين بالتعاون تعاوناً حقيقياً مع الحكومات المحلية ومؤسسات القطاع الخاص، فضلاً عن تعزيز الآية الوطنية. وتنص الخطة الأساسية الثالثة على "ـ تدعيم الدور الرقابي فيما يتعلق بالتنفيذ العملي للخطة الأساسية الثالثة واللاحظات الختامية الأخيرة للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة". وفي ضوء ذلك، أنشأ مجلس المساواة بين الجنسين اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد في شباط/فبراير ٢٠١١ من أجل تدعيم الدور الرقابي.

إلغاؤ أو تعديل القوانين (٢)

٢٦ - ترد فيما يلي القوانين التي بدأ نفاذها أو التي تم تعديلها:

١' فيما يتصل بالمادة ٢

- القانون الخاص بالتعديل الجرئي لقانون منع العنف بين الزوجين وحماية الضحايا (ال الصادر في ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ و ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣)

- القانون الخاص بالتعديل الجرئي لقانون مكافحة التحرش من باب المضايقة (ال الصادر في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣)

- القانون الخاص بتسيير بيئة حية لاستخدام الشباب للإنترنت بطريقة آمنة ومأمونة (ال الصادر في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)

٢' فيما يتعلق بالمادة ٣

- القانون الخاص بالتعديل الجرئي للقانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة (ال الصادر في ٥ آب/أغسطس ٢٠١١)

- القانون الخاص بتعزيز القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة (ال الصادر في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣)

- القانون الخاص بالتعديل الجرئي لقانون تأمين الرعاية الطويلة الأجل بهدف تعزيز مبدأ توفير خدمات الرعاية الطويلة الأجل (ال الصادر في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١)

٣' فيما يتعلق بالمادة ١٠

- تعديل القانون الأساسي المتعلق بالتعليم (ال الصادر في ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦)

‘٤’ فيما يتعلق بالمادة ١١

- قانون دعم الطفل وتربيته (ال الصادر في ٢٢ آب / أغسطس ٢٠١٢)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون تحسين إدارة القوة العاملة للعاملين بدوام جزئي (ال الصادر في ١ حزيران / يونيو ٢٠٠٧)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون المعاشات التقاعدية الوطنية بهدف تعزيز الأساس المالي ومهمة ضمان الحد الأدنى في النظام العام للمعاشات التقاعدية (ال الصادر في ٢٢ آب / أغسطس ٢٠١٢)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون الرعاية الاجتماعية للعمال الذين يرعون أطفالاً أو أفراداً آخرين من الأسرة، بما في ذلك إجازة رعاية الطفل وإجازة رعاية الأسرة، ولقانون ضمان العمل (ال الصادر في ١ تموز / يوليه ٢٠٠٩)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون رعاية الطفل (ال الصادر في ٣ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٨)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون إجازة رعاية الطفل لموظفي الخدمة العامة الوطنية (ال الصادر في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٩)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون إجازة رعاية الطفل لموظفي الخدمة العامة الوطنية (ال الصادر في ٣ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٠)
- القانون الخاص بالإجازة التي تمنع لموظفي الخدمة العامة الوطنية في حالة مراجعة الزوج (ال الصادر في ٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠١٣)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون كفالة التشغيل السليم لشركات توظيف العمال المؤقتين، وتحسين ظروف عمل العمال المؤقتين (ال الصادر في ٦ نيسان / أبريل ٢٠١٢)
- القانون المتعلقة بالتدابير الخاصة لدعم إيجاد فرص عمل للأمهات المعيلات لأسر بدون أب وللآباء المعيلين لأسر بدون أم (ال الصادر في ١٤ أيلول / سبتمبر ٢٠١٢)

‘٥’ فيما يتعلق بالمادة ١٣

٦٦ فيما يتعلق بالمادة ١٦

- القانون الخاص بالتعديل الجزئي للقانون المدني (ال الصادر في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣)

- القانون الخاص بالتعديل الجزئي للقانون المدني (ال الصادر في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)
- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون منع إساءة معاملة الطفل وقانون رعاية الطفل (ال الصادر في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧)

- القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون رعاية الطفل (ال الصادر في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨)

(٣) التدابير التي اتخذها الحكومات المحلية

٢٧ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ٣٣ و ٣٤ من التقرير السادس بشأن خطط المحافظات للمساواة بين الجنسين وخطط البلديات للمساواة بين الجنسين. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٢، كانت كل المحافظات قد وضعت خططها للمساواة بين الجنسين، وقامت بذلك أيضاً ٧٠,٣ في المائة من البلديات.

٢٨ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٣٥ من التقرير السادس للاطلاع على الجهد الذي بذلتها المراكز المعنية بالمرأة، العامة منها والخاصة، ومراكز المساواة بين الجنسين، وغيرها من المراكز.

(٤) الرصد الذي اضطلع به مجلس المساواة بين الجنسين

٢٩ - في أيار/مايو ٢٠١١ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اضطلعت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين بإجراءات متابعة لتعديل القانون المدني فيما يتعلق بالنظام الذي يتيح للزوج والزوجة استخدام لقبين مستقلين بالتوافق، وهو ما كانت قد طلبت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الإبلاغ عنه. وفضلاً عن ذلك، واستجابة لقرار صادر عن مجلس المساواة بين الجنسين في نيسان/أبريل ٢٠١٣، بدأت اللجنة المتخصصة برصد مدى تنفيذ الجهود وفقاً للملاحظات الختامية الواردة في التقرير السادس في أيار/مايو من العام نفسه، وقامت بتجميع "آراء اللجنة المتخصصة في تشرين/نوفمبر ٢٠١٣".

٣٠ - وبالإضافة إلى ذلك، اضطلعت اللجنة المتخصصة برصد تنفيذ التدابير المتعلقة بـ "إعادة بناء فرص العمل وشبكات الأمان" و "تحقيق النظم الاجتماعية التي تتيح قدرًا أكبر من التنوع في أساليب الحياة"، وهما "مسائلتان يتتعين تناولهما على وجه السرعة" في

الخطة الأساسية الثالثة، وقامت بتجميع نتائج عملية الرصد وقدمتها كآراء للجنة إلى مجلس المساواة بين الجنسين في آب/أغسطس ٢٠١٢. وعلاوة على ذلك، اضطلعت اللجنة بعملية رصد بشأن “تعزيز المساواة بين الجنسين في مجال الوقاية من الكوارث وإعادة الإعمار”， وقامت بتجميع النتائج وقدمتها كرأي للجنة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

٣١ - وقامت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين، وهي اللجنة التي تحولت فيما بعد لتصبح اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد، بتجميع ”نتائج الدراسة الاستقصائية والبحث المتعلمين بتحديد مهام أعضاء المجالس في المحافظات وفي المدن المحددة بأمر صادر عن مجلس الوزراء ضمن إطار قوانين الدولة وأنظمتها“ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، و ”报 告 份 子 الرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية فيما يتعلق ببناء القدرات وتدابير التعلم مدى الحياة التي تتبع للناس خيارات عديدة“ في آذار/مارس ٢٠٠٧، و ”报 告 份 子 الرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية فيما يتعلق بدعم المسنين للاعتماد على الذات في حياتهم اليومية“ في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، و ”报 告 份 子 الرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من الصعوبات في حياتهم بسبب اتجاهات المجتمع الاقتصادي الجديد“ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وقد قدمت هذه التقارير إلى مجلس المساواة بين الجنسين، الذي يضع الآراء فيما يتعلق بالتدابير التي يطلب من الحكومة اتخاذها، بناء على هذه التقارير.

٢ - توافر وفعالية المساعدة القانونية ضد التمييز

(١) تدابير معالجة الشكاوى

٣٢ - يجمع مكتب مجلس الوزراء المعلومات عن معالجة الشكاوى المتعلقة بتدابير تحقيق المساواة بين الجنسين المرفوعة إلى الحكومة والحكومات المحلية، ويحيل هذه المعلومات إلى اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد كل عام، وذلك بهدف تعزيز الجهد المبذولة لمعالجة الشكاوى المتعلقة بتدابير تحقيق المساواة بين الجنسين وإنصاف الضحايا الذين تنتهك حقوق الإنسان الخاصة بهم. وعلاوة على ذلك، يقوم مكتب مجلس الوزراء أيضاً بتوفير التدريب للمسؤولين عن معالجة الشكاوى، وينشر ويوزع الكتب عن طرق معالجة الشكاوى، وينشر المعلومات ذات الصلة في موقعه الشبكي على الإنترنت.

(٢) خدمات الدعم المقدمة في حالات انتهاكات حقوق الإنسان

(أ) الخدمات التي تقدمها أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل

٣٣ - أنشأت أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل مكاتب دائمة أو مؤقتة لإسداء المشورة، كما أنشأت خطًا ساخنًا لإسداء المشورة متخصصاً بحقوق المرأة يدعى ”الخط الساخن لحقوق المرأة“، وهي توفر من خلالها الخدمات الاستشارية. وتسعى أجهزة حقوق الإنسان إلى تعين متطوعات في مجال حقوق الإنسان أو موظفات من مكاتب الشؤون القانونية بصفة مستشارات للعمل في خدمة الخط الساخن عندما يكون ذلك ممكناً، وذلك لتيسير لجوء النساء اللائي يحتاجن إلى المشورة إلى استخدام تلك الخدمات. وبإضافة إلى ذلك، إذا عثرت أجهزة حقوق الإنسان، من خلال الخدمات الاستشارية تلك، على حالة يستشف منها وجود انتهاك لحقوق الإنسان، تقوم، بالتعاون مع المنظمات المعنية، من قبيل مراكز إسداء المشورة وتقاسم الدعم في مجال العنف بين الزوجين، والشرطة، بالتحقيقات الالزمة وباتخاذ التدابير المناسبة تبعاً للحالة، وذلك بهدف توفير سبل الانتصاف للضحايا ومنع وقوع انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٤ - وقد قدمت الحكومة إلى الدورة ١٨١ للبرلمان في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ مشروع قانون لإنشاء هيئة جديدة لحقوق الإنسان، ولكن لم ينظر في مشروع القانون بسبب حل مجلس النواب في الشهر نفسه. ويجري في الوقت الحالي النظر على نحو ملائم في الشكل الذي يجب أن يكون عليه نظام توفير سبل الانتصاف في مجال حقوق الإنسان، مع إعادة النظر في مختلف المناقشات التي دارت بهذا الشأن حتى تاريخه.

(ب) خدمات الدعم التي يقدمها المركز الياباني للدعم القانوني

٣٥ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٤٥ من التقرير السادس.

(٣) توفير التدريب لأفراد الهيئة القضائية

٣٦ - تنظم محاضرات للمدعين العامين في برامج التدريب المختلفة، تبعاً لسنوات الخبرة، في مواضيع مثل ”المعاهدات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان“، و ”إيلاء الاعتبار للمرأة والطفل“، و ”المساواة بين الجنسين“ . وإلى جانب هذه المحاضرات، تقدم لفرادى المدعين العامين توجيهات من قبل رؤسائهم أثناء لواجباتهم اليومية خلال التحقيقات والإجراءات القضائية. وفيما يتعلق بالقضاة، تنظم لهم محاضرات باستمرار في مواضيع من قبيل قضايا حقوق الإنسان العالمية، وقضايا حقوق الإنسان للمرأة، وقضايا أخرى خاصة

بحقوق الإنسان، فضلاً عن منع التحرش الجنسي والعنف بين الزوجين، في إطار مجموعات متنوعة للتدريب والبحث. وتفيد الحكومة بأن هذه الجهود ستتواصل في المستقبل.

٣ - المعلومات عن العنف ضد المرأة

٣٧ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٤٨ من التقرير السادس للاطلاع على الجهد المبذولة للتصدي للعنف ضد المرأة.

(١) الجهد المبذولة لمكافحة العنف بين الزوجين

(أ) الحالة الراهنة

٣٨ - يمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ١٥ ورقم ١٦ للاطلاع على حالة توقيف الأشخاص بسبب العنف بين الزوجين (ما في ذلك العنف بين من هم بحكم المتزوجين) والظاهرة المتعلقة بطريقة التعامل مع الأشخاص الذين استشاروا الشرطة بشأن العنف بين الزوجين. وبالنسبة لنوع المساعدة المقدمة، بلغ عدد الحالات التي تم فيها تلقيهن الناس تدابير وقائية لحماية أنفسهم ٥٣١ حالة (بزيادة قدرها ١٢٤٠ حالة عن السنة السابقة)، وعدد التدابير المتخذة لمنع الكشف عن عنوان الضحايا ٤٧٥ حالة (بزيادة قدرها ١٠٥٣ حالة عن السنة السابقة).

(ب) تعديل قانون منع العنف بين الزوجين وحماية الضحايا

٣٩ - نقع قانون منع العنف بين الزوجين وحماية الضحايا (يشار إليه فيما يلي باسم قانون منع العنف بين الزوجين) في تموز/يوليه ٢٠٠٧ بهدف توسيع نطاق نظام أمر الحماية وتعزيز دور البلديات. كما نقع القانون أيضاً في تموز/يوليه ٢٠١٣ ليشمل العنف الذي يمارسه العشير الذي يقيم بشكل رئيسي في نفس المسكن وضحايا ذلك العنف، واعتباره كالعنف بين الزوجين وضحاياه. ودخل القانون النفع في ٢٠١٤ كانون الثاني/يناير.

٤٠ - وعلاوة على ذلك، قام الوزراء المختصون (رئيس الوزراء، والمفوضية الوطنية للسلامة العامة، ووزير العدل، ووزير الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية) بوضع السياسة الأساسية المتعلقة بتدابير منع العنف بين الزوجين وحماية الضحايا، على أساس قانون منع العنف بين الزوجين. وتصف السياسة الأساسية أبعاد النظام والأفكار الأساسية التي يقوم عليها تنفيذ التدابير الخاصة بكل حكم من أحکام القانون. وبالتالي تعتبر بمثابة مبادئ توجيهية للخطط الأساسية التي تضعها المحافظات. وقد تم تعديلها لتتماشى مع التعديلات القانونية في تموز/يوليه ٢٠٠٧ وتموز/يوليه ٢٠١٣.

(ج) التدابير التي اتخذها مراكز إسداء المشورة وتقديم الدعم لضحايا العنف بين الزوجين

٤١ - حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، تم إنشاء مراكز إسداء المشورة وتقديم الدعم لضحايا العنف بين الزوجين، على أساس قانون منع العنف بين الزوجين، في ٢٣٧ موقعاً في المحافظات في جميع أنحاء اليابان.

٤٢ - وبالإضافة إلى ذلك، يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١٨ للاطلاع على الاستشارات التي وفرتها مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة (٤٩ مكتباً في جميع أنحاء اليابان في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣) ومستشارات المرأة. وقد بلغ عدد حالات "العنف من قبل الزوج أو العشير" ٤٥٣ حالة أو قرابة ٣٤,١ في المائة من حالات طلب الاستشارة، وأتت في المرتبة الأولى بين الشكاوى الرئيسية (السنة المالية ٢٠١١). وتسعى مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة إلى تعزيز مهام تقديم الدعم للإناث من ضحايا العنف بين الزوجين وذلك من خلال تقديم الاستشارات لا في أيام العمل فحسب، بل في أيام العطل وفي فترة المساء، ووضع تدابير لتوفير الرعاية النفسية لضحايا الإناث، وتوفير التدريب المهني لموظفيها ليصبحوا قادرين على تقديم الدعم الذي يتاسب مع الظروف الخاصة بضحايا الإناث. فعلى سبيل المثال، إن قدّمت إحدى الضحايا إلى مكتب تقديم الاستشارة للمرأة ومعها طفلها فإنها توضع في مرفق لدعم الأمهات والأطفال. وعلاوة على ذلك، من أجل تعزيز حماية الضحايا الإناث تم وضع نظام حديد تكفل بموجبه مرافق الرعاية الاجتماعية والماوي الخاصة التي تستوفي معايير معينة بتوفير المأوي بشكل مؤقت لضحايا. وبالإضافة إلى ذلك، إن قام أحد المأوي المؤقتة التي تديرها مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة بتعيين موظف للعناية بالأطفال الذين يصاحبون أمهاهم، فإن الحكومة تغطي التكاليف اللازمة المتعلقة بذلك.

٤٣ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٤٠٢ من التقرير السادس بشأن توفير المعلومات عن دعم ضحايا العنف بين الزوجين. وأعد مكتب مجلس الوزراء "الدليل الأولي بشأن دعم استقلالية ضحايا العنف بين الزوجين" في السنة المالية ٢٠١١ بالاستناد إلى نتائج "المشروع النموذجي لدعم استقلالية ضحايا العنف بين الزوجين" الذي نفذ في الفترة الممتدة بين السنة المالية ٢٠٠٨ والسنة المالية ٢٠١٠، وقام بتوزيعه على الحكومات المحلية وجهات أخرى.

٤٤ - ويمكن الرجوع إلى الفرع ٣ (٧) من هذه المادة للاطلاع على التفاصيل بشأن "الاتصال بالهاتف البنفسجي اللون لطلب الاستشارة بشأن العنف الزوجي والعنف الجنسي".

٤٥ - ونظراً للدعم المالي الذي يتلقاه مركز دعم الإدماج الاجتماعي من وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية، فقد قام بإنشاء مركز اتصال مجاني للاستشارة (الخط الساخن

يوريسو) يعمل على مدار الساعة وجميع أيام السنة بوصفه مركز اتصال يوفر الخدمات الاستشارية للفقراء والمعوزين وضحايا العنف بين الزوجين، بما في ذلك بشأن ما يواجهونه من مخاوف في حياتهم اليومية. ويقدم المركز هذه الخدمات بسبع لغات (الإنكليزية، والصينية، والكورية، والتالاندية، والإسبانية، والبرتغالية) بالإضافة إلى اليابانية.

(د) التدابير التي اتخذتها الشرطة

٤٦ - من منظور أن من المهم منع توسيع نطاق الأضرار الناشئة عن حالات العنف بسبب احتدام المشاعر ذات الصلة بالعلاقات العاطفية، بما في ذلك حالات التحرش من باب المضايقة وحالات العنف بين الزوجين، فإن الشرطة تعزز بصورة منهجية الاستجابة السريعة والملائمة، بما في ذلك توفير تدابير لحماية الضحايا وأسرهم من خلال توفير كاميرات الفيديو، بالإضافة إلى توقيف الجناء من خلال التطبيق الفعال لقانون منع التحرش من باب المضايقة، وقانون منع العنف بين الزوجين، والقوانين واللوائح الأخرى.

٤٧ - ومنذ شباط/فبراير ٢٠١٣، بدأ تطبيق نهج جديد في تقديم الدعم في مجال اتخاذ القرارات للضحايا. وبفضل هذا النهج، تقدم المعلومات لضحايا التحرش من باب المضايقة أو العنف بين الزوجين بشأن مدى خطورة الحالة، ويجري إطلاعهم على ما يمكن أن يلحقهم من أضرار، وعلى التدابير التي يمكن للشرطة اتخاذها، بطريقة يسهل فهمها و باستخدام الرسومات، وذلك عندما يقصد شخص ما، ذكرًا كان أم أنثى، الشرطة لطلب الاستشارة. وعلاوة على ذلك، ومنذ كانون الأول/ديسمبر من العام نفسه، استخدمت الشرطة قائمة لتحديد مدى خطورة الحالة، تقوم الشرطة بموجبها بتوجيهه أسئلة في شكل استبيان إلى ضحايا التحرش أو العنف بين الزوجين بشأن سمات شخصيهم أو شخصية الجاني، من أجل تحديد مدى خطورة الحالة. ومن ثم تستخدم النتائج كمواد مرجعية في تحديد مدى الخطورة في حالات أخرى.

٤٨ - وعلاوة على ذلك، وبغية تخفيف العبء عن الضحايا ومنع وقوع أضرار ثانوية، حسنت الشرطة من نظام التعامل مع حالات العنف في فترة الليل وفي أيام العطل من خلال زيادة عدد أفراد الشرطة من الإناث اللائي يعملن في تلك الأوقات وتثقيفهن، بحيث يكون بإمكانهن الاستجابة عندما يتطلب منهن ذلك، بناءً على خصائص الحالة أو الطلبات المقدمة من الضحايا. وعلاوة على ذلك، فقد اتخذت الشرطة تدابير لمنع وقوع الأضرار نتيجة العنف بين الزوجين بطرق منها، على سبيل المثال، إعطاء توجيهات وتوجيهه تحذيرات إلى الجناء، بالإضافة إلى توقيف الجناء بعد النظر في رغبة الضحايا. وبالنسبة للضحايا، بصرف النظر عما إذا تم توقيف الجناء أم لا، فإن الشرطة تقدم التوجيه والاقتراحات فيما يتعلق بالتدابير التي

تستهدف منع وقوع الأضرار جراء العنف بين الزوجين، من قبيل التدابير الالزمة للدفاع عن النفس، على أساس كل حالة على حدة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشرطة تعزز التعاون مع المنظمات والجماعات المعنية، ومع أصحاب المشاريع التجارية المعنيين والجهات الأخرى فيما يتصل بحماية الصحافيا، وتبذل الجهود لتعزيز الأنشطة في مجال الإعلان والتوعية.

(ه) التدابير التي تخدّمها أجهزة حقوق الإنسان

٤٩ - تضطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بإعداد وتوزيع وإعارة أفلام الفيديو بغية توعية الناس بموضوع إساءة المعاملة، بما فيها العنف بين الزوجين. وعلاوة على ذلك، وبغرض حماية حقوق الإنسان للمرأة، تضطلع هذه الأجهزة بأنشطة دعم مختلفة في كافة أنحاء البلد وعلى مدار العام بأكمله تحت شعار "حماية حقوق المرأة"، بوصف ذلك من القضايا السنوية ذات الأولوية بالنسبة لأنشطتها الترويجية. وفي الوقت نفسه، تسعى الأجهزة إلى مساعدة الصحافيا عن طريق تقديم الخدمات الاستشارية بشأن كل جانب من جوانب حقوق المرأة من خلال إنشاء "خدمات إسداء المشورة بشأن حقوق الإنسان على الإنترنت"، بالإضافة إلى تقديم الخدمات الاستشارية في مكاتبها الخاصة بإسداء المشورة ومن خلال خط ساخن لإسداء المشورة متخصص بم حقوق المرأة يدعى "الخط الساخن لحقوق المرأة". ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٤٠٧ من التقرير السادس بشأن توفير الحماية والإغاثة للصحافيا.

(و) التدابير التي تخدّمها المركز الياباني للدعم القانوني من أجل تقديم الدعم لضحايا الجرائم

٥٠ - يسعى المركز الياباني للدعم القانوني إلى إقامة المزيد من علاقات التعاون والتعاضد الحقيقيين مع المنظمات والجماعات المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، وإلى معرفة المنظمات والجماعات التي ينبغي أن يقيم معها علاقات تعاون متبادل معرفة جيدة، بما في ذلك المجالس المنشأة بالاستناد إلى قانون منع العنف بين الزوجين.

(ز) تدريب الموظفين المعينين

٥١ - يعقد مكتب مجلس الوزراء حلقات عمل لمقدمي المشورة والموظفين الإداريين الذين يديرون عمل مقدمي المشورة في مراكز إسداء المشورة والدعم في مجال العنف بين الزوجين والمنظمات الأخرى الموزعة في جميع أنحاء اليابان، وبذلك يسعى إلى تعزيز التعاون بين مختلف جهات القطاع العام، وبين القطاع العام والقطاع الخاص، من خلال تبادل الحالات المنظوية على تعاون بين الأشخاص المعينين في المنطقة، ومن خلال زيادة الجهود المبذولة وتبادل الآراء. ومن أجل تفادى أن يصبح الشباب من مرتكبي العنف ضد المرأة أو ضحايا له، أعد مكتب مجلس الوزراء أيضا المواد الالزمة لتوعية الشباب وزرعها على المؤسسات التعليمية

وغيرها من المنظمات المعنية على الصعيد الوطني. كما أن مكتب مجلس الوزراء يوفر أيضا التدريب للمدربين الذين يثقفون الناس في مجال منع العنف ضد المرأة حتى يقدموا توجيهها فعالاً مستعينين بهذه المواد.

٥٢ - وتتوفر الشرطة التدريب للموظفين المسؤولين عن تنفيذ التدابير الخاصة بحالات التحرش من باب المضايقة والعنف بين الزوجين، وتقدم أيضاً التوجيه لجميع أفراد الشرطة بشأن كيفية التصرف في مثل هذه الحالات.

٥٣ - وترسل المحكمة محاضرين وتقدم توصيات بأسماء محاضرين من أجل حلقات العمل التي تنظمها الحكومات المحلية لموظفيها، وحلقات العمل الموجهة لأفراد الشرطة الذين يؤدون عملهم في المقاطعات والإدارات المسؤولة عن حالات التحرش والعنف بين الزوجين.

٤ - وتتوفر وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية للموظفين العاملين في مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة وغيرهن التدريب فيما يتعلق بتقديم الدعم لضحايا العنف بين الزوجين. وبالإضافة إلى ذلك، تدعم الوزارة أيضاً مالياً جزءاً من نفقات التدريب المهني لموظفي مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة الذي يتضطلع به حكومات المحافظات.

(ح) معالجة الوضع القانوني لإقامة النساء الأجنبيات من ضحايا العنف بين الزوجين

٥٥ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٤٠٩ من التقرير السادس. فبموجب قانون مراقبة المحررة والإقرار بمركز اللاجئ (يشار إليه فيما يلي بقانون مراقبة المحررة)، عندما يكون لإحدى الرعايا الأجنبية إقامة قانونية لكونها زوجة مواطن ياباني، أو تكون مقيمة بموجب إقامة دائمة أو بموجب إقامة دائمة ذات صفة خاصة "تقيم في اليابان بدون المشاركة في الأنشطة التي يقوم بها شخص له وضع الزوج لمدة ستة أشهر متالية أو أكثر" أو عندما لا تقوم إحدى الرعايا الأجنبية المقيمة في اليابان لفترة متوسطة أو طويلة من الزمن (باستثناء الأشخاص الذين تقرر أن تكون مدة إقامتهم "ثلاثة أشهر" أو أقل والمقيمين بموجب إقامة دائمة ذات صفة خاصة) بالإخطار بمكان إقامتها في غضون ٩٠ يوماً من تاريخ وصولها من حديد إلى اليابان، أو التاريخ الذي حصلت فيه على إقامة متوسطة أو طويلة الأجل من خلال السماح لها بتغيير الوضع القانوني لإقامتها أو من خلال إجراءات أخرى، أو تاريخ إخلاء المكان المعلن للإقامة، تصبح معرضة للغاء إقامتها باستثناء الحالات التي يكون لديها فيها "سبب وجيه" لعدم القيام بالأنشطة المذكورة أو لعدم الإبلاغ عن محل إقامتها. ومع ذلك، وفي الحالات التي تكون فيها إحدى الرعايا الأجنبية بحاجة إلى إخلاء مؤقت أو حماية مؤقتة بسبب العنف بين الزوجين، لا تُلغى إقامتها على اعتبار أن هناك "سبباً وجهاً".

(٢) الجهود المبذولة لمكافحة التحرش من باب المضايقة

(أ) الحالة الراهنة

٥٦ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ١٩ للاطلاع على حالة تنفيذ التدابير المتخذة بموجب قانون منع التحرش من باب المضايقة. وتمثل النساء ٩٠,٣ في المائة من جميع ضحايا ذلك التحرش في حين يمثل الرجال ٨٦,٩ في المائة من الذين ارتكبوا ذلك النوع من التحرش. وبالإضافة إلى ذلك، من حيث نوع المساعدة المقدمة، بلغ عدد الحالات التي لُقِّن فيها الناس التدابير الوقائية الالزامية لحماية أنفسهم ١٨٨٤ حالة (حيث زاد العدد بمقدار ٣١٠ حالات عن السنة السابقة) وبلغ عدد الحالات التي تم فيها تلقين الناس كيفية استعمال أجهزة الإنذار الشخصية أو المعدات الأخرى أو إقراضهم إياها ٧٠٤ حالات (حيث زاد العدد بمقدار ١٦٩ حالة عن السنة السابقة).

(ب) تعديل قانون مكافحة التحرش من باب المضايقة

٥٧ - تم تعديل قانون مكافحة التحرش من باب المضايقة في تموز/يوليه ٢٠١٣. وشملت التعديلات الرئيسية ما يلي: ^١‘فرض القيود على الفعل المتمثل في الإرسال المتواصل للرسائل بالبريد الإلكتروني؛ و ^٢‘توسيع نطاق اختصاص هيئات السلامة العامة في المحافظات لتمكينها من إصدار الأوامر التقييدية أو اتخاذ تدابير أخرى؛ و ^٣‘استحداث نظام جديد لتقديم طلبات الحصول على الأوامر التقييدية أو التدابير الأخرى؛ و ^٤‘استحداث نظام حديد للتبيغ بالإذارات أو الأوامر التقييدية أو التدابير الأخرى عند الطلب؛ و ^٥‘تدابير لدعم الضحايا تتخذها مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة والمنظمات الأخرى.

(ج) التدابير التي اتخذتها الشرطة

٥٨ - يرجى الرجوع إلى الفرع ٣ (١) من هذه المادة.

(٣) تعزيز التدابير المتخذة لمكافحة الجرائم الجنسية (الاغتصاب وخدش الحياة قسراً)

(أ) الاغتصاب وخدش الحياة قسراً

٥٩ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٢٠ للاطلاع على عدد حالات الاغتصاب وخدش الحياة قسراً المبلغ عنها. ولقد انخفض العدد في عام ٢٠١٣ عما كان عليه في عام ٢٠٠٥ بالنسبة للإثنين، أي الاغتصاب وخدش الحياة قسراً.

٦٠ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٥٢ من التقرير السادس للاطلاع على التدابير التي اتخذتها الشرطة.

٦١ - ويمكن الرجوع إلى الفرع ٣ (٧) من هذه المادة بشأن الدراسة والمداولات التي أجرتها اللجنـة المتخصصة المعنية بالعنف ضد المرأة التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين.

(ب) دعم ضحايا الجرائم الجنسية

٦٢ - يبذل مكتب مجلس الوزراء الجهد لتعزيز التعاون بين المنظمات والكيانات الإقليمية المعنية، وذلك بالتعاون مع الحكومات المحلية، لتمكين ضحايا الجرائم الجنسية من الحصول على الدعم.

٦٣ - ويوفر مكتب مجلس الوزراء التدريب للمستشارين والموظفين الآخرين في المراكز الإقليمية للمساواة بين الجنسين من أجل تعيين بيئة تمكن ضحايا الجرائم الجنسية من الحصول دون الشعور بالإحراج، على ما يلزمها من خدمات استشارية ودعم.

(ج) تعزيز خدمات إسـاء المـشورة لضـحايا الجـرائم

٦٤ - تقدم الشرطة الخدمات الاستشارية المناسبة التي تلائم احتياجات ضحايا الجرائم معوّلة في ذلك على تعاون الأطباء النفسيين والمستشارين وجموعات دعم الضحايا، فضلاً عن أفراد الشرطة الذين يتمتعون بمهارات في مجال إسـاء المشـورة.

(د) التـدابـير المـتعلـقة بـمرتكـبي الجـرـائم الجـنسـية

٦٥ - توفر المؤسسات العقابية التوجيه من أجل منع تكرار ارتكاب الجرائم الجنسية، وذلك بهدف جعل مرتكبي الجرائم الجنسية يعترفون بالمشاكل التي حدثت لهم إلى ارتكاب تلك الجرائم، واكتساب أساليب معينة للحلولة دون عودتهم إلى ارتكابها.

٦٦ - كما أن مكاتب مراقبة سلوك المفروج عنهم بعد انتهاء فترة العقوبة توفر العلاج المتخصص لمرتكبي الجرائم الجنسية. فالنسبة لمرتكبي الجرائم الجنسية الذين منحوا التوجيه في إحدى المؤسسات العقابية من أجل الحلولة دون تكرار ارتكاب تلك الجرائم، تتلقى مكاتب مراقبة السلوك المعلومات المقدمة من المؤسسات العقابية وتقدم لهم التوجيه المناسب.

(هـ) مـداـولات وزـارـة العـدـل

٦٧ - فيما يتعلق بجعل الجرائم الجنسية تخضع للمحاكمة التلقائية، تنص الخطة الأساسية الثالثة على “أن يجري البحث عن أحكام جزائية مثالية بالنسبة للجرائم الجنسية، بما في ذلك إعادة النظر في جريمة الاغتصاب (بجعل جريمة الاغتصاب خاضعة للمحاكمة التلقائية، ورفع السن القانونية لممارسة الجنس بالتراصي، وإعادة النظر في أركان جريمة الاغتصاب). ومن المفترض أن تنظر وزارة العدل في ذلك بحلول نهاية السنة المالية ٢٠١٥”. وببناء عليه، تبحث

وزارة العدل حالياً هذا الموضوع، وتنظر في النظم القانونية للبلدان الأخرى المتعلقة بجريمة الاغتصاب والجرائم الجنسية الأخرى، والعقوبات المطبقة حالياً بالنسبة لهذه الجرائم في اليابان.

(٤) منع التحرش الجنسي

(أ) منع التحرش الجنسي في أماكن العمل بشكل عام

٦٨ - بموجب القانون المتعلق بكفالة تكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين الرجل والمرأة في ميدان العمل (ويشار إليه فيما يلي باسم قانون تكافؤ فرص العمل) يلزم أصحاب العمل بالتخاذل الإجراءات اللازمة في إدارة القواعد العاملة لمنع التحرش الجنسي في أماكن العمل. وتقتضي المبادئ التوجيهية الموضعة بموجب هذا القانون أن يراعي أصحاب العمل ما يلي: '١' توضيح السياسة التي ينتهجها رب العمل، وتعريف العمال بهذه السياسة وتوعيتهم بها؛ و '٢' وضع الإجراءات اللازمة لإسداء المشورة أثناء المشاورات مع العمال (بما في ذلك الشكاوى؛ ويجب أن ينطبق هذا على ما يلي) والاستجابة لمشاكل العمال؛ و '٣' الاستجابة العاجلة والمناسبة في الحالات التي تنطوي على تحرش جنسي في مكان العمل؛ و '٤' اتخاذ الإجراءات بالنسبة لما ورد في '١' إلى '٣'. وإن لم يمتثل أحد أصحاب العمل لتوصية مقدمة من وزير الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية فيما يتصل بهذه الواجبات، فإن وزير الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية سوف يعلن اسم تلك الشركة على الملا.

٦٩ - وعلاوة على ذلك، وفي ضوء الأحكام الإضافية لقانون تكافؤ فرص العمل المنقح، فإن مجلس سياسات العمل المؤلف من ممثلين عن القطاع العام وأصحاب العمل والعاملين، أجرى مداولات بشأن التدابير التي يجب اتخاذها في المستقبل من أجل تعزيز تكافؤ فرص العمل، وأعد تقريراً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وفي التقرير، خلص المجلس إلى أن من المناسب تنقيح المبادئ التوجيهية الحالية الخاصة بتدابير مكافحة التحرش الجنسي على النحو التالي: '١' في الوقت الراهن، تنص المبادئ التوجيهية على أن من الضروري تعريف الموظفين بالأسباب والخلفيات المرتبطة بحدوث التحرش الجنسي عند توضيح سياسة تتعلق بالتحرش الجنسي وتعريف وتوسيع أصحاب العمل بها؛ ويتعين تنقيح المبادئ التوجيهية لتنص بوضوح على أن الكلمات والأفعال التي يستشف منها تقاسم الأدوار على أساس نوع الجنس تدرج أيضاً ضمن الأسباب والخلفيات؛ و '٢' في الوقت الراهن، تنص المبادئ التوجيهية على أن الخدمات الاستشارية تعطي نطاقاً واسعاً من الحالات، من قبل الحالات التي يتحمل فيها حدوث التحرش والحالات التي لا يمكن فيها الحكم بوضوح وعلى الفور إن كانت تدرج تحت تعريف التحرش الجنسي في مكان العمل؛ ويتعين تنقيح المبادئ التوجيهية بحيث تنص

بوضوح على أن تعطي الخدمات الاستشارية الحالات التي يتحمل فيها أن يؤدي فعل ما إلى إلحاق الضرر بجو العمل إن ترك على حاله دون تغيير، والحالات التي يتحمل فيها وقوع التحرش الجنسي في ظل خلفية قائمة على كلمات وأفعال يستشف منها تقاسم الأدوار على أساس نوع الجنس؛ و^٣ يتبع تنقيح المبادئ التوجيهية من أجل الفصل بين التدابير اللاحقة الخاصة بمن ارتكب التحرش الجنسي وتلك الخاصة بالضحايا، وإضافة ”الخدمات الاستشارية التي يقدمها المشرفون الإداريون أو الموظفون المعنيون بالصحة في مكان العمل إلى الضحايا من يعانون من اضطرابات الصحة العقلية“ كأمثلة عن التدابير المتعددة بشأن الضحايا؛ و^٤ يتبع تنقيح المبادئ التوجيهية لتنص بوضوح على أن التحرش الجنسي يشمل أيضاً التحرش الجنسي بشخص من نفس نوع الجنس. واستجابة لهذا التقرير، نفتحت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية المبادئ التوجيهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وسوف تسعى إلى ضمان تنفيذ القانون في المستقبل.

٧٠ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٢١ للاطلاع على التغيير الذي طرأ على عدد حالات طلب الاستشارة من إدارة تكافؤ فرص العمل. بمكاتب العمل بالمحافظات التابعة لوزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية. وتتوفر إدارة تكافؤ فرص العمل الخدمات الاستشارية لنحو ٢٠٠ ٠٠٠ حالة في السنة، يتصل نصف هذه الحالات تقريباً بالتحرش الجنسي.

٧١ - وتعمل وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية على التوعية بالقانون المنفتح لتكافؤ فرص العمل وما يتصل به من مبادئ توجيهية. كما تقدم الوزارة إلى أرباب العمل إرشادات إدارية لمساعدتهم على اتخاذ التدابير لمنع التحرش الجنسي في الحالات التي لم يتخذوا فيها بعد أي إجراءات في ذلك الصدد. وبالإضافة إلى ذلك، إذا ارتأي أنه سيكون أكثر كفاءة وفعالية تقديم إرشادات جماعية بحسب نوع المؤسسة أو حجمها، على سبيل المثال عندما تقع حالات عديدة من التحرش الجنسي في مكاتب تابعة لنفس النوع من المؤسسات، وعندما يستهدف تقديم الإرشادات شركات صغيرة الحجم، تلتزم وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية بتعاون القطاعات المعنية والمنظمات الأخرى، وتقدم الإرشادات الجماعية خلال المؤتمرات التي تعقدتها هذه القطاعات من أجل منع وقوع حالات التحرش الجنسي. وعلاوة على ذلك، توفر الوزارة الخدمات الاستشارية المناسبة للعمال الذين عانوا نفسياً بسبب التحرش الجنسي في أماكن العمل باللجوء إلى الاستشاريين المختصين بتكافؤ فرص العمل من ذوي المعرفة والخبرة الملحقين بإدارة تكافؤ فرص العمل.

٧٢ - وتسعى الوزارة إلى نشر معلومات تفيد بأنه من الممكن تغطية تكاليف العلاج من الأضطرابات النفسية الناجمة عن التحرش الجنسي بواسطة التأمين ضد حوادث العمل، وذلك، على سبيل المثال، من خلال توزيع الكتيبات على المؤسسات الطبية والمنظمات المعنية بشؤون العمال. ولدى الوزارة موظفين مختصين، من قبيل الأطباء النفسيين، من أجل توفير الخدمات الاستشارية المتصلة بالطلبات المقدمة في إطار التأمين ضد حوادث العمل. وبذلّه تهيئ الوزارة بيئة تشجع العمال الذين يعانون من اضطرابات نفسية على اللجوء إلى الخدمات الاستشارية.

(ب) منع التحرش الجنسي في أماكن عمل الخدمة العامة الوطنية

٧٣ - بالنسبة لموظفي الخدمة العامة الوطنية، تبذل الوزارات والوكالات الجهد، مثل سن اللوائح الداخلية، ووضع نظام استشاري للشكوى، وتوفير التدريب لموظفيها على أساس المادة ١٠-١٠ من نظام الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين (الذي بدأ سريانه في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩)، التي تنص على منع التحرش الجنسي في أماكن عمل الخدمة العامة الوطنية.

٧٤ - ومن أجل التوعية بمسألة منع التحرش الجنسي في صفوف موظفي الوزارات والوكالات، حددت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين الأسبوع من ٤ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر من كل عام باعتباره "أسبوع منع التحرش الجنسي لموظفي الخدمة العامة الوطنية" وتعقد في ذلك الأسبوع "ندوة عن منع التحرش الجنسي لموظفي الخدمة العامة الوطنية" ومحاضرات أخرى. كما تعد الهيئة كتيبات عن منع التحرش الجنسي لكل من المشرفين والموظفين المعينين حديثاً، وتوزعها على الوزارات والوكالات. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم الهيئة برامج تدريب للذين يسلدون المشورة بشأن الشكاوى المتصلة بالتحرش الجنسي. وعلاوة على ذلك، وبهدف الاستعاضة عن برامج التدريب النموذجية المستخدمة بالنسبة للموظفين المعينين حديثاً والمديرين، التي كانت الهيئة قد وزعتها على الوزارات والوكالات في السنة المالية ٢٠٠٩، أعدت الهيئة برامج تدريبية جديدة بشأن منع التحرش الجنسي، مضمونها مناسب للموظفين المعينين حديثاً، والمشرفين والمديرين المعينين حديثاً، من أجل نشر الوعي في صفوف الموظفين. بمسألة منع التحرش الجنسي، وجعل المشرفين والمديرين يعون تماماً مسؤولياتهم ودورهم في هذا الحصوص. وتنفذ الهيئة برامج التدريب هذه مستهدفة الموظفين المسؤولين عن شؤون الموظفين في الوزارات والوكالات.

(ج) منع التحرش الجنسي في مجال التعليم

٧٥ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٦٨ من التقرير السادس للاطلاع على التدابير التي اتخذتها وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا.

٧٦ - في كثير من الجامعات الوطنية تبذل جهود مستقلة طوعية، بما فيها وضع نظم استشارية بشأن التحرش الجنسي. وتشجع الجامعات العامة والخاصة أيضا على بذل جهود حديثة لمنع التحرش الجنسي.

٧٧ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٧٠ من التقرير السادس للاطلاع على الجهود التي تبذلها المدارس العامة.

حماية الشباب من المعلومات المتعلقة بالجنس والعنف (٥)

٧٨ - تتضمن الخطة الأساسية الثالثة تدابير محددة بشأن الدراسات البحثية، من قبيل تعزيز الإعلانات والتوعية والإجراءات الرامية إلى منع التوزيع، التي تستهدف أساليب التعبير عن الجنس والعنف المستخدمة في وسائل الإعلام، وتضطلع الوزارات والوكالات المعنية بتنفيذ الإجراءات المتصلة بالموضوع.

(أ) صياغة المجموعة الثانية من التدابير الشاملة للقضاء على استغلال الأطفال في المواد الإباحية

٧٩ - قررت الحكومة اعتماد المجموعة الثانية من التدابير الشاملة للقضاء على استغلال الأطفال في المواد الإباحية، التي توجز التدابير التي يتعين على الحكومة اتخاذها في أقرب وقت ممكن بالاستناد إلى القانون الحالي، وذلك في الاجتماع الوزاري المتعلق بتدابير مكافحة الجريمة الذي عقد في أيار/مايو ٢٠١٣. وبناء على ذلك، تقوم الوزارات والوكالات بتعزيز التدابير بالتعاون مع المواطنين، ومديري الأعمال التجارية، والمجموعات والجهات الأخرى المعنية.

(ب) القانون الخاص ببئية جيدة لاستخدام الشباب للإنترنت بطريقة آمنة ومحكمة، ووضع الخطة الأساسية الثانية، والمراسيم

٨٠ - بالاستناد إلى القانون الخاص ببئية جيدة جيدة لاستخدام الشباب للإنترنت بطريقة آمنة ومحكمة الذي سن في عام ٢٠٠٨، قررت الحكومة في عام ٢٠١٢ اعتماد الخطة الأساسية الثانية المتعلقة بالتدابير التي تمكّن الشباب من استخدام الإنترنت بطريقة آمنة. وبالاستناد إلى هذه الخطة الأساسية، تتخذ الحكومة التدابير للتقليل من فرص تعرض الشباب عبر الإنترت للمعلومات الضارة، بما فيها المعلومات المتعلقة بالجنس والعنف، التي تلحق أضرارا كبيرة بسلامة نوهرهم.

٨١ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٧٢ من التقرير السادس للاطلاع على وضع المراسيم فيما يتعلق بحماية الشباب ورعايتهم.

(ج) تدابير مكافحة المعلومات غير المشروعه والضارة

١٩) التدابير التي اتخذتها الشرطة

٨٢ - تضطلع الشرطة بتشغيل مركز الخط الساخن للإنترنت (المشار إليه فيما يلي بالخط الساخن)، حيث يستقبل الموظفون التقارير المتعلقة بالمعلومات غير المشروعه والضارة من مستخدمي الإنترت عموماً، وينظرنون الشرطة بهذه المعلومات، ويطلبون من مقدمي خدمات الإنترت حذفها من الموقع. وقد أسف هذا الجهد عن نتائج قيمة، بما في ذلك توقيف المشتبه بهم، وحذف المعلومات غير المشروعه والضارة. وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق باستغلال الأطفال في المواد الإباحية المعروضة على موقع أجنبية، انضم مركز الخط الساخن إلى الرابطة الدولية للخطوط الساخنة للإنترنت، التي أنشئت كمنظمة للاتصال المتبادل بين الخطوط الساخنة في مختلف البلدان في آذار/مارس ٢٠٠٧، ويقوم المركز بتعزيز التدابير المتخذة بالتعاون مع المنظمات الأعضاء في هذه الرابطة. فعلى سبيل المثال، يطلب المركز من المنظمات الأعضاء في الرابطة اتخاذ إجراءات لحذف المواد الإباحية التي تنطوي على استغلال للأطفال في المواد الإباحية.

٨٣ - وقد شددت الشرطة قبضتها على جرائم استغلال الأطفال في المواد الإباحية على الإنترت، وهي تبذل الجهود لجمع المعلومات عن حالات استغلال الأطفال في المواد الإباحية من خلال التقارير التي تتلقاها من الخط الساخن ودوريات مراقبة الواقع الإلكترونية. وبالإضافة إلى ذلك، توفر الشرطة المعلومات وتستدي المشورة للخط الساخن في إعداد وإدارة القوائم بعناوين الواقع التي تعرض مواداً يستغل فيها الأطفال في المواد الإباحية في إطار التدابير التي يتخذها مقدمو خدمات الإنترت لمنع نشر هذه المواد. وبذا تعزز الشرطة التدابير الرامية إلى زيادة فعالية الحظر بالتعاون مع المنظمات والم هيئات المعنية.

٨٤ - وعلاوة على ذلك، تسعى الشرطة، بالتعاون مع المدارس والمؤسسات المعنية الأخرى، إلى نشر نقاط جديرة بالاهتمام عند استخدام الإنترت آخذة في الاعتبار تكرار حدوث حالات يتورط فيها الشباب بجرائم أو مشاكل مثل استغلال الأطفال في المواد الإباحية من خلال استعمال موقع التعارف على الإنترت وموقع التواصل الاجتماعي، في ضوء الانتشار السريع للهواتف الذكية في صفوف الأطفال. وتسهل الشرطة أيضاً نشر تطبيقات حاسوبية تقييد عمل بعض التطبيقات الحاسوبية فتمنعها من العمل تلقائياً ومن غربلة المعلومات، وتعزز العلاقات العامة وأنشطة التوعية مستهدفة أولياء الأمور. ويضاف إلى هذا أن الشرطة تنفذ إجراءات من قبيل دعم التقسيم الطوعي الفعال للمناطق من قبل مديرى

الأعمال التجارية، والتأكد من ماهية الرسائل الإلكترونية المتبادلة بين مستخدمي الموقع الإلكتروني تبعاً لحجم وشكل ووضع الجهود التي يبذلها مدير الأعمال التجارية.

٨٥ - وبالإضافة إلى ما سبق، تقدم الشرطة محاضرات من قبل مستشارين في أمن المعلومات مغتنمة فرصة من قبيل حلقات العمل التي تستضيفها الشرطة أو مجلس الاتصال التابع لمقدم الخدمات من أجل النهوض بمعارف المواطنين فيما يتصل بأمن المعلومات وتوعيتهم بالقواعد المطبقة في مجال الفضاء الحاسوبي. وتنشر الشرطة أيضاً المعلومات عن الطائق المستخدمة في الجرائم الإلكترونية، وعن الحالة الراهنة فيما يتعلق بمكافحة المعلومات غير المشروعة والضارة على شبكة الإنترنت والتدابير المتخذة بشأن ذلك عن طريق الموقع الشبكي للشرطة الوطنية، والدعاية، وكتيبات التوعية، وأقراص الفيديو الرقمية بشأن تدابير أمن المعلومات، والوسائل الأخرى.

٨٦ - وعلاوة على ذلك، وبهدف القضاء على الآثار الضارة لأنشطة الترفية الجنسية التجارية على الشباب، تسعى الشرطة إلى فهم الظروف الفعلية للجرائم الخبيثة المنظمة لإرغام الأطفال على ممارسة البغاء في الأحياء الترفيهية ومناطق اللهو والأعمال التجارية التي تتاجر بالسلوك الجنسي للشباب، وإلى فرض رقابة صارمة عليها. وعلاوة على ذلك، فإن الشرطة تضطلع بأنشطة تنطوي على إزالة الإعلانات غير المشروعة والضارة، بما في ذلك المنشورات التي تروج للجنس، بالتعاون مع المنظمات والممثليات المعنية.

٤٩. التدابير التي اتخذتها وزارة الشؤون الداخلية والاتصالات

٨٧ - فيما يتعلق بتدابير مكافحة المعلومات الضارة وغير المشروعة على الإنترنت، أجرت وزارة الشؤون الداخلية والاتصالات مداولات بشأن التدابير الطوعية التي يتخذها مقدمو خدمات الإنترنت والجهات الأخرى، وسبل الدعم الفعال لتلك التدابير، ونشرت التقرير النهائي في آب/أغسطس ٢٠٠٦. وعلى أساس هذا التقرير، التقت أربع شركات تعمل في مجال الاتصالات ونشرت المبادئ التوجيهية للتعامل مع المعلومات غير المشروعة والشروط النموذجية لمقدمي خدمات الإنترنت بشأن المعلومات غير المشروعة والضارة التي يدرجها المستخدمون. وعلاوة على ذلك، في عام ٢٠٠٩، أنشأت الوزارة خطاً ساخناً للتشاور بشأن المعلومات غير المشروعة/الضارة بهدف تعزيز المعاجلة السليمة للمعلومات غير المشروعة والضارة على الإنترنت. ويتعلق هذا الخط الساخن الاستفسارات والأسئلة بشأن المعلومات غير المشروعة والضارة وبشأن سلامة وأمن بيئة الإنترنت من الأشخاص المعنيين، ويقدم المشورة حول كيفية التعامل مع المواد التي تنشر على الإنترنت وأساليب الحذف وغير ذلك من المسائل، ويوفر المعلومات ذات الصلة.

٨٨ - وعلاوة على ذلك، تتعاون وزارة الشؤون الداخلية والاتصالات مع المؤسسات التجارية في وضع مبادئها التوجيهية. وهي تدعم التدابير الطوعية التي يتخذها مقدمو خدمات الإنترنت، بما في ذلك حذف المعلومات غير المشروعة والضارة التي تفضي إلى التمييز ضد المرأة، بما فيها استغلال الأطفال في المواد الإباحية، وتوجيه الإنذارات إلى مرسلة تلك المعلومات، وتعليق استخدام مرسلتها للإنترنت. وتسعى الوزارة، عند اللزوم، إلى كفالة التنفيذ السليم لهذه المبادئ التوجيهية عن طريق رصد كيفية تفيذهـا.

٨٩ - وتقوم الوزارة بشرح مفصل لكيفية تجميد موقع ما على الإنترنت، وتبسيـر بدء العمل بالتجمـيد الطوعـي، وهو أحد التدابير المتـخذـة لمنع توزيع المواد الإباحـية التي يستـغلـ فيها الأطـفالـ والأطـلـاعـ عليهاـ علىـ شبـكةـ الإنـترـنـتـ، وـذلكـ منـ أجلـ تمـكـينـ مـقـدمـيـ خـدـمـاتـ الإنـترـنـتـ وـمدـيرـيـ الأـعـمـالـ التـجـارـيـةـ الآـخـرـينـ المعـنـيـنـ منـ زـيـادـةـ فـعـالـيـةـ عـمـلـيـةـ التـجـمـيدـ الطـوـعـيـ. وـوفـقـاـ لـذـلـكـ، يـولـيـ الـاهـتمـامـ الـلاـزـمـ لـلتـأـكـدـ مـنـ عـدـمـ تـرـبـ آـثـارـ مجـحـفةـ عـنـ ذـلـكـ عـلـىـ خـصـوصـيـةـ مـسـتـخدـمـيـ الإنـترـنـتـ فـيـ الـاتـصـالـاتـ وـحرـيـةـ التـعبـيرـ.

٣٠) التدابير التي اتخذتها وزارة الاقتصاد والتجارة الصناعة

٩٠ - من أجل مواكبة التغييرات التي طرأت على بيئة استخدام الإنترنت، وضـعـتـ الـوزـارـةـ مـعيـارـاـ لـتحـديـدـ القـوـاءـدـ المـسـتصـوـبةـ لـغـرـبـلـةـ المـعـلـومـاتـ. وأـحـرـتـ الـوزـارـةـ أـيـضاـ عـمـلـيـاتـ مـسـحـ منـظـمةـ لمـدىـ استـخدـامـ الأـجـهـزةـ الـتـيـ تـعـتـرـ "أـجـهـزةـ جـديـدةـ تـسـتـخـدـمـ فـيـهاـ الإنـترـنـتـ"ـ، مـثـلـ أـجـهـزةـ الأـلـعـابـ إـلـكـتـرـوـنـيـةـ، بـهـدـفـ المـسـاـهـمـةـ فـيـ تـحـديـدـ إـمـكـانـيـةـ استـخدـامـ المـعـايـرـ المـذـكـورـةـ آـنـفـاـ، وـهـيـ توـفـرـ المـعـلـومـاتـ وـتـضـطـلـعـ بـأـنـشـطـةـ لـنـشـرـ المـعـلـومـاتـ وـالتـوـعـيـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـعـمـلـيـةـ غـرـبـلـةـ المـعـلـومـاتـ مـنـ خـلـالـ عـقدـ حلـقاتـ درـاسـيـةـ وـاغـتـنـامـ الفـرـصـ الـأـخـرـىـ حـتـىـ يـتـمـكـنـ أولـيـاءـ الـأـمـورـ مـنـ اـسـتـخدـامـ بـرـامـجـ الغـرـبـلـةـ بـطـرـيـقـةـ أـفـضـلـ.

٤٠) التدابير التي اتخذتها وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا

٩١ - تـضـطـلـعـ وزـارـةـ التـعـلـيمـ وـالـقـافـافـةـ وـالـرـياـضـةـ وـالـعـلـمـ وـالـتـكـنـوـلـوـجـيـاـ بـأـنـشـطـةـ التـوـعـيـةـ وـأـنـشـطـةـ التـعـلـيمـيـةـ التـالـيـةـ لـحـمـاـيـةـ الشـبـابـ مـنـ المـعـلـومـاتـ الضـارـةـ عـلـىـ الإنـترـنـتـ:

١) توفير التعاون بشأن "الدراسة الاستقصائية لمدى الوعي فيما يتعلق بالأطفال ووسائل الإعلام" التي أجرتها المؤتمر الوطني لرابطة الآباء والمعلمين في اليابان

٢) تعزيز التدابير الإقليمية لمكافحة المعلومات الضارة، مثل توفير المعلومات بشأن التربية الأخلاقية، التي تستهدف الشباب وأولياء أمورهم والقائمة على التعاون بين المدارس والأسر والمجتمعات المحلية

٣' البحث عن طريقة يمكن من خلالها للمفكرين، والحكومات المحلية، والمديendas ذات الصلة بالمدارس، والمديendas ذات الصلة بوسائل الاتصالات، الإعلان عن نتائج جهودهم في مكافحة المعلومات الضارة وما يبذلونه من جهود أخرى، والتنسيق بين جهودهم (السنة المالية ٢٠٠٦ وما بعدها)

٤' إعداد وتوزيع كتيب للتوعية بالنقاط الحدية بالاهتمام عند استعمال الشباب للإنترنت، وأمثلة عن المشاكل والأضرار الناجمة عن الجرائم، والتدابير اللازمة لمعالجتها (السنة المالية ٢٠٠٨ وما بعدها)

٥' عقد ندوات تركز على التثقيف والمشاركة موجهة إلى أولياء الأمور وغيرهم في جميع أنحاء اليابان من خلال إقامة قوافل مؤلفة من متخصصين وغيرهم من الأشخاص المعنيين، من أجل نشر سلوكيات استخدام الإنترت وغير ذلك من الأمور ذات الصلة (السنة المالية ٢٠١١ وما بعدها)

٦' تنظيم حلقة عمل يقوم خلالها الشباب بتدریب أنفسهم بأنفسهم على أساليب التعامل مع أجهزة الاتصالات الحديثة، مثل الهاتف الذكي، ونقل النتائج التي يتوصّلون إليها (السنة المالية ٢٠١٢ وما بعدها)

٦) جهود مكافحة البغاء

٩٢ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٦ (٢).

٧) أنشطة القضاء على العنف

(أ) نظر الآلية الوطنية في المسألة

٩١' اللجنة المتخصصة المعنية بالعنف ضد المرأة

٩٣ - ترمي اللجنة المتخصصة المعنية بالعنف ضد المرأة إلى دراسة وبحث التدابير المستصوب اتخاذها في المستقبل لمنع العنف ودعم الضحايا في مجالات العنف بين الزوجين والجرائم الجنسية والبغاء والاتجار بالأشخاص والتحرش الجنسي والتحرش من باب المضايقة. وقد جمعت اللجنة المتخصصة ونشرت نتائج المناقشات بشأن حالة تنفيذ قانون منع العنف بين الزوجين في آذار/مارس ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت اللجنة قائمة بالمشاكل التي ينبغي إيجاد حل لها من أجل القضاء على العنف ضد المرأة والتدابير اللازمة لحلها في حزيران/يونيه ٢٠١١، مع التركيز بشكل رئيسي على النتائج المتعلقة بالخدمات الاستشارية الطارئة والمكثفة التي وفرها مكتب مجلس الوزراء من خلال إطلاق حملة "الاتصال بالهواتف البنفسجي اللون لطلب الاستشارة بشأن العنف بين الزوجين والعنف الجنسي" خلال الفترة

من شباط/فبراير إلى آذار/مارس ٢٠١١. وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بتعزيز التدابير لمكافحة الجرائم الجنسية، أعدت اللجنة المتخصصة في تموز/يوليه ٢٠١٢، وبعد إجراء بحوث ومداولات مكثفة، قائمة تضمنت إجراءات صارمة لمكافحة الجرائم الجنسية، وذلك بعد إجراء دراسة مستفيضة لجريمة الاغتصاب ولمسألة دعم ورعاية الضحايا. وفي شهر آب/أغسطس، قرر مجلس المساواة بين الجنسين أن يطلب من الحكومة اتخاذ إجراءات بالاستناد إلى ذلك.

٤٢- اجتماع مديرى الوزارات والوكالات المعنية بجميع أشكال العنف ضد المرأة

٩٤ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٨٧ من التقرير السادس.

(ب) إذكاء الوعي الاجتماعي

٩٥ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٨٨ من التقرير السادس.

(ج) البحوث والدراسات

٩٦ - أجرى مكتب مجلس الوزراء دراسة استقصائية عن العنف بين الرجل والمرأة في السنة المالية ٢٠١١ لفهم الظروف الواقعية للعنف بين الرجل والمرأة في اليابان.

٤ - الموقف الأساسي لحكومة اليابان من مسألة "نساء المتعة" والجهود التي بذلتها بهذا الشأن

٩٧ - بما أن هذه الاتفاقية لا تنطبق على أي مسائل كانت قائمة قبل انضمام اليابان إلى الاتفاقية (١٩٨٥)، فإن حكومة اليابان تعتبر أنه من غير المناسب في هذا التقرير بحث مسألة نساء المتعة في إطار تنفيذ واجبات الدولة الطرف للاتفاقية. ولكن، نظراً للإشارة إلى مسألة "نساء المتعة" خلال مداولات اللجنة في اجتماعها الرابع والأربعين في تموز/يوليه ٢٠٠٩ واللاحظات الختامية للجنة بشأن تقرير اليابان، نود توضيح الجهود التي بذلتها اليابان حتى الآن بشأن هذه المسألة.

٩٨ - خلال فترة معينة من الماضي، تسببت اليابان بقدر كبير من الأضرار والمعاناة لأشخاص من بلدان عديدة، وخصوصاً لأشخاص من البلدان الآسيوية. وقد واجهت حكومة اليابان هذه الحقائق بشجاعة، وكررت مراراً الإعراب عن مشاعر التندم العميقة وعن اعتذارها الصادق، كما أعربت عن عميق حزنها لما أوقعته الحرب من ضحايا، سواء في اليابان أو خارجها.

٩٩ - أما بالنسبة لمسألة نساء المتعة، فإن رئيس الوزراء أبيه، كما هو الحال بالنسبة لرؤساء الوزراء الذين سبقوه، يؤلمه بشدة التفكير بما عانته نساء المتعة من آلام لا حصر لها ومعاناة لا توصف، وهو ما تم الإعراب عنه مرارا وتكرارا.

١٠٠ - لقد تناولت حكومة اليابان بجدية المسائل المتعلقة بالتعويضات والملكية والمطالبات المتصلة بالحرب العالمية الثانية، بما في ذلك مسألة نساء المتعة، بموجب معاهدة سان فرانسيسكو للسلام، التي أبرمتها حكومة اليابان مع ٤٥ بلدا، بما فيها الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وفرنسا، ومن خلال معاهدات واتفاقات وصكوك ثنائية. أما المسائل المتعلقة بالمطالبات المقدمة من الأفراد، من فيهم نساء المتعة السابقات، فقد ثُمِّت تسويتها بشكل قانوني مع الأطراف في هذه المعاهدات والاتفاقات والصكوك. وعلى وجه الخصوص، ينص الاتفاق المتعلق بتسوية المشاكل فيما يتصل بالملكية والمطالبات والتعلق بالتعاون الاقتصادي بين اليابان وجمهورية كوريا، على أن "المشاكل المتعلقة بالملكية والحقوق والمصالح بين الطرفين المتعاقدين ومواطنيهما (من فيهم الأشخاص الاعتباريين) والمتعلقة بمطالبات بين الطرفين المتعاقدين ومواطنيهما قد ثُمِّت تسويتها تسوية كاملة وهائمة". (المادة الثانية (الفقرة ١)).

١٠١ - ومع ذلك، تسلينا بكون مسألة نساء المتعة ألحقت وصمة خطيرة بشرف وكرامة عددٍ كبير من النساء، أحيرت حكومة اليابان وشعب اليابان مناقشة جدية عما يمكن فعله للإعراب عن حা�لص اعتذارها وأسفها لنساء المتعة السابقات. ونتيجة لذلك، تعاون شعب اليابان مع حكومته ومعاً قاما بإنشاء صندوق المرأة الآسيوية في ١٩٩٥ توز/ يوليه ١٩٩٥ رغبة من شعب اليابان بالتكفير عما حدث لنساء المتعة. وعلى وجه التحديد، قدم صندوق المرأة الآسيوية مبلغ مليونين على شكل كفارة لكل من نساء المتعة السابقات في جمهورية كوريا والفلبين وتايوان، اللائي حددن حكوماً بهن وأجهزة أخرى وأربعين عن رغبتهن في تلقیها. وعلاوة على ذلك، قدم الصندوق الأموال من أجل الدعم الطبي والرعاية الاجتماعية في تلك البلدان، والدعم المالي لبناء مرافق جديدة لرعاية المسنات في إندونيسيا، والدعم المالي لمشروع للرعاية الاجتماعية يساعد في تحسين الأحوال المعيشية لمن عانين من آلام بدنية ونفسية غير قابلة للشفاء خلال الحرب العالمية الثانية في هولندا. وقدمت الحكومة ما مجموعه ٨,٤ مليونين لبرامج الصندوق، وأبدت أقصى التعاون بشأن البرامج المخصصة لتقديم الدعم لنساء المتعة، مثل برامج توفير الرعاية الصحية والاجتماعية (ما مجموعه ١١٢٢ مليونين) وبرنامج لتقديم الأموال ككفارة من تبرعات الشعب الياباني. وبالإضافة إلى ذلك، عند تقديم أموال الكفار، أرسل رئيس الوزراء حينها (ريوتارو هاشيموتو، وكيزو أوبوتشي، ويوشيهرو موري، وجونيتشيرو كويزومي)، باسم الحكومة، رسالة موقعة أعرب فيها عن الاعتذار

والندم موجهة مباشرة إلى كل من نساء المتعة السابقات. ولئن كان الصندوق قد حلّ في آذار/مارس ٢٠٠٧ مع نهاية المشروع في إندونيسيا، فإن حكومة اليابان واصلت تنفيذ أنشطة المتابعة لأعمال الصندوق.

١٠٢ - وعبر التاريخ، كثيراً ما تم انتهاك كرامة المرأة وحقوق الإنسان الأساسية للمرأة خلال الحروب والصراعات العديدة الماضية. وتولي حكومة اليابان أهمية عظمى لبذل قصارى جهدها لكفالة أن يكون القرن الحادي والعشرين حالياً من انتهاكات إضافية لكرامة المرأة وحقوق الإنسان الأساسية للمرأة وهي ملتزمة بتحقيق ذلك.

٥ - نساء الأقليات

١٠٣ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٩٨ من التقرير السادس للاطلاع على وضع نساء الأقليات، على النحو الذي أشير إليه في الملاحظات الختامية للتقرير السادس.

١٠٤ - وتنص الخطة الأساسية الثالثة على أن بذل الجهد من أجل فهم الظروف الفعلية للمرأة في مواجهة العديد من الصعوبات الإضافية بسبب نوع جنسها، وعلى وضع التدابير الالزامية من منطلق المساواة بين الجنسين، فضلاً عن تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان، وتوفير الرعاية للتخفيف من معاناة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وذلك بالاستناد إلى التوجيهات الأساسية التالية: إذا أردنا تغيئة بيئة يمكن فيها للناس العيش بطمأنينة، فإننا بحاجة إلى إدراك حقيقة أن المرأة تواجه أحياناً صعوبات إضافية عديدة بسبب كونها تعاني من إعاقة ما أو كونها غير يابانية تعيش وتعمل في اليابان أو كونها من شعب الآينو أو بسبب المسائل المتعلقة بـ ”الدوا“ (الأشخاص الذين كانوا منبوذين في السابق). ولن تكتفي الوزارات والوكالات المعنية باتخاذ التدابير من خلال إنشاء إطار من التدابير الخاصة بأماكن منشأ أو جنسيات محدودة، بل ستستجيب للحالة والمشكلات الفردية، ضمن إطار من التدابير العامة الموضوعة لحماية حقوق الإنسان والتعليم والعملة والصحة ومنع العنف.

١٠٥ - وفي آراء اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، ذكرت أنه عند النظر في وضع سياسة عامة بشأن التدابير التي تستهدف في المقام الأول ما يسمى بالأقليات، فمن الضروري الحرص على التوازن بين الرجال والنساء لدى اختيار الممثلين، فضلاً عن بذل الجهد لكفالة إمكانية مشاركة الأطراف المعنية في المناقشات التي تجري أثناء المؤتمرات وفي الفرص الأخرى المتاحة.

١٠٦ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٩٩ من التقرير السادس للاطلاع على التدابير التي تستند إلى الخطة الأساسية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وتشجيعها.

١٠٧ - وتضطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بأنشطة ترويجية مختلفة في شتى أنحاء البلد على مدار العام من منطلق حظر جميع أشكال التمييز، تحت شعارات "القضاء على التحيز والتمييز فيما يتعلق بمسائل الدواة"، و "تعزيز فهم شعب الآينو"، و "احترام حقوق الرعايا الأجانب" بوصفها من القضايا السنوية ذات الأولوية بالنسبة لأنشطتها الترويجية.

١٠٨ - وقد استمر انعقاد جتماعات مجلس تعزيز السياسات المتعلقة بشعب الآينو برئاسة أمين مكتب مجلس الوزراء منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ من أجل تعزيز سياسة شاملة وفعالة فيما يتعلق بشعب الآينو في ضوء الآراء التي أعرب عنها ذلك الشعب. ويشارك في هذا المجلس ممثلون عديدون عن شعب الآينو، من بينهم النساء.

١٠٩ - وأجرى الفريق العامل المعين بإجراء البحوث عن الظروف المعيشية لشعب الآينو خارج هوكيابي، والمنشأ في إطار مجلس تعزيز السياسات المتعلقة بشعب الآينو، بحثاً بشأن الظروف المعيشية لأفراد شعب الآينو الذين انتقلوا للعيش خارج هوكيابي، وذلك من أجل وضع السياسات اللازمة من منظور وطني لكفالة تمكين أفراد شعب الآينو من التمتع بالاستقلالية لدى اتخاذ القرارات الخاصة بطريقة معيشتهم وتوليه زمام تعزيز ثقافتهم وتقاليدهم بصرف النظر عن مكان إقامتهم. وكشفت نتائج البحث أنه، على الرغم من أن الظروف المعيشية لشعب الآينو خارج هوكيابي تعتبر مشابهة جداً لتلك السائدة في هوكيابي، فإنه لا يوجد فارق كبير من حيث مستوى المعيشة والتعليم بينهم وبين غيرهم من المواطنين. وقام الفريق العامل بتجميع نتائج المداولات في حزيران/يونيه ٢٠١١ ورفعها إلى مجلس تعزيز السياسات المتعلقة بشعب الآينو. وبعد ذلك، أعيد إنشاء الفريق العامل المعين بتعزيز السياسات المتعلقة بشعب الآينو في آب/أغسطس ٢٠١١، وهو يعقد منذ ذلك الحين مناقشات بشأن وضع التدابير من منظور وطني في ضوء البحث المتعلق بالظروف المعيشية لشعب الآينو خارج هوكيابي. ويشارك العديد من ممثلين شعب الآينو، من بينهم امرأة، في الفريق العامل المعين بتعزيز السياسات المتعلقة بشعب الآينو.

١١٠ - ويمكن الرجوع إلى المرفقات الإحصائية من رقم ٢٢ إلى رقم ٢٤ للاطلاع على المعلومات ذات الصلة.

٦ - التدابير الرامية إلى النشر العام لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتقارير الدورية عن تنفيذ الاتفاقية، واللاحظات الختامية للجنة

١١١ - من أجل النشر العام لاتفاقية، أدرجت الوثائق التالية على موقع وزارة الخارجية ومكتب مجلس الوزراء: اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة، والتقرير السادس، واللاحظات

الختامية للجنة على التقرير السادس، ورد حكومة اليابان على الملاحظات الختامية للتقرير السادس، وملحوظات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عليه، ومعلومات إضافية تتعلق برد حكومة اليابان على الملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، وملحوظات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة عليها (الأصل باللغة الإنكليزية والترجمة اليابانية المؤقتة لجميع هذه الوثائق).

١١٢ - وبالإضافة إلى ذلك، يسعى مكتب مجلس الوزراء جاداً إلى إعلام الجمهور بالملحوظات الختامية التي أبدت على التقرير السادس من خلال التقارير والاجتماعات والمنشورات وغير ذلك من الوسائل. كما أبلغ مكتب مجلس الوزراء مجلس النواب ومجلس المستشارين والمحكمة خطياً بالملحوظات الختامية، وطلب منها تعليم الملاحظات الختامية وبذل الجهود بالاستناد إليها. وعلاوة على ذلك، في سياق تقديم رد حكومة اليابان على الملاحظات الختامية بشأن التقرير السادس، بذل مكتب مجلس الوزراء جهوداً من قبيل توزيع التقرير على أعضاء البرلمان المعينين. وبالمناسبة، ومن أجل تعليم الاتفاقية، بذل مكتب مجلس الوزراء جهوداً من قبيل إعداد ملصق، وتنظيم فعاليات احتفالاً بالذكرى الثلاثين لاعتماد الاتفاقية، وعقد محاضرات ألقاها أعضاء من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وإنتاج قرص فيديو إعلامي يشرح الاتفاقية بطريقة سهلة المنال وتوزيعه على حكومات المحافظات وجهات أخرى، وتنظيم المحاضرة التي ألقتها السيدة ميشيل باشليه، المديرة التنفيذية لمبادرة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وفيما يتعلق بالنسبة المئوية لأفراد الشعب الياباني الذين يلمون بالاتفاقية فتبلغ نحو ٣٥ في المائة، وهي تقريراً نفس النسبة المسجلة لدى صياغة التقرير السابق (٣٢ في المائة في عام ٢٠٠٤). لذا، يلزم بذل مزيد من الجهد للنشر العام للاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن الرجوع إلى الجزء الأول للاطلاع على الجهد المبذول من أجل استطلاع آراء المواطنين لدى صياغة هذا التقرير.

٧ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

١١٣ - ترى حكومة اليابان أن إجراء البلاغات الفردية المنصوص عليه في البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة يستحق الاهتمام، معنى أنه يمكن أن يكفل التنفيذ الفعلي للاتفاقية. وفيما يتعلق بقبول الإجراء، فإن حكومة اليابان تعني مختلف القضايا التي يتبعن النظر فيها وهي تجري دراسات داخلية بشأنها، وهذا يتراوح بين ما إذا كان من الممكن أن يشير ذلك أي مشاكل فيما يتعلق بالنظام القضائي أو السياسات التشريعية في اليابان، من حيث ماهية الإطار التنظيمي اللازم لتنفيذ هذا الإجراء في حالة

قبول اليابان به. وفي هذا الصدد، في نيسان/أبريل ٢٠١٠، أنشئت الشعبة المعنية بتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان ضمن وزارة الخارجية. وتواصل حكومة اليابان النظر بجدية في ما إذا كانت ستقبل بهذا الإجراء أم لا، معأخذها في الاعتبار مختلف الآراء التي أعرب عنها في هذا الصدد.

٨ - التدابير في مجال ابقاء الكوارث وإعادة الإعمار

١١٤ - إن الخطة الأساسية الثالثة التي أنشئت حديثاً "تعزيز المساواة بين الجنسين في مجال التنمية الإقليمية واتقاء الكوارث والبيئة وغيرها" بوصفها أحد المجالات ذات الأولوية، تنص على أننا سوف نضع خططاً لاتقاء الكوارث (إعادة الإعمار) تراعي منظور المساواة بين الجنسين حتى نتمكن من حل المشاكل التي تؤثر على المرأة أثناء الكوارث وفي مرحلة إعادة الإعمار. وبالاستناد إلى ذلك، اتخذت الحكومة التدابير التالية بعد وقوع زلزال شرق اليابان الكبير في آذار/مارس ٢٠١١.

- (١) تعزيز خطط ابقاء الكوارث بعد وقوع زلزال شرق اليابان الكبير
- (أ) تنفيذ الخطة الأساسية لإدارة الكوارث

١١٥ - بعد وقوع زلزال شرق اليابان الكبير، أجرى مكتب مجلس الوزراء ثلاثة تقييمات على الخطة الأساسية لإدارة الكوارث وعزز مشاركة المرأة في إدارة المأوى. كما أكد مكتب مجلس الوزراء بوضوح على أن الجهود ستبذل من أجل تشغيل الملاجئ في ضوء احتياجات النساء والأسر المعيشية المسئولة عن تربية الأطفال، وعلى أن الاعتبار سيولى لاحتياجات الرجال والنساء عند القيام بأنشطة تتصل بالمشتريات والإمدادات.

- (ب) صياغة المبادئ التوجيهية لاتقاء الكوارث وإعادة الإعمار من منظور المساواة بين الجنسين

١١٦ - فيما يتعلق بالتدابير والاستجابات اللازمة من منظور المساواة بين الجنسين، أصدر مكتب مجلس الوزراء، في أيار/مايو ٢٠١٣، المبادئ التوجيهية للتخفيض لاتقاء الكوارث والاستجابة وإعادة الإعمار من منظور المساواة بين الجنسين، وهي تشكل المبادئ التوجيهية للحكومات المحلية عند اتخاذها التدابير في مراحل الوقاية، وحالات الطوارئ، والإصلاح، وإعادة الإعمار. ويروج مكتب مجلس الوزراء لتبادل المبادئ التوجيهية مع الحكومات المحلية والمنظمات المعنية.

(ج) تعزيز تعيين النساء عضوات في المجالس الإقليمية المعنية بإدارة الكوارث

١١٧ - فيما يتعلق بال المجالس الإقليمية المعنية بإدارة الكوارث، تم تعديل القانون الأساسي لتدابير الحد من الكوارث في حزيران/يونيه ٢٠١٢ بهدف إدراج أحكام ترمي إلى تشجيع مجموعة متنوعة من الأشخاص، ومن فيهم النساء، على المشاركة في مجالس إدارة الكوارث في المحافظات كأعضاء في هذه المجالس. وعلى الرغم من أن النسبة المئوية للنساء في عضوية مجالس إدارة الكوارث في المحافظات كانت ٣,٥ في المائة في عام ٢٠١١، فقد أخذت ترتفع وبلغت، على وجه التحديد، ٤,٦ في المائة في نيسان/أبريل ٢٠١٢، و ١٠,٧ في المائة في نيسان/أبريل ٢٠١٣. وبلغ عدد المحافظات التي لم يكن في عضوية مجلس إدارة الكوارث فيها أي امرأة ١٢ محافظة من أصل ٤٧ محافظة في عام ٢٠١١، ولكن هذا العدد انخفض إلى ست محافظات في عام ٢٠١٢، وإلى صفر في عام ٢٠١٣.

(٢) التدابير المتخذة في المناطق المنكوبة بالكوارث

١١٨ - أرسل مكتب مجلس الوزراء موظفي المكتب المعنى بالمساواة بين الجنسين إلى المقر الحكومي المحلي المعنى بالاستجابة لحالات الطوارئ في محافظة مياجي حيث نفذوا عملية جمع المعلومات المحلية والتعاون مع مراكز المساواة بين الجنسين والمنظمات التي لا تستهدف الربع وغيرها (١٥ شخصاً في المجموع للفترة الممتدة من آذار/مارس إلى تموز/ يوليه ٢٠١١؛ ٨ نساء و ٧ رجال). وبالإضافة إلى ذلك، طلب مكتب مجلس الوزراء من المنظمات المعنية ببحث احتياجات النساء والأسر المعيشية المسؤولة عن تربية الأطفال، في سياق معيشتها في مراكز الإجلاء والأماكن الأخرى فور وقوع الكارثة. زد على ذلك أن مكتب مجلس الوزراء ما فتئ يقدم الخدمات الاستشارية فيما يتعلق بمختلف شواغل النساء ومخاوفهن الناشئة عن زلزال شرق اليابان الكبير والعنف الممارس ضدهن، عن طريق الاتصال الهاتفي أو عن طريق المقابلات أو بوسائل أخرى، في محافظة إيواني، ومحافظة مياجي، ومحافظات فوكوشيمما منذ السنة المالية ٢٠١١، وذلك بالتعاون مع الخبراء الاستشاريين على الصعيد الوطني والحكومات المحلية والهيئات الخاصة والمنظمات الأخرى.

١١٩ - وأوفدت الشرطة وحدة خاصة لكافالة سلامه وأمن ضحايا الكارثة. وتم توفير الخدمات الاستشارية والإرشادات في مجال تفادي وقوع الجرائم ضد ضحايا الكارثة الذين يعيشون في مراكز الإجلاء وغيرها من الأماكن في المناطق المنكوبة. وكانت الوحدة الخاصة مؤلفة من ٧٥٤ من أفراد الشرطة (من بينهم ٤٩٢ امرأة)، وقد أوفدت من إدارة الشرطة في العاصمة ومن مراكز الشرطة في المحافظات إلى ثلات محافظات منكوبة، وهي محافظة إيواني، ومحافظة مياجي، ومحافظات فوكوشيمما، على مدى فترة ١٦٥ يوماً.

١٢٠ - وتقوم هيئة إعادة الإعمار بجمع المعلومات ونشرها عن أمثلة الدعم المقدم للإناث من ضحايا الكارثة والدور الفعال الذي تضطلع به النساء، وتشجع أيضاً علىبذل جهود خاصة في المناطق المنكوبة من منظور المساواة بين الجنسين بالاستناد إلى تلك الأمثلة، خلال عملية إعادة الإعمار.

١٢١ - ومن منظور إيلاء الاهتمام للإناث من ضحايا الكارثة، أوفدت وزارة الدفاع أفراداً من قوات الدفاع عن النفس من الإناث بغرض الاطلاع بعمليات واسعة النطاق، مثل الاستماع على نحو تفصيلي إلى احتياجات النساء من إمدادات الإغاثة، وتوفير تلك الإمدادات بالشكل الملائم، وفحص حالة مهاجع النساء في المناطق المنكوبة، وتوفير خدمات الاستحمام.

١٢٢ - واضطاعت فرق الإطفاء المشكّلة من متطلعين بأنشطة مختلفة، بما فيها تقديم الدعم في إجلاء السكان فور وقوع الكارثة، وأنشطة دوريات الإنذار، وتقدّم الدعم لمراكز الإجلاء. وبالإضافة إلى ذلك، اضطاعت التوادي النسائية للوقاية من الحرائق (منظمات تضم نساء تروج للوقاية من الحرائق التي تندلع في البيوت وأنشطة أخرى للوقاية من الكوارث على الصعيد المحلي)، بمجموعة واسعة التنوع من الأنشطة، بما فيها تقديم الدعم في المطابخ الخيرية في مراكز الإجلاء، وتوزيع إمدادات الإغاثة، والتأنّد من المعلومات المتعلقة بحالة معيشة الأشخاص.

المادة ٣ (كفالة التنمية الكاملة للنساء والنهوض بهن)

١ - جهود تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة

(١) صياغة استراتيجية إنعاش اليابان

١٢٣ - يمكن الرجوع إلى الجزء الأول للاطلاع على استراتيجية إنعاش اليابان.

(٢) دعم صاحبات المشاريع

(أ) دروس في تنظيم المشاريع التجارية للمرأة

١٢٤ - تقدم وزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة دورة تدريبية مكثفة قصيرة الأمد تسمى دورة لبدء مزاولة الأعمال التجارية، حيث تقدم تدريباً لمدة ٣٠ ساعة لمساعدة المتدربين على اكتساب المهارات العملية التي سيحتاجونها لبدء مشروع تجاري، وهي موجهة لمن لديهم دراسات جدوى لبدء مشاريع تجارية، وقد استمر تقديم هذه الدورة حتى السنة المالية ٢٠١٠. وكانت هناك أيضاً دروس موجهة للنساء، وقد شارك في الدروس الموفرة في ١٦٢ موقعًا في جميع أنحاء البلد خلال فترة الخمس سنوات ابتداءً من السنة المالية ٢٠٠٦ وحتى السنة المالية ٢٠١٠ ما مجموعه ٩٥٢ امرأة.

(ب) نظام المعاملة التفضيلية في التمويل

١٢٥ - تنفذ وزارة الاقتصاد والتجارة والصناعة نظاماً للإقراض بفائدة منخفضة لمن يحتاج إليه، ومن فيهم أصحاب المشاريع، من خلال المؤسسة المالية اليابانية (وحدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة/وحدة المشاريع المتأهبة الصغر والفردية). وفي الوقت نفسه، تقدم الوزارة قروضاً دون ضمانات لمن يخططون لبدء أعمال تجارية خاصة، وذلك بعد إخضاع دراسات الجدوى التي يقدمونها للفحص اللازم. وقد استهل في شباط/فبراير ٢٠٠٣ نظام للإقراض بفائدة منخفضة يستهدف أصحاب المشاريع بوجه خاص، ورفعت الوزارة الحد الأعلى للإقراض عدة مرات في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وما بعده لجعل النظام أكثر يسراً لمستخدميه.

(ج) نظام تقديم المساعدة لدى إنشاء المشاريع وافتتاحها

١٢٦ - في السنة المالية ٢٠١٢، بدأت الحكومة في تقديم الدعم للأعمال التجارية التي تفتقر بالاحتياجات الإقليمية، وذلك من خلال الدعوة إلى وضع دراسات جدوى من جانب النساء والشباب الذين أنشأوا أعمالاً تجارية جديدة أو يقومون بافتتاح ثان لعمل تجاري كان قائماً (تحويل عمل تجاري قائم أو تطوير عمل تجاري إلى عمل جديد أو مجال جديد وذلك في الحالات التي يختلف فيها أحدهم من سلفة في إدارة مؤسسة تجارية صغيرة أو متوسطة الحجم أو صغيرة الحجم كانت قائمة أصلاً)، وعن طريق تقديم الدعم المالي لتعطية جزء من النفقات الازمة لتنفيذ الخطط.

(د) التدابير في مجال الزراعة

١٢٧ - يرجى الرجوع إلى الفرع الخاص بالمادة ١٤.

٢ - تدابير من أجل النساء ذوات الإعاقة

(١) التنفيذ المطرد للبرنامج الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة

١٢٨ - تم تعزيز التدابير على نحو شامل ومنظم منذ وضع الخطة الطويلة الأجل للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ١٩٨٢ بوصفها خطة عمل وطنية وضعت بمناسبة عقد الأمم المتحدة للمعوقين. وفي الوقت الحاضر، حددت الحكومة أهدافاً عدديّة ملموسة، تمشياً مع البرنامج الأساسي الثالث للأشخاص ذوي الإعاقة (تقرر في اجتماع مجلس الوزراء في عام ٢٠١٣)، وهي تشجع على تنفيذ التدابير بطريقة موحدة. وتم تعديل القانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١١ بإضافة أحكام تنص على أنه "ينبغي صياغة وتنفيذ التدابير الرامية إلى دعم قنوات الأشخاص ذوي الإعاقة باستقلالهم الذاتي وبالمشاركة الاجتماعية بحسب نوع حنس الشخص ذي الإعاقة" إلى السياسة الأساسية المتعلقة بالتخاذل التدابير، معأخذ

النساء ذوات الإعاقة في الاعتبار. واستنادا إلى ذلك، أدرجت الحكومة في البرنامج الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة ما يلي، باعتباره منظورا شاملًا لكل القطاعات مشتركة بين جميع مجالات التدابير المتخذة بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة: ينبغي أن توضع التدابير وتنفذ في ضوء ضرورة تقديم الدعم للأشخاص ذوي الإعاقة على أساس كل حالة على حدة استنادا إلى نوع الجنس والعمر والظروف المعيشية الفعلية، وعلى وجه الخصوص، يتبع إيلاء الاهتمام لمسألة كون النساء ذوات إعاقة يعانين أحياً من صعوبات إضافية متعددة الوجوه بسبب كوفن نساء.

(٢) تعزيز التدابير المتخذة للقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة

١٢٩ - من خلال تعديل القانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١١، أضيفت إلى القانون فيما يتصل بمحظر التمييز، أحكاما تنطوي على مبدأ الترتيبات التيسيرية المعقولة المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقد سن القانون المتعلق بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، والذي يتضمن هذه الأحكام، في حزيران/يونيه ٢٠١٣. وينص القانون على أنه يتبع توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة بحسب نوع الجنس أو اعتبارات أخرى.

(٣) الجهد المبذول من أجل التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١٣٠ - وافق البرلمان على انضمام اليابان إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وأجرت حكومة اليابان إصلاحات كثيفة على النظام الوطني المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة قبل التوقيع على الاتفاقية. وفي سياق عملية الإصلاح، نصحت حكومة اليابان القانون الأساسي للأشخاص ذوي الإعاقة، وسن القانون المتعلق بمنع إساءة معاملة الأشخاص ذوي الإعاقة وتقدیم الدعم للأشخاص الذين يقومون برعاية الأشخاص ذوي الإعاقة، وقانون الدعم العام للأشخاص ذوي الإعاقة، وقانون زيادة المشتريات الحكومية من الشركات التي توظف أشخاصا ذوي إعاقة، والقانون المتعلق بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، وعدلت قانون تعزيز توفير فرص العمل للأشخاص ذوي الإعاقة.

٣ - تدابير من أجل المسنات

١٣١ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ١١٠ من التقرير السادس.

١٣٢ - في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قامت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين بإعداد التقرير عن الرصد وتقدير وتقييم

الآثار الجنسانية عن تقديم الدعم للمسنين لتمكينهم من الاعتماد على أنفسهم في حياتهم اليومية. وفي التقرير، ذكرت اللجنة أن من المهم تعزيز الدعم المقدم للمسنين من أجل الاعتماد على الذات بالاستناد إلى مبدأ "الاستقلال الذاتي والتعايش في وئام" في ضوء الاختلافات القائمة بين حالة الرجال والنساء، والاتجاه الذي تأخذه شيخوخة السكان. وبالاستناد إلى هذا التقرير، قرر مجلس المساواة بين الجنسين ما سيعتمده من آراء بشأن الجهد الذي سيطلب من الحكومة بذلها.

١٣٣ - وتنص الخطة الأساسية الثالثة على ضرورة بذل الجهد من منظور المساواة بين الجنسين، وعلى وجه التحديد تقديم الدعم من أجل تعزيز فرص عمل المسنين وانخراطهم في المجتمع، ووضع نظم وقائية بيئية تفضي إلى تحقيق الاستقلال الاقتصادي للمسنين، وبذل الجهد من أجل تحقيق المعيشة المستقلة حتى يتمكن المسنون من العيش حياة صحية في أسرهم ومجتمعاتهم المحلية وهم ينعمون براحة البال، وبذل الجهد المتعلقة بالرعاية الطبية والتمريض الوقائيين مع أحد الاختلافات القائمة بين الرجال والنساء في الاعتبار، وإنشاء بيئة أساسية عالية الجودة للرعاية الطبية والتمريض.

١٣٤ - وبالإضافة إلى ذلك، اتخذ مجلس الوزراء قراراً بشأن المبادئ العامة المتعلقة بالتدابير الخاصة بشيخوخة السكان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، بوصفها المبدأ التوجيهي للتدابير الأساسية الشاملة الخاصة بالسكان المسنين. وتمدف الأجهزة الإدارية المعنية إلى زيادة تعزيز هذه التدابير بما يتماشى مع المبادئ العامة وفي سياق التعاون مع بعضها البعض.

(١) نظام تأمين الرعاية الطويلة الأجل

١٣٥ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ١١٢ من التقرير السادس.

١٣٦ - واعتباراً من آذار/مارس ٢٠١٣، كان قد تم التأكيد من أن ١,٧٦ مليون رجل و ٣,٩٥ مليون امرأة بحاجة إلى الدعم أو الرعاية، وتشكل النساء قرابة ٧٠ في المائة من المجموع.

١٣٧ - وإذا نظرنا إلى حالة تنفيذ نظام تأمين الرعاية الطويلة الأجل منذ نشأته في عام ٢٠٠٠، لوجدنا أن عدد المسنين الذين يستفيدون من خدماته قد زاد عن الضعف، وبحظى النظام بشكل عام بعلامات القبول في استفتاءات الرأي العام، مما يشير إلى أن النظام يتربّص تدريجياً باعتباره يشكل جزءاً من الحياة اليومية للمسنين في البلد. وبالإضافة إلى ذلك، فقد سن قانون التعديل الجزئي لقانون نظام تأمين الرعاية الطويلة الأجل من أجل تعزيز الأساس الذي تقوم عليه الرعاية الطويلة الأجل وذلك في حزيران/يونيه ٢٠١١ من أجل إنشاء نظام إقليمي للرعاية الشاملة توفر من خلاله دون انقطاع خدمات الدعم في مجالات الطب

والتمريض والوقاية والسكن ودعم سبل العيش، حتى يتسعى للمسنينمواصلة العيش في المناطق المأهولة لهم بطمأنينة. ودخل القانون حيز التنفيذ في نيسان/أبريل ٢٠١٢.

٤ - تدابير من أجل النساء الأجنبيات

(١) تدابير تستند إلى الخطة الأساسية الثالثة للمساواة بين الجنسين

١٣٨ - تنص الخطة الأساسية الثالثة على أنه سيتم تقديم الدعم تبعاً لحالة النساء الأجنبيات، مع مراعاة أن النساء الأجنبيات يواجهن تحديات إضافية متعددة بسبب كونهن نساء، فضلاً عن تلك الناجمة عن صعوبات من قبيل الاختلافات في اللغة والثقافة والقيم والعزلة في المجتمع المحلي. ومن منظور المساواة بين الجنسين، تضطلع الوزارات والوكالات المعنية بتنفيذ تدابير تتعلق بالتعليم، والسكن، والمساعدة في مجال العمل بالنسبة للرعايا الأجانب الذين يعملون ويعيشون في اليابان، كما توفر المعلومات وتضع نظاماً لتقديم الاستشارات لهؤلاء الأشخاص بلغات متعددة، في ضوء الظروف الفعلية.

١٣٩ - وتبدل وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية الجهد من أجل تقديم المساعدة للرعايا الأجانب في مجال العمل من أجل كفالة فرص العمل المستقر لهم، وهي تعزز أيضاً التنفيذ الدقيق لنظام الإخطار بوضع العمال الأجانب وتحقيق وجود العمل المناسب بالاستناد إلى المبدأ التوجيهي المتعلق بالنهج الملائم لتحسين إدارة شؤون العمال الأجانب الموجه لأرباب العمل (الإشعار العام لوزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية لشهر آب/أغسطس ٢٠٠٧) من أجل التوصل إلى فهم دقيق لظروف العمل الفعلية للعمال الأجانب. وعلاوة على ذلك، يمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣) للاطلاع على الخدمات الاستشارية المقدمة عن طريق الخط الساخن.

١٤٠ - وقد توصلت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا إلى فهم شامل للصعوبات التي يواجهها الرعايا الأجانب وأطفالهم من حيث الالتحاق بالمدارس والتعلم، وهي تقدم الدعم لهم في ضوء ظروفهم الفعلية.

١٤١ - وتنشئ وزارة العدل مكاتب لإصدار المشورة في مجال حقوق الإنسان لخدمة الرعايا الأجانب، ويلحق بهذه المكاتب مתרגمون للغات الإنكليزية والصينية واللغات الأخرى، مما يمكنها من تقديم الخدمات الاستشارية للرعايا الأجانب.

١٤٢ - وتضطلع الوزارات والوكالات المعنية بمزيد من الجهد بشأن تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص، وذلك بالاستناد إلى خطة عمل اليابان لمكافحة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠٠٩. ويمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٦ للاطلاع على مضمونها.

١٤٣ - ويصدر مكتب مجلس الوزراء تعليمات واضحة لصالح الأشخاص الذين يتم إجلاوهم، من فيهم الرعايا الأجانب، بما في ذلك توفير المعلومات ووضع نظام للاستشارات بلغات متعددة، وذلك في إطار المبادئ التوجيهية التي وضعت في آب/أغسطس ٢٠١٣ من أجل كفالة ظروف معيشية جيدة في أماكن الإيواء.

(٢) حالة الجهد المبذولة للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم

١٤٤ - فيما يتعلق بالاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فإن حكومة اليابان تعرف بمبدأ الاتفاقية نفسه، ألا وهو حماية حقوق جميع العمال المهاجرين، من فيهم النساء، وأسرهم. ولكن، من ناحية أخرى، ما فتئت اليابان تدرس بعناية شديدة الموضوع لأن لديها مسائل عديدة تتصل بمبدأ المساواة وبالنظم المحلية، نظراً لكون جزء من الاتفاقية يكفل للعمال المهاجرين حقوقاً أكثر من الحقوق المكفولة للمواطنين اليابانيين أو للرعايا الأجانب من غير العمال المهاجرين.

المادة ٤ (التدابير الخاصة)

١ - مشاركة المرأة في عملية اتخاذ القرارات فيما يتعلق بالسياسات والتدابير الحكومية

١٤٥ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ١١٦ من التقرير السادس. وقد حددت الخطة الأساسية الثالثة هدفاً لها، ألا وهو "زيادة النسبة المئوية للنساء في المناصب القيادية في جميع ميادين المجتمع لتصل إلى ٣٠ في المائة من المجموع على الأقل بحلول عام ٢٠٢٠"، وحددت أيضاً تعزيز الإجراءات الإيجابية الفعالة كهدف آخر. وقد بدأ تنفيذ تدابير الإجراءات الإيجابية وفقاً للأساليب المتعلقة بالهدف والجدول الزمني لتنفيذها، بالنسبة لجميع الحالات ذات الأولوية التي حدد لها هدف وجدول زمني.

(١) تعيين النساء أعضاء في المجالس واللجان الاستشارية الوطنية

١٤٦ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ١١٧ و ١١٨ من التقرير السادس للاطلاع على حالة الجهد المبذولة بالاستناد إلى القرار الذي اتخذه مقر تعزيز المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بتعزيز تعيين النساء أعضاء في المجالس واللجان الاستشارية الوطنية.

١٤٧ - وقد حددت الخطة الأساسية الثالثة هدفها في زيادة النسبة المئوية للنساء في عضوية المجالس واللجان الاستشارية الوطنية إلى ٤٠ في المائة على الأقل على ألا تزيد عن ٦٠ في

المائة، وزيادة النسبة المئوية للنساء بالنسبة للخبراء الأعضاء في المجالس واللجان الاستشارية الوطنية إلى ٣٠ في المائة من المجموع بحلول عام ٢٠٢٠. وفي الوقت الراهن، تقوم الحكومة بشكل نشط بتعيين النساء في المجالس واللجان الاستشارية الوطنية لتحقيق الأهداف المذكورة أعلاه.

(٢) تعيين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية

١٤٨ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ١١٩ و ١٢٠ للاطلاع على حالة الجهود المبذولة بالاستناد إلى القرار الذي اعتمدته مقر تعزيز المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بتوسيع نطاق تعيين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية.

١٤٩ - وحددت الخطة الأساسية الثالثة أهدافها في زيادة النسبة المئوية للنساء بين موظفي الخدمة العامة الوطنية الذين يتم تعيينهم من خلال امتحانات توظيف موظفي الخدمة العامة الوطنية إلى نحو ٣٠ في المائة، وزيادة النسبة المئوية للنساء في الوظائف من قبل منصب مدير شعبة أو المدير العام لمكتب تابع لوزارة في الدولة أو منصب أعلى من ذلك إلى حوالي ٥ في المائة بحلول نهاية السنة المالية ٢٠١٥.

١٥٠ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، خلصت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية التابعة ب مجلس المساواة بين الجنسين إلى أن من الضروري زيادة تعزيز الأساليب المتعلقة بالأهداف والجدال الرزمية التي تشكل الإجراءات الإيجابية الحالية لأن النسبة المئوية للنساء في المناصب الإدارية منخفضة على مستوى الترقيات، على الرغم من أنه من الصعب جعل تنفيذ نظام الحصص إلزامياً. بحسب القانون أو اللوائح نظراً لأن وضع تعين موظفي الخدمة العامة الوطنية أحد يقترب من تحقيق المهدى الذي حددته الخطة الأساسية الثالثة. واستجابة لذلك، طلب مجلس المساواة بين الجنسين من الحكومة بذل جهود من قبل تعزيز المشاركة الفعلية لموظفات الخدمة العامة الوطنية في نيسان/أبريل ٢٠١٣.

١٥١ - وتنص استراتيجية إنعاش اليابان أيضاً على أن بذل الجهود من أجل توسيع نطاق تعيين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية سوف يكون من منظور "مارسوا ما تدعون إليه". وعلى هذا الأساس، منذ عام ٢٠١٣، طلب وزير الدولة لشؤون المساواة بين الجنسين من الوزراء تعزيز تعين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية مبيناً لهم الفوائد التي ستتجنيها كل من الوزارات نتيجة لذلك. وسوف يستمر بذل مثل هذه الجهود.

١٥٢ - ونقحت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين "المبدأ التوجيهي المتعلق بتوسيع نطاق تعين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية" في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ في ضوء الخطة الأساسية الثالثة. وتنص المبادئ التوجيهية المنقحة على أهداف محددة خاصة بكل دائرة، على

مستوى الوزارة والإدارة والشعبة، وتنص على تحديد الجهد الذي ينبغي بذلها لتحقيق تلك الأهداف، وعلى تطوير واستخدام الموارد البشرية من خلال استخدام أساليب تقييم الموظفين، من أجل إعادة النظر في العوامل التي تعوق ترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية، وضرورة تنقلهن بين الوظائف، وتنوع مساراتهن الوظيفية ومسائل أخرى، وضرورة تقديم الإرشاد والتدريب المناسبين لهن عند منصب تعينهن وتقدم الدعم اللازم لهن بعد ذلك. وتعمل الوزارات على تعين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية بالاستناد إلى هذه المبادئ التوجيهية المقحمة. وبالإضافة إلى ذلك، تعقد الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين حلقة دراسية تقدمها رابطة موظفات الخدمة العامة الوطنية لصالح المرأة وتنطوي بشكل رئيسي على تبادل للآراء بين المشاركات وموظفات الخدمة العامة الوطنية، و”المناقشات الحية لصالح المرأة“ التي تلقي فيها موظفات إداريات محاضرات تتناول مسائل هامة تتصل بالسياسة العامة، وقوة حازمية العمل في الخدمة العامة، وظروف العمل الفعلية فيها، وذلك بالتعاون مع الوزارات بالاستناد إلى المبادئ التوجيهية المقحمة، وبهذه الطريقة تضطلع بشكل نشط بأنشطة التعين والتوعية.

١٥٣ - ويمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ٢٧ ورقم ٢٨ للاطلاع على حالة تعين وترقية موظفي الخدمة العامة الوطنية. إن عدد النساء ونسبتهن المئوية من مجموع موظفي الخدمة العامة الوطنية ظلت تقريراً في نفس المستوى خلال الأعوام القليلة الماضية. ومع ذلك، فإن عدد النساء ونسبتهن المئوية من جميع موظفي الخدمة العامة الوطنية في المناصب الإدارية آخذان في الازدياد.

٢ - مشاركة المرأة في عملية صنع القرار في الحكومات المحلية

(١) طلب التعاون في تعزيز تعين النساء أعضاء في المجالس واللجان الاستشارية في الحكومات المحلية

١٥٤ - تبذل المحافظات والمدن المحددة بأمر صادر عن الحكومة جهوداً لتعزيز تعين النساء في المجالس واللجان الاستشارية، عن طريق تحديد حصة وتاريخ مستهدفة لبلوغها. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٢٩ للاطلاع على النسبة المئوية للنساء في عضوية المجالس واللجان الاستشارية في المحافظات والمدن المحددة بأمر من الحكومة. بمحب قوانين الدولة وأنظمتها أو المراسيم. وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، كانت النسبة المئوية قد ارتفعت ووصلت إلى ٢٩,٩ في المائة. وعلاوة على ذلك، فإن النسبة المئوية للنساء في عضوية المجالس واللجان الاستشارية في البلديات والتي تحدد بمحب القوانين أو القواعد أو المراسيم، بلغت ٢٤,٣ في المائة في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

٢) تعيين وترقية موظفات الحكومات المحلية

١٥٥ - أبلغت الحكومة الحكومية المحلية بقرار في مجال السياسة العامة بعنوان "توسيع نطاق تعيين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية"، تم الاتفاق عليه في اجتماع للمديرين المسؤولين عن شؤون الموظفين في مختلف الوزارات والوكالات، وبـ "المبادئ التوجيهية المتعلقة بتوسيع نطاق تعيين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية"، التي أدرج فيها حديثاً برنامج إرشادي، طالبة من الحكومات المحلية تيسير عملية تعيين وترقية الموظفات في الحكومات المحلية. وفي الوقت نفسه، توأكب الحكومة الجهود التي تبذلها الحكومات المحلية وتيسر تبادل المعلومات معها عن أفضل الممارسات لتعيين وترقية الموظفات في الحكومات المحلية.

١٥٦ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٠ للاطلاع على عدد النساء ونسبتهن المئوية من مجموع موظفي الحكومات المحلية (الخدمة الإدارية العامة). وتبذل الحكومات المحلية جهوداً لتعزيز تعيين النساء في مجالسها ولجانها عن طريق تحديد حصة مستهدفة لترقية النساء إلى المناصب الإدارية وتدربيهن على أداء تلك الوظائف. وظلت نسبة النساء في المناصب الإدارية تتزايد باطراد.

٣ - دعم التدابير التي اتخذتها المؤسسات الخاصة ومعاهد التعليم والبحث وسائر المنظمات والرابطات

(١) دعم العاملات وتسلیط الضوء على وضع المشاركة الفعلية للمرأة في المؤسسات الخاصة

١٥٧ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣١ للاطلاع على نسبة المؤسسات الخاصة التي اتخذت إجراءات إيجابية في السنة المالية ٢٠١٢. وعند النظر إلى نسبة المؤسسات التي "اتخذت بالفعل إجراءات إيجابية" بحسب حجم المؤسسة، فإن المؤسسات الأكبر حجماً قد سجلت نسبة أعلى. وعلاوة على ذلك، يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٢ للاطلاع على وضع آثار إجراءات الإيجابية على المؤسسات التي اتخذت إجراءات إيجابية.

١٥٨ - وفيما يتعلق بالإجراءات الإيجابية في ميدان العمل، توفر الحكومة الدعم، من قبيل إسداء المشورة وتوفير المعلومات، إلى المؤسسات التي تتخذ إجراءات إيجابية، من قبيل تعيين النساء وتوسيع نطاق المجالات المهنية التي يمكنهن العمل فيها، وزيادة عدد النساء في المناصب الإدارية، وتمديد مدة خدمتهن، وتحسين بيئة العمل بالنسبة لهن استناداً إلى قانون تكافؤ فرص العمل. وما أنه لا غنى عن تعزيز الإجراءات الإيجابية من أجل تحقيق المساواة في المعاملة بين

الرجال والنساء إلى حد كبير، تنظم الحكومة أنشطة توعية بهدف تعزيز فهم وقبول مبدأ المساواة بين الجنسين في مكان العمل لدى الناس بوجه عام، ومن فيهم العمال وأرباب العمل، من خلال تحديد شهر حزيران/يونيه من كل عام باعتباره "شهر تكافؤ فرص العمل"، وذلك منذ عام ١٩٨٦ عندما سن قانون تكافؤ فرص العمل.

١٥٩ - ومنذ السنة المالية ٢٠١٢، ما فتئت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية تشجع بصورة مباشرة المؤسسات الخاصة على تعزيز الإجراءات الإيجابية وتيسير الكشف عن المعلومات المتعلقة بحالة المشاركة الفعلية للمرأة من خلال استعمال الموقع الإلكتروني المتعلق بالمعلومات الخاصة بالإجراءات الإيجابية. ومنذ تموز/يوليه ٢٠١٠، وهذا الموقع يقدم خدمات لتوفير معلومات شاملة بشأن الإجراءات الإيجابية ويتيح للمستخدم إجراء عمليات فحص وبحث بشأن الإجراءات الإيجابية التي تتخذها الشركات. وفي الموقع الخاص بالإعلان عن تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة، تقوم الشركات التي تعتمد تنفيذ إجراءات إيجابية بإدراج رسائلها الخاصة وما حققته من نتائج فيما يتعلق بتعزيز المشاركة الفعلية للمرأة، ويمكن لهذه الشركات إجراء تقييم ذاتي في هذا الخصوص من خلال مقارنة نتائجها بنتائج الشركات الأخرى التي تعمل في نفس المجال أو تكون من نفس الحجم.

١٦٠ - وعلاوة على ذلك، تقدم وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية منذ السنة المالية ١٩٩٩ جائزة للشركات التي تسعى إلى تعزيز المساواة بين الجنسين/تحقيق التوازن بين العمل والحياة من خلال البحث العلمي عن الشركات التي تعمل بنشاط على تعزيز الإجراءات الإيجابية. زد على ذلك أنه نظراً لكون توعية الإدارات العليا للشركات بضرورة تعزيز الإجراءات الإيجابية يشكل أمراً حيوياً، فقد عكفت الوزارة منذ السنة المالية ٢٠٠١ على عقد اجتماعات المجلس المعنى بتعزيز الإجراءات الإيجابية بالتعاون مع رابطات أصحاب العمل. وتضطلع الوزارة بأنشطة لتعزيز الإجراءات الإيجابية، فعلى سبيل المثال، أعدت الوزارة في السنة المالية ٢٠١١ "مجموعة الرسائل المتعلقة بالإجراءات الإيجابية"، التي ضمت رسائل واردة من شركات تتخذ إجراءات إيجابية ومن نساء يضطلعن بدور إيجابي في الشركات. وعلاوة على ذلك، عقدت الوزارة منتدى عن "إدارة الشركات والإجراءات الإيجابية" في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ من أجل تعزيز الإجراءات الإيجابية في الشركات.

١٦١ - ويمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ١١(٤) للاطلاع على الجهد المبذولة بالاستناد إلى "المبادئ التوجيهية لدعم جهود العاملين وأرباب العمل في القضاء على الفجوة في الأجر بين الرجال والنساء". وبالإضافة إلى ذلك، أعدت الوزارة وعممت دليلاً بشأن اعتماد نظم للتوجيه وتعزيز نماذج يحتذى بها لتمكن الشركات من استخدام نظم للتوجيه

وتطوير مواردها البشرية لتكون بمثابة قدوة حسنة، وهذا الأمران يعتبران من الأساليب الفعالة في تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة العاملة، مما يدعم عملية تقييم بيئية تمكن النساء من مواصلة العمل.

١٦٢ - وفي السنة المالية ٢٠١٣، أضافت الوزارة تقديم إعانة مالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم بهدف دعم تحقيق التوازن بين العمل والحياة، وذلك كحافز اقتصادي للشركات التي تتخذ إجراءات إيجابية، في الحالات التي تعلن فيها تلك المؤسسات أرقاماً مستهدفة لتوسيع نطاق تعيين النساء أو توسيع نطاق المجالات المهنية التي يمكن للمرأة العمل فيها أو تعيين النساء في المناصب الإدارية كإجراء إيجابي وتحقق تلك الأهداف، وذلك من خلال موقع الإعلان عن تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة التابع لموقع المعلومات الخاصة بالإجراءات الإيجابية.

١٦٣ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، استخلصت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية النتائج من المناقشات التي دارت بشأن المشاريع المستصوبة لدعم المشاركة الفعلية للمرأة، وبحث تدابير تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة من خلال المشتريات العامة، والمسائل الأخرى، وبشكل رئيسي من منظور تشريعي. واستجابة لذلك، طلب مجلس المساواة بين الجنسين من الحكومة بذل جهود من قبيل تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة من خلال المشتريات العامة ومشاريع مساعدة أخرى متنوعة، وكذلك تيسير الكشف عن المعلومات المتعلقة بحالة المشاركة الفعلية للمرأة في الشركات في نيسان/أبريل ٢٠١٣. وطلب مكتب مجلس الوزراء من الوزارات والحكومات المحلية والمؤسسات الإدارية المحلية المستقلة بذل الجهود من خلال المشتريات العامة.

١٦٤ - واستناداً إلى هذه الجهود، فإن استراتيجية إنعاش اليابان تنص على أن تقوم الحكومة بزيادة الدعم المقدم من خلال استخدام نظم الإعانات المالية المقدمة للشركات والتدابير الضريبية، والجهود المبذولة من خلال المشتريات العامة، وتوسيع نطاق آلية منح الحوافر لأفضل الممارسات من قبيل الحوافر التي تمنح للشركات التي تعمل على تعزيز المشاركة الفعلية للمرأة، وأن تشجع الحكومة الشركات على توسيع نطاق تعيين النساء في عضوية مجالس الإدارة وفي المناصب الإدارية، وعلى تعزيز الكشف عن حالة تعيين النساء (بالرسوم البيانية) ووضع قواعد بيانات للموارد البشرية من الإناث. ومن بين هذه الأمور، فيما يتعلق بإبراز حالة المشاركة الفعلية للمرأة في الشركات، فإن حالة تعيين النساء في عضوية مجالس الإدارة والمناصب الإدارية في فرادي الشركات والأهداف المحددة في هذا الشأن، ومدد خدمة المرأة، وعدد النساء اللائي استفدن من إجازة رعاية الطفل، والنسبة المئوية للنساء اللائي

أخذن أيام عطل سنوية مدفوعة الأجر، وعملن ساعات إضافية، أصبحت متاحة للجمهور على الموقع الشبكي لمكتب مجلس الوزراء. وعلاوة على ذلك، يشجع مكتب مجلس الوزراء الشركات على الكشف عن حالة تعيين النساء في عضوية مجالس الإدارة والمناصب الإدارية بصورة طوعية وغير ذلك من المعلومات في التقارير المتعلقة بإدارة الشركات التي تقدمها الشركات الواردة أسماؤها في القائمة إلى الهيئة المعنية بتبادل الصكوك المالية.

(٢) الطلب الموجه إلى الكليات والجامعات

١٦٥ - رفعت الخطة الأساسية الثالثة هدف الأداء المتصل بنسبة الأساتذة الجامعيين من الإناث إلى ٣٠ في المائة وهي تشجع الكليات والجامعات علىبذل جهود طوعية لتحقيق هذا المهد.

(٣) توسيع نطاق مشاركة المرأة في التعاونيات الزراعية

١٦٦ - تنص الخطة الأساسية الثالثة على أن تزيد الحكومة من تعزيز المتابعة المنتظمة لتشجيع التعاونيات الزراعية على تحديد هدف فيما يتعلق بتعيين النساء في عضوية اللجان الزراعية وفي عضوية مجالس الإدارة وكفالة تحقيق هذا الهدف، وأن تضطلع بأنشطة ونهج أخرى لتوعية المجتمعات المحلية التي يُنتخب منها أعضاء اللجان الزراعية وأعضاء مجالس إدارة التعاونيات الزراعية. وتنص الخطة الأساسية الثالثة أيضا على أن تواصل الحكومة تعزيز تحديد هدف تعيين النساء في عضوية مجالس إدارة التعاونيات الحرجية وتعاونيات مصائد الأسماك، ومشاركة المرأة في عملية صنع القرار في مناطق استصلاح الأراضي والزراعة المجتمعية.

(٤) الترويج لفهم مبدأ تعزيز تمكين المرأة في سياق التعاون الدولي

١٦٧ - في أيار/مايو ٢٠١٢ ، أنشئ الفريق المعنى بتعزيز تمكين المرأة في سياق التعاون الدولي في إطار مؤتمر التنسيق لتعزيز المساواة بين الجنسين. ويضطلع أعضاء الفريق بالجهود التالية: '١' تبذل كل شركة والمنظمة المنضوية تحتها جهودا نشطة لتعزيز فهم مبادئ تمكين المرأة في كل من أعضاء الفريق؛ و '٢' يعمل الفريق مع الشركات والمنظمات ذات الصلة غير الأعضاء في الفريق من أجل توسيع نطاق حملة جمع التوقيع فيما يتصل بمبادئ تمكين المرأة في صفوف الشركات الوطنية وبالتالي توسيع نطاق الشركات الموقعة؛ و '٣' ينظم الفريق عملية تنفيذ مبادئ تمكين المرأة في الشركات الموقعة ويقدم الدعم لمساعدة هذه الشركات في التغلب على أوجه النقص في الإجراءات ذات الصلة، وبالتالي يزيد من فعالية مبادئ تمكين المرأة.

المادة ٥ (القضاء على الأفكار النمطية والتحيز بشأن دور كل من الجنسين)

١- أنشطة الإعلان والتوعية من أجل تصويب المفاهيم النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين

(١) تعزيز حملات التوعية من أجل القضاء على المفاهيم النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين

(أ) التدابير المستندة إلى الخطة الأساسية الثالثة للمساواة بين الجنسين

١٦٨ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٤٣ من التقرير السادس. لقد حددت الخطة الأساسية الثالثة التوجه الأساسي لسياساتها على النحو التالي: "تشكل المفاهيم النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين، التي تكونت في عقول الناس على مدى فترة زمنية طويلة، عقبة كأداء تحول دون إعمال المساواة بين الجنسين. وقد بدأت هذه المفاهيم تتغير بمضي الوقت، ولكن لما كان الكثير منها لا يزال قائماً إلى اليوم فإنه يتطلب الاضطلاع بهمة بأنشطة إعلام وتوعية بغية تعميق إدراك مفهوم المساواة بين الجنسين بحيث يترسخ في الأذهان بقوة". وعلاوة على ذلك، فيما يتعلق بالتدابير الملموسة، نصت الخطة بوضوح على أن تبذل الحكومة الجهد من أجل أن تنشر على نطاق واسع في وسائل الإعلام وبين الناس من مختلف قطاعات المجتمع تفاصيل التحديات التي تواجه وسائل الإعلام اليابانية، مثل الحاجة إلى تصويب طريقة تعبيتها فيما يتعلق بالرجال والنساء القائمة على مفاهيمها النمطية لدور كل من الجنسين، وذلك على النحو المقترن في الاتفاقية وغيرها من القواعد الدولية وعلى النحو الذي أوصت به اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

١٦٩ - وبالاستناد إلى نتائج المسح الذي تناول المفاهيم النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين والذي استهدف الرجال في عام ٢٠١١، اتخذ مكتب مجلس الوزراء التدابير لتوعية الرجال من خلال عقد ندوة عن أهمية المساواة بين الجنسين من منظور ذكوري، ونشر كتاباً بعنوان "أفضل الممارسات المتعلقة بمشاركة الرجل في الأنشطة المجتمعية"، ووفر المعلومات ذات الصلة عن طريق موقعه الشبكي، ونظم دورات تدريبية تستهدف موظفي الحكومات المحلية من الذكور.

(ب) التدابير التي اتخذها مقر تعزيز المساواة بين الجنسين

١٧٠ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٤٧ من التقرير السادس للاطلاع على أسبوع المساواة بين الجنسين. وعلى مدار الأسبوع، يدعو مكتب مجلس الوزراء إلى وضع الشعارات، ويعقد

المؤتمر الوطني لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، ويضطلع على نحو استباقي بأنشطة الإعلام والتوعية، من قبيل إنتاج ملصقات ويفاطمات العلاقات العامة بهدف جعلها متوفرة لتزيلها من الموقع الشبكي والاستفادة منها بشكل فعال، وذلك بالتعاون مع الحكومات المحلية والجماعات النسائية والمنظمات الأخرى المعنية. وبإضافة إلى ذلك، يزود مكتب مجلس الوزراء الجمهور بالمعلومات عما تتخذه اليابان من تدابير وما تحرزه من تقدم في مجال المساواة بين الجنسين من خلال نشر مجلة العلاقات العامة المعونة "المساواة بين الجنسين"، ومن حلال وسائل الإعلام من قبيل المجلة البريدية للمكتب المعنى بالمساواة بين الجنسين، والفيسبوك، وما إلى ذلك.

(ج) التدابير المستندة إلى الخطة الأساسية للتعریف بحقوق الإنسان وتعزيزها

١٧١ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ١٤٩ من التقرير السادس.

(د) التدابير التي اتخذتها أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل

١٧٢ - بهدف القضاء على التحيز والتمييز ضد المرأة والمفاهيم النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين، تضطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بأنشطة مختلفة للترويج لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني على مدار العام بأكمله تحت شعار "حماية حقوق المرأة"، بوصف ذلك من القضايا السنوية ذات الأولوية بالنسبة لأنشطتها الترويجية.

(هـ) التدابير التي اتخذتها الحكومات المحلية والمنظمات غير الحكومية

١٧٣ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ١٥١ من التقرير السادس للاطلاع على ملف المساواة بين الجنسين وبرنامج تعزيز المدن التي تعتمد إعلاناً بشأن المساواة بين الجنسين. واضطلع مكتب مجلس الوزراء ببرنامج لتعزيز المدن التي تعتمد إعلاناً بشأن المساواة بين الجنسين بالاشتراك مع ١١٥ بلدية بحلول السنة المالية ٢٠١٢.

١٧٤ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ١٥٢ من التقرير السادس للاطلاع على التدابير التي اتخذتها الحكومات المحلية.

١٧٥ - وعلاوة على ذلك، يعقد مكتب مجلس الوزراء مؤتمر التنسيق لتعزيز المساواة بين الجنسين بغية تعزيز التنسيق عن طريق تبادل المعلومات والأراء مع الناس من مختلف قطاعات المجتمع وفيما بين المنظمات غير الحكومية. ويضطلع مكتب مجلس الوزراء أيضاً بأنشطة علاقات عامة، من قبيل إنتاج وتوزيع ملصقات العلاقات العامة وأقراص الفيديو للتعریف بالاتفاقية، إلى جانب تحسين مضمون موقعه الشبكي، ونشر مجلات العلاقات العامة، واستخدام برامج الدعاية الحكومية. وتجري إعارة أقراص الفيديو هذه على نطاق واسع بناء

على طلب الجمهور. وبالإضافة إلى ذلك، يسعى مكتب مجلس الوزراء إلى خلق الزخم وتعزيز الوعي من أجل إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين، وذلك عن طريق عقد دورات تدريبية لموظفي الحكومات المحلية ومراكز المساواة بين الجنسين.

(٢) ثقافة حقوق الإنسان وثقافة المساواة بين الجنسين من أجل القضاء على المفاهيم النمطية

المتعلقة بدور كل من الجنسين

(أ) التعليم المدرسي

١٧٦ - تعزز وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا الإرشادات المناسبة في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي ومن خلال التعليم الأولي والإعدادي والثانوي، وفقاً لمرحلة نمو الأطفال وطلبة المدارس، فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان والمساواة بين الرجل والمرأة، وأهمية التفاهم والتعاون بين الرجل والمرأة، وأهمية إقامة الحياة الأسرية على أساس التعاون المتبادل. وفي الوقت نفسه، تنفذ تدابير وسياسات مختلفة لتعزيز التعليم المهني المنهجي والجيد التنظيم في جميع الأنشطة المضطلع بها في مراحل التعليم المدرسي كافة.

١٧٧ - وعلاوة على ذلك، تنفذ تدابير وسياسات مختلفة في مرحلة التعليم العالي لتعزيز نظام للتدريب الداخلي يسهم في غرس الإحساس بالفخر بين الطلبة بعملهم وبقدراتهم على اتخاذ قراراتهم بأنفسهم فيما يتعلق بحياتهم المهنية.

١٧٨ - والمركز الوطني لتنقيف المرأة، وهو مؤسسة إدارية مستقلة، يوفر أيضاً التدريب المتعلق بالمساواة بين الجنسين الموجه للمعلمين الأعضاء في هيئات اتخاذ القرار في الجامعات والكليات الجامعية والكليات التكنولوجية.

(ب) التثقيف الاجتماعي

١٧٩ - من أجل زيادة فرص التثقيف بشأن المساواة بين الجنسين في المجتمعات المحلية، تجري وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا دراسات عملية بشأن تدابير دعم البرامج التي تنفذها مختلف الكيانات بهدف المساعدة على التطوير الوظيفي للمرأة ومشاركة الرجل في الأنشطة المجتمعية، وتسعى إلى تعميم نتائج هذه الدراسات. وعلاوة على ذلك، تنظم الوزارة حلقات عمل تستهدف الطلاب وتناول مواضيع من قبيل إعادة النظر في أساليب عمل الرجال ومشاركتهم في تربية الأطفال، ومنحهم فرص الاطلاع على الخيارات المتنوعة في حياتهم المهنية.

(٣) تطبيق منظور جنساني في وسائل الإعلام

١٨٠ - تنص الخطة الأساسية الثالثة على أنه ينبغي للشركات الإعلامية إطلاع الناس على ما تتخذه من مبادرات وما تواجهه من تحديات في مناسبات من قبيل مؤتمر التنسيق لتعزيز المساواة بين الجنسين من أجل تشجيع التفادي الطوعي لاستخدام التعابير غير المناسبة. وعلاوة على ذلك، وفي ضوء كون النسبة المئوية للنساء في المناصب الإدارية والمهنية منخفضة نسبياً وكون المشاركة الأنثوية في عمليات صنع القرار في ميدان وسائل الإعلام أقل منها في الميادين الأخرى، فينبغي زيادة تيسير جهودها الخاصة في مجال توسيع نطاق مشاركة المرأة في عملية تقرير السياسات والتوجهات المستقبلية ومبادرتها في السعي إلى تحقيق التنوع، بما في ذلك مشاركة المرأة. وسيسعى مكتب مجلس الوزراء أيضاً إلى تعزيز أفضل الممارسات فيما يتعلق بتحقيق التوازن بين العمل والحياة من أجل تعميق فهمه في ميدان وسائل الإعلام.

١٨١ - ويشجع مكتب مجلس الوزراء ما تبذلته الشركات الإعلامية من جهود بالاستناد إلى فهمها للغرض من المساواة بين الجنسين من خلال مؤتمر التنسيق لتعزيز المساواة بين الجنسين (عقد الندوات) والبرامج الخاصة (المقابلات الرئيسية) بملة العلاقات العامة المعروفة "المساواة بين الجنسين". إن النسبة المئوية للنساء العاملات في الشركات الإعلامية آخذة في الازدياد، ومن المتوقع أن يسهم ذلك في تعزيز المساواة بين الجنسين في عملية اتخاذ القرارات في ميدان وسائل الإعلام. ونظراً لكون المقالات ونشرات العلاقات العامة التي تعددت المنشورات الإدارية الوطنية تستخدم من قبل وسائل الإعلام كمعلومات أساسية عند نقلها للمعلومات، فإن مكتب مجلس الوزراء يشجع المنشورات على استعمال تعابير تراعي منظور المساواة بين الجنسين في مثل هذه المنشورات مستفيضة في ذلك من مختلف المجتمعات والدورات التدريبية.

(٤) استطلاعات الرأي العام

١٨٢ - منذ عام ١٩٧٢، يجري مكتب مجلس الوزراء "استطلاعات للرأي العام بشأن المساواة بين الجنسين" مرة كل عامين إلى ثلاثة أعوام. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٣ للاطلاع على نتائجها. وفي الاستطلاع الذي أجري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، كانت نسبة الجيفين الذين عارضوا الفكرة النمطية المتعلقة بدور كل من الجنسين، وبالتالي "ينبغي أن يذهب الرجل إلى العمل، وتبقى الزوجة في البيت لترعى الأسرة" أقل من نسبة الموافقين على تلك الفكرة، وذلك لأول مرة على الإطلاق. وبحسب نوع الجنس، كانت نسبة المعارضين أعلى من نسبة الموافقين في صفوف النساء، في حين أن نسبة الموافقين كانت أعلى في صفوف الرجال. وبحسب الفئة العمرية، كانت نسبة المعارضين أعلى في

صفوف المحبين الذين تتراوح أعمارهم بين ٣٠ و ٥٠ سنة، بينما كانت أقل في صفوف من هم في العشرينات من العمر ومن هم في الستينات أو أكبر. وبالتالي فإن درجة الوعي تختلف اختلافاً كبيراً بحسب الجيل. وفي الوقت نفسه، فإن نسبة المحبين بأنه “ينبغي للمرأة أن تواصل العمل حتى بعد أن يصبح لديها أطفال” على السؤال ”ما رأيك عموماً في أن يكون للمرأة مهنة؟“ آخذة بالازدياد باطراد.

٢ - تدابير تعزيز المساواة بين الجنسين في الأسرة

(١) التعليم في البيت

١٨٣ - إن البيئة المحيطة بالتعليم في البيت قد تغيرت إلى حد كبير. وبسبب التوسيع الحضري، وانتشار الأسرة النووية، وتناقص عدد الأبناء، وغير ذلك من الأسباب، ضعف اتصال الأسر بيئتها المحلية، وتضاءلت فرص اطلاع الآباء والأمهات على أساليب تربية الأطفال وتعليمهم داخل الأسرة من الأشخاص المحيطين بهم. وفي الوقت نفسه، فإن عدد الاستشارات المتعلقة بإساءة معاملة الأطفال قد شهد زيادة حادة وأصبحت المشاكل الأسرية أكثر تقييداً. وفي ظل هذه الظروف أصبح من المطلوب من المجتمع ككل تقديم الدعم اللازم.

١٨٤ - وقد أعدت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا تقريراً بعنوان ”التعليم الفعال في البيت من خلال التواصل“ وشددت على أهمية فهم الأب ومشاركته النشطة في توفير التعليم في البيت. وعلاوة على ذلك، أعدت الوزارة كتيباً للتعليم في البيت يراعي المساواة بين الجنسين في الحياة الأسرية، وأدرجته في موقعها الشبكي منذ السنة المالية ٢٠٠٨ من أجل نشر المعلومات ذات الصلة على نطاق واسع. وسعت الوزارة أيضاً إلى زيادة فرص اطلاع الآباء على مسألة التعليم ضمن الأسرة، وعززت وبالتالي تزويد كل الآباء والأمهات بدعم متأني في هذا الخصوص.

١٨٥ - ومن أجل تشجيع الرجل والمرأة على تحمل مسؤوليات متكافئة عن تربية الأبناء، وتقديم الدعم ل التربية الأطفال بالتعاون مع المجتمعات المحلية، عقد المركز الوطني لتنمية المرأة دورات تدريبية بهدف تعزيز البحوث وتبادل المعلومات بين المعدين، ولتسهيل بناء شبكات الاتصال بين المؤسسات والجماعات والقادة في ميدان تربية الأطفال. وبالإضافة إلى ذلك، يقدم المركز المواد التعليمية والمعلومات لمن هم في موقع قيادي، وينفذ أنشطة للتوعية عن طريق إجراء البحوث وتطوير برامج التعلم من أجل تعزيز التعليم في البيت ودعم تربية الأطفال. ويمكن الرجوع إلى الفقرة ١٦٧ من التقرير السادس للاطلاع على الفصول الدراسية والدورات المخصصة للنساء من جانب الحكومات المحلية.

(٢) دعم تحقيق التوازن بين العمل والأسرة

١٨٦ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ١١ (٧).

المادة ٦ (حظر استغلال بغاء النساء والفتيات)

١ - جهود مكافحة الاتجار بالأشخاص

(١) النظام القانوني الحالي

١٨٧ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ١٧٠ و ١٧١ من التقرير السادس بشأن الاعتراف الأساسي وخطة العمل لتدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص التي صيغت في عام ٢٠٠٤ (المشار إليها فيما يلي بالخطة السابقة).

١٨٨ - في السنوات الخمس التي مرت منذ اعتماد خطة عمل عام ٢٠٠٤، أدخلت الحكومة تحسينات كبيرة على إجراءات مكافحة الاتجار بالأشخاص من خلال بذل جهود مطردة لتنفيذ السياسات التي حددتها خطة عمل عام ٢٠٠٤. وشملت هذه السياسات تعزيز الرصد والتدابير المضادة على الحدود (بما في ذلك استحداث جوازات السفر المقرورة آلياً)، وإعادة النظر في المعايير المتعلقة بإذن دخول البلد بهدف الإقامة لـ ”مقدمي البرامج الترفية“، وزيادة الدقة في فحص تأشيرات الدخول، وتحريم سلوك شراء أو بيع البشر، وتنفيذ عمليات مداهمة واسعة النطاق، وتعديل قانون مراقبة الهجرة والإقرار بمركز اللاجئ ليكون أكثر مرونة في منح الإذن الخاص بالبقاء لحماية ضحايا الاتجار بالأشخاص. ونتيجة لذلك، انخفض عدد حالات الاتجار بالأشخاص المسجلة وشهدت محاولة حماية ضحايا الاتجار بالأشخاص على النحو المناسب تحسيناً، وبالتالي فقد حققت خطة العمل لعام ٢٠٠٤ إنجازات هامة. وفي ضوء التغيرات التي طرأت على الظروف المتعلقة بالاتجار بالأشخاص، وضعت الحكومة خطة عمل اليابان لعام ٢٠٠٩ بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وذلك بهدف التصدي بشكل مناسب للمشاكل العالقة المتصلة بهذه القضية، والتعزيز المستمر للتدابير اللازمة لذلك على نطاق الحكومة بأكملها. ومنذ وضع الخطة، تعاونت الوزارات والوكالات المعنية مع بعضها البعض على التنفيذ المنظم للتدابير من خلال متابعة التقدم المحرز في ذلك في اجتماعات لجنة الاتصال المشتركة بين الوزارات.

(ب) النظام القانوني الحالي

١٨٩ - إن الاتجار بالأشخاص أمر يعاقب عليه قانون العقوبات، وكذلك هو الأمر بالنسبة للاتجار بالأطفال، إذ تفرض عقوبات مشددة على المتجرين بالأشخاص الذين يهدفون إلى إجبار الأطفال على ممارسة البغاء وغيره من الأفعال الضارة. معجب القانون المتعلّق بمعاقبة الأنشطة ذات الصلة باستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وحماية الأطفال (يشار إليه فيما يلي باسم قانون حظر بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية). وإضافة إلى ذلك، ينص قانون رعاية الطفل أيضاً على تدابير صارمة، من خلال إنزال العقوبة المشددة على من يرتكبون أفعالاً من قبيل نقل الأطفال إلى من يرجح أن يجبروهم على القيام بأفعال ضارة ومؤذية أو السيطرة الشخصية عليهم لغرض إجبارهم على القيام بأفعال ضارة.

(ج) تعديل معايير الإذن بدخول البلد بهدف الإقامة لمقدمي البرامج الترفيهية

١٩٠ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ١٧٥ و ١٧٦ من التقرير السادس للاطلاع على تفاصيل التعديل في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. ونتيجة لذلك، انخفض عدد الرعايا الأجانب الذين دخلوا اليابان كمقيمين من مقدمي البرامج الترفيهية الخفاضاً كبيراً من حوالي ١٣٥ ٠٠٠ شخص في عام ٢٠٠٤، قبل التعديل، إلى نحو ٣٥ ٠٠٠ شخص في عام ٢٠١٢.

(د) إقرار التصديق على بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص

١٩١ - في عام ٢٠٠٥، أقر البرلمان في دورته ١٦٢ التصديق على بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص ولاسيما النساء والأطفال والمعاقبة عليه، الذي يكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (وهو ما يسمى ببروتوكول الاتجار بالأشخاص). ومن منطلق ضرورة التصديق المبكر على البروتوكول، تجري الوزارات والوكالات المعنية الآن المداولات اللازمة لهذا الشأن.

(٢) الحالة الراهنة للاتجار بالأشخاص

(أ) القضايا التي تم البت فيها

١٩٢ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٤ (١) للاطلاع على عدد القضايا التي تم البت فيها والمتعلقة بجريمة الاتجار بالأشخاص، وعدد القضايا بحسب الجنسيات. وفي عام ٢٠١٣، بلغ عدد القضايا التي تم البت فيها والمتعلقة بجريمة الاتجار بالأشخاص ٣٧ قضية، وكان ١٠ أشخاص منهم من السمسرة و ٧ أشخاص من مديرى المشآت الترفيهية للكبار.

(ب) الظروف الفعلية للضحايا

١٩٣ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم (٣٤) (٢) للاطلاع على الظروف الفعلية لضحايا الاتجار بالأشخاص. وفي عام ٢٠١٣، بلغ عدد ضحايا الاتجار بالأشخاص الذين وفرت لهم الحماية أو قدم لهم الدعم للعودة إلى بلدانهم الأصلية من قبل مكتب المиграة بوزارة العدل ١٢ شخصاً (كلهم من الإناث). ومن بين هؤلاء الضحايا منح إذن خاص بالإقامة إلى أربع ضحايا كن مقيمات بطريقة غير مشروعة (مثل البقاء بعد انتهاء مدة الإقامة). وظل مكتب المиграة يسعى إلى الكشف عن مزيد من الضحايا المختفين للاتجار بالأشخاص والتأكد من ظروفهم الفعلية، وذلك عن طريق التعاون الوثيق مع المنظمات المعنية بغية جمع المعلومات ذات الصلة بالاتجار بالأشخاص وإدراجها في قاعدة للبيانات من أجل تحليلها.

(ج) تعزيز الاتصالات من خلال الوفد الحكومي والبعثات في الخارج وجمع المعلومات ذات الصلة

١٩٤ - من أجل تعزيز التعاون وتبادل المعلومات مع شتى الحكومات الأجنبية والمنظمات المعنية، تعزز حكومة اليابان جهودها الرامية إلى تعزيز الاتصالات مع المنظمات الحكومية في البلدان الأخرى المعنية والمنظمات غير الحكومية عن طريق إرسال الوفد الحكومي المعنى بتدابير مكافحة الاتجار بالبشر أو عن طريق اللجوء إلى بعثتها في الخارج.

(٣) التدابير المتخذة من أجل الضحايا، والتدابير الوقائية، والإعلام، والتوعية

(أ) التدابير المتخذة من أجل الضحايا

١٩٥* استخدام مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة كملاجي لضحايا الاتجار بالأشخاص

١٩٥ - تقدم مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة الدعم للنساء تبعاً لاحتياجهن المختلفة للمشورة، وتتوفر الحماية المؤقتة والملاجيء في حالات الطوارئ عند الضرورة. وتتوفر مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة الخدمات الاستشارية لجميع النساء بحسب احتياجهن الخاصة بغض النظر عن جنسياتهن أو أعمارهن، ومن ثم فإن ضحايا الاتجار بالأشخاص يستخدمنهنها أيضاً كملاجيء عامة. وفي السنة المالية لـ ٢٠١١، وفرت الحماية لـ ٣٤٣ امرأة. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم (٣٥) للاطلاع على الأرقام منذ عام ٢٠٠٦.

١٩٦* الحماية المؤقتة المقدمة لضحايا الاتجار بالأشخاص في الملاجيء الخاصة

١٩٦ - منذ السنة المالية ٢٠٠٥، منح عدد من ضحايا الاتجار بالأشخاص الحماية المؤقتة في ملاجيء خاصة تحت إشراف مكتب تقديم الاستشارة للمرأة المحلي، فالضحايا يتلقون حماية أفضل في الملاجيء الخاصة نظراً لκفاءة تشغيلها وسرية موقعها. وحتى السنة المالية ٢٠١١، وضعت ١١٨ امرأة، من بين ٣٤٣ امرأة وفرت لهن الحماية على النحو المذكور أعلاه، في ملاجيء خاصة.

٣٠٣ تدابير حماية الضحايا المحتملين للاتجار بالأشخاص

١٩٧ - من أجل توفير الحماية لأكبر عدد ممكن من الضحايا المحتملين، تجري الشرطة بنشاط عمليات تفتيش لواقع المنشآت الترفيهية للكبار، وتقوم بإعداد وتوزيع منشورات بلغات متعددة من أجل تشجيع الضحايا على إبلاغ الشرطة بالإصابات، وتشغل "الخط الساخن للإبلاغ دون الكشف عن الهوية" من أجل تلقي أي معلومات ذات صلة من الجمهور.

(ب) تدابير الوقاية

١٩٨ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ١٨٦ و ١٨٧ من التقرير السادس للاطلاع على مسألة منع دخول اليابان باستخدام جوازات سفر أو تأشيرات مزورة.

١٩٩ - بالاستناد إلى خطة عمل اليابان لعام ٢٠٠٩ بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، ما فتئت الوزارات والوكالات المعنية تتطلع بتعزيز أنشطة التوعية التي تستهدف مرتكبي الاستغلال الجنسي المحتملين عن طريق الإعلان عن حقيقة أن العديد من الضحايا المتجر بهم يتعرضون للاستغلال الجنسي، مثل البغاء. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لكون ما يرتكبه المواطنون اليابانيون الذين يسافرون إلى الخارج من استغلال للأطفال في البغاء ليس أمراً غير مشروع. موجب القوانين واللوائح اليابانية فحسب، بل لكونه يفاقم أيضاً من عملية الاتجار بالأشخاص في البلدان المعنية، فقد بذلك الجهد لتوعية مرتكبي أفعال الاستغلال الجنسي المحتملين من خلال الملصقات وتوزيع النشرات على وكالات السفر وعلى مراكز استصدار جوازات السفر في اليابان بهدف منع المسافرين إلى الخارج من التورط في باغ الأطفال.

٢٠٠ - ومن منطلق القضاء على العنف ضد المرأة، يضطلع مكتب مجلس الوزراء، بالتعاون والتنسيق مع الوزارات والوكالات والحكومات المحلية المعنية، بأنشطة لإعلام وتروية الجمهور بما في ذلك إنتاج الملصقات والنشرات وأشرطة الفيديو بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الاتجار بالأشخاص، وهي تستهدف عامة الناس والمقيمين الأجانب في اليابان.

٢٠١ - وتعقد الشرطة، في المناطق التي تكون قد وقعت فيها جريمة للاتجار بالأشخاص بشكل رئيسي، اجتماعات لتبادل الرأي ومحاضرات، وتعتمد إعلانات من أجل تحسين البيئة والحيلولة دون وقوع ضحايا آخرين، وذلك من خلال الجهود المشتركة بين الشرطة والسكان المحليين.

٢٠٢ - وأجرى المركز الوطني لتشريف المرأة بحوثاً عن الاتجار بالأشخاص، وأعد لوحات إعلامية وكتيبات لعرض نتائج تلك البحوث. ويقوم المركز بإعارة هذه اللوحات والكتيبات وينشرها في موقعه الشبكي على الإنترنت، وبذل يوفر هذه المعلومات على نطاق واسع للجمهور.

٢٠٣ - وتحت شعار ”أوقفوا الاتجار بالأشخاص“، بوصفه إحدى الأولويات السنوية للأجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل، تضطلع هذه الأجهزة بأنشطة ترويجية مختلفة، مثل توزيع المنشورات في جميع أنحاء البلد وعلى مدار السنة. وعلاوة على ذلك، توفر الأجهزة الاستشارات في مكاتب إصداء المشورة التابعة لها وعندما تخطر بحالة يستشف منها وجود انتهاك لحقوق الإنسان بسبب الاتجار بالأشخاص، تجري التحقيقات اللازمة وتتخذ الإجراءات المناسبة وفقاً لذلك، وذلك بالتعاون والتآزر مع المنظمات المعنية.

٢٠٤ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٢٠٥ من التقرير السادس للاطلاع على أنشطة التوعية التي تستهدف المواطنين اليابانيين المسافرين إلى الخارج.

٢٠٥ - ويمكن الرجوع إلى الفقرات من ٢١٠ إلى ٢١٢ من التقرير السادس بشأن منع الرحلات الجنسية إلى البلدان النامية. وحتى تاريخه، وقعت ٦٢ وكالة سفر على مدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي في السفر والسياحة.

(٤) التنسيق مع المنظمات الدولية، والتعاون الدولي، وتقديم الدعم

(أ) التنسيق مع المنظمات الدولية

٢٠٦ - تعمل الحكومة بشكل وثيق مع المنظمة الدولية للهجرة وغيرها من المنظمات الدولية لدعم العودة السلسة للضحايا الأجانب إلى أو طائفهم (المساعدة المقدمة لعودة الضحايا المتاجر بهم في اليابان إلى أو طائفهم وإعادة إدماجهم). وفضلاً عن هذا، تدعم الحكومة مشاريع متعددة تتصل بالتدابير المضادة بشأن الاتجار بالأشخاص من خلال صندوق الأمم المتحدة الاستعماري للأمن البشري، وصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، ومنحة مساعدة المشاريع المعنية بالأمن البشري التي تضطلع بها المجتمعات المحلية.

٢٠٧ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ١٩١ من التقرير السادس للاطلاع على مراكز الاتصال بين الشرطة والسفارات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية.

(ب) الاستجابة لعملية بالي

٢٠٨ - منذ عام ٢٠٠٤، ومن أجل المساهمة في تبادل المعلومات فيما يتعلق بعملية بالي، ما فتئت الحكومة تقدم ١٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً إلى المنظمة الدولية للهجرة، المسئولة عن تشغيل الموقع الشبكي لعملية بالي، للمساعدة في تعهد الموقع على الإنترنت، وبالتالي تعزيز تبادل المعلومات عن الاتجار بالأشخاص في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

(ج) إيفاد الوفد الحكومي

٢٠٩ - لغرض التحقق من الحالة الراهنة للاتجار بالأشخاص وتحليلها وتبادل المعلومات مع الحكومات الأجنبية، أوفد الوفد الحكومي المعنى بتدابير مكافحة الاتجار بالبشر المؤلف من الوزارات والوكالات المعنية إلى كل من كمبوديا (قانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ وآذار/مارس ٢٠١١)، لاو (قانون الثاني/يناير ٢٠٠٧)، والنمسا (شباط/فبراير ٢٠٠٨)، وكوريا الجنوبية (آذار/مارس ٢٠٠٩)، والولايات المتحدة (آذار/مارس ٢٠١٠)، وتايلاند (آذار/مارس ٢٠١١ وقانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)، والفلبين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١).

(د) التعاون الشائي

٢١٠ - عقدت اجتماعات فرق العمل المشتركة بين اليابان وتايلاند المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص خمس مرات منذ اجتماعها الأول في أيار/مايو ٢٠٠٦، وناقشت البلدان كيفية منع الاتجار بالأشخاص والقضاء على هذه الظاهرة، وحماية الضحايا، وتوفير السبل الملموسة للتعاون المتبادل.

(هـ) الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأطفال

٢١١ - في تموز/يوليه ٢٠١٢، عقدت حلقة عمل رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة الاتجار بالأطفال والاستغلال الجنسي التجاري للأطفال في جاكارتا، بتمويل من صندوق التكامل المشترك بين اليابان ورابطة أمم جنوب شرق آسيا. وفي حلقة العمل، دارت مناقشات فعالة وتم تبادل آراء مفيدة بهدف القضاء على الاتجار بالأطفال والاستغلال الجنسي التجاري للأطفال. وقدمت حكومة اليابان مساهمات إلى صندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، واضطاعت برامج من قبيل العلاج عن طريق الفن للضحايا المتجر بهم في تايلاند (٢٠٠٦ و ٢٠٠٧) وبرنامج لحماية الأطفال المعرضين للوقوع فريسة الاتجار والاستغلال الجنسي (٢٠٠٨ و ٢٠٠٩).

٢١٢ - ودعت الشرطة منظمات تحقيق أجنبية عاملة في اليابان ومن بلدان جنوب شرق آسيا للمشاركة في مؤتمر لتبادل الآراء بشأن تدابير مكافحة الاستغلال التجاري والجنسي للأطفال.

٢ - مزيد من المعلومات المفصلة عن صناعة الجنس في اليابان

(١) الحالة الراهنة للبغاء والاستغلال الجنسي

(أ) القضايا المتصلة بالبغاء التي تم البت فيها

٢١٣ - تخضع الجرائم المتصلة بالبغاء لقوانين مثل قانون مكافحة البغاء، وقانون رعاية الطفل، وقانون أمن العمل، والقانون المتعلقة بمعاقبة الأنشطة ذات الصلة باستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وحماية الأطفال. ويمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ٣٦ ورقم ٤٣ (١) للاطلاع على القضايا المتصلة بالبغاء والتي تم البت فيها. بموجب القانون المتعلقة بمعاقبة الأنشطة ذات الصلة باستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وحماية الأطفال. ويمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ٣٧ ورقم ٤٣ (٢) للاطلاع على القضايا التي قبّلت النيابة العامة النظر فيها لاعتبارها تنتهك قانون مكافحة البغاء و/أو القانون المتعلقة بمعاقبة الأنشطة ذات الصلة باستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وحماية الأطفال.

(ب) الجرائم المتصلة بالبغاء التي ارتكبها نساء غير يابانيات

٢١٤ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٩ للاطلاع على حالة النساء غير اليابانيات المتورطات في جرائم تتصل بالبغاء.

(ج) تنوّع أشكال البغاء

٢١٥ - في الآونة الأخيرة، يجد أن القضايا المتصلة بالبغاء تتحذّل أشكالاً متعددة، فبالإضافة إلى تلك المرتكبة من خلال إنشاء الحال التجارية، هناك تلك المستترة تحت ما يسمى بإرسال النساء لتقديم الخدمات الجنسية بناءً على طلب الزبائن أو تلك التي تستجلب الزبائن من خلال ما يسمى بواقع التعارف على الإنترنت بظهور البغايا بكونهن نساء عاديّات. وبالتالي يجري تنظيم الجرائم بهذه الأساليب للحصول على أرباح غير مشروعة. وعلاوة على ذلك، توجد أيضاً قضايا تتصل بخدمات منظمة لبغاء الأطفال مقتنة في شكل "إنجو - كوساي" (مواعيد اللقاء) من خلال موقع التعارف على الإنترنت، أو قضايا تستخدم فيها المطاعم أو النوادي القانونية ولكن يُشَعَّل فيها الأطفال لخدمة الزبائن مستخدمين في ذلك أقوالاً وأفعالاً خليعة.

٢١٦ - ويمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ٤١ ورقم ٤٢ للاطلاع على قضايا تتصل بهم توزيع المواد الخليعة ومواد أخرى من خلال الإنترنت.

(٢) تدابير مكافحة البغاء والاستغلال الجنسي

(أ) منع بباء الأطفال

١٩‘ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبباء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية

٢١٧ - في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وقعت حكومة اليابان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبباء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، وما فتئت تعمل بشكل حييث على تنفيذ البروتوكول في القوانين الوطنية.

٢٠‘ الجهود المبذولة لمعالجة قضايا بباء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية

٢١٨ - تعتبر قضايا بباء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية انتهاكات جسيمة لحقوق الطفل ولها بالتالي آثار سلبية هائلة على نموه البدني والنفسى. ولذا، على أساس القانون المنقح المتعلق بمعاقبة الأنشطة ذات الصلة باستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وحماية الأطفال (٢٠٠٤)، تنشط الشرطة في اتخاذ تدابير صارمة ضد بباء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية. وعلى وجه الخصوص، يهدف القضاء على استغلال الأطفال في المواد الإباحية، الذي يعتبر من أشد أوجه الاستغلال والاعتداء الجنسيين على الأطفال، عززت الشرطة من حملاتها، واضطلت بأنشطة توعية، واتخذت تدابير لمنع توزيع المواد الإباحية التي يستغل فيها الأطفال وإمكانية الحصول عليها، وذلك بالتعاون الوثيق مع المنظمات والهيئات المعنية. وفي الوقت نفسه، استنادا إلى القانون المتعلق باللوائح المتصلة باستهلاك الأطفال بغرض استغلالهم جنسيا من خلال استخدام خدمات التعارف بالجنس الآخر على الإنترت (الذى صدر في حزيران/يونيه ٢٠٠٣) (قانون تنظيم موقع التعارف على الإنترت)، اتخذت الشرطة تدابير صارمة لمكافحة الأفعال التي يتم فيها استهلاك الأطفال بهدف استخدامهم في الأنشطة الجنسية من خلال موقع التعارف على الإنترت. وعلاوة على ذلك، دعت الشرطة منظمات تحقيق أجنبية عاملة في اليابان ومن بلدان جنوب شرق آسيا إلى المشاركة كل عام، منذ عام ٢٠٠٢، في مؤتمر لتبادل الآراء بشأن تدابير مكافحة الاستغلال التجاري والجنسي للأطفال، وشاركت في مؤتمرات دولية لتعزيز التعاون الدولي في مجال التحقيق وتداول المعلومات في مجال الجرائم المتصلة بباء الأطفال المرتكبة في الخارج. وبالإضافة إلى ذلك، في عام ٢٠١١، استحدثت الشرطة موقعا مخصصا ل موضوع استغلال الأطفال في المواد الإباحية على الإنترت، وشاركت في إنشاء قاعدة بيانات دولية بهذا الشأن من أجل تبادل المعلومات مع منظمات التحقيق الأجنبية.

٢١٩ - ويمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣) للاطلاع على التدابير المتخذة بشأن القضايا ذات الصلة باستغلال الأطفال في المواد الإباحية.

٣٦ مكافحة الأشكال المتسوقة لبغاء الأطفال

٢٢٠ - يمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣) للاطلاع على التدابير المتخذة بشأن مكافحة بباء الأطفال عن طريق استخدام موقع التعارف والواقع المجتمعية على الإنترت.

٢٢١ - ويمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣) للاطلاع على التدابير المتخذة بشأن القضاء على الآثار الضارة للتجارة المتصلة بالجنس على الشباب.

(٣) حماية المرأة المنخرطة في البغاء

(أ) حماية وإعادة تأهيل النساء المحتاجات للحماية

٢٢٢ - يرجى الرجوع إلى الفقرات من ٢١٣ إلى ٢١٧ من التقرير السادس. ومن خلال استحداث نظام تقدم الحكومة من خلال المساعدة بدفع نصف التكاليف الازمة لخدمات مستشارات المرأة، تم تعزيز نظام إسداء المشورة من خلال زيادة عدد مستشارات المرأة. ونتيجة لذلك، تناقص عدد الت زيارات في مؤسسات حماية المرأة. ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٣٨ للاطلاع على الحالة الراهنة للمؤسسات التي تنفذ برامج حماية المرأة.

(ب) دعم الفتيات

٢٢٣ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٢١٨ من التقرير السادس للاطلاع على الدعم المقدم للفتيات.

(ج) حماية النساء غير اليابانيات

٢٢٤ - منحت وزارة العدل، من عام ٢٠٠٦ وحتى نهاية عام ٢٠١٢، إذنًا خاصًا بالإقامة إلى ٥٢ امرأة غير يابانية من صاحبات الاتجار بالأشخاص ظللن يقمن بطريقة غير مشروعة وأجبرن على الانخراط في البغاء. ولتوفير الحماية لصاحبات الاتجار بالأشخاص من النساء غير اليابانيات، ظلت الحكومة تعمل على نحو وثيق مع مكاتب تقديم الاستشارة للمرأة والمنظمات الأخرى المعنية والبعثات الدبلوماسية لبلدان المنشأ والمنظمات غير الحكومية المشتركة في أنشطة حماية ودعم المرأة، وبالتعاون مع وزارة العدل، ومن باب مساعدة الصحايا اللائي يرغبن في العودة إلى أوطنهن (المساعدة المقدمة لعودة الصحايا المتجربن في اليابان إلى أوطنهم وإعادة إدماجهن)، توفر الحكومة التدريب المهني وغير ذلك من أشكال المساعدة من أجل تمكينهن من الاندماج في المجتمع بعد عودتهن إلى أوطنهن.

(٥) مسائل أخرى

٢٢٥ - تُوفَّر التربية الإصلاحية الالزمة لمن مارسن البغاء وفقاً لاحتياجاتهن الفردية في المؤسسات العقابية بالنسبة للائي أُنزلت فيهن عقوبات جنائية أو في مدارس تدريب الأحداث للخاضعات لتدابير الحماية. كما يتم تقديم الإرشاد اللازم في بيوت تقديم الإرشاد للمرأة بالنسبة للنساء الائي تم إيقاف عقابهن الجنائي ووضعن تحت نظام توفير التدابير الإرشادية.

٢٢٦ - وتقدم مكاتب مراقبة سلوك المفوج عنهم بعد انقضاء فترة العقوبة الدعم من أجل إعادة التأهيل الاجتماعي للنساء الخاضعات لتدابير مراقبة السلوك بسبب الحض على البغاء.

(٤) أنشطة التوعية والإرشاد فيما يتصل بالجنس بهدف مكافحة البغاء

٢٢٧ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣)، والفرع المتعلق بالمادة ١، والفرع المتعلق بالمادة ١٢ (٢).

المادة ٧ (القضاء على التمييز في الحياة السياسية والحياة العامة)

١ - مشاركة المرأة في القطاع العام

٢٢٨ - إن توسيع نطاق مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار والسياسات هي مسألة ملحة في اليابان، وخصوصاً في ميدان السياسة والاقتصاد. وتسعى الحكومة إلى التوعية بالوضع الراهن وتواصل تشجيع النساء على المشاركة.

(١) عضوات البرلمان

٢٢٩ - حددت الخطة الأساسية الثالثة هدفاً غير ملزم لرفع النسبة المئوية للمرشحات إلى عضوية مجلس النواب ومجلس المستشارين إلى ٣٠ في المائة بحلول عام ٢٠٢٠، واقتربت استحداث الإجراءات الإيجابية من أجل زيادة النسبة المئوية للإناث المرشحات من كل حزب من الأحزاب السياسية. وفي التقرير المقدم من اللجنة المتخصصة المعنية بالقضايا الأساسية وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين (شباط/فبراير ٢٠١٢)، تم تجميع أمثلة محددة من الدول الأجنبية فيما يتعلق بالإجراءات الإيجابية من أجل توسيع نطاق المشاركة السياسية للمرأة. واستناداً إلى ذلك، طلب وزير الدولة لشؤون المساواة بين الجنسين، في كل عام منذ عام ٢٠١١، أن ينظر كل حزب سياسي باستحداث إجراءات إيجابية من أجل زيادة النسبة المئوية للمرشحات إلى مجلس النواب ومجلس المستشارين.

٢٣٠ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٤٤ للاطلاع على عدد أعضاء مجلس النواب ومجلس المستشارين من الإناث. وقد بلغ عدد العضوات في مجلس النواب ٣٨ عضوة (٧,٩ في المائة) بعد الانتخابات العامة السادسة والأربعين (في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢) وعدد العضوات في مجلس المستشارين ٣٩ عضوة (١٦,١ في المائة) بعد الانتخابات العامة الثالثة والعشرين (في تموز/يوليه ٢٠١٣).

(٢) الوزيرات

٢٣١ - يمكن الرجوع إلى المرفقين الإحصائيين رقم ٤٦ ورقم ٤٧ للاطلاع على أعداد الإناث من الوزراء ونواب الوزراء والأمناء البرلمانيين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، كان هناك وزيرتان (١٠,٥ في المائة) وأربع نائبات وزیر (١٤,٣ في المائة) وأمينتان برلمانيتان (٧,٤ في المائة).

(٣) النساء في الهيئة القضائية

٢٣٢ - يمكن الرجوع إلى المرفقات الإحصائية رقم ٤٨ إلى رقم ٥٠ للاطلاع على عدد القاضيات والمدعيات العامات والمرشحات الالائي اجتزن امتحان القضاء الوطني. وقد عينت أول رئيسة لمحكمة التمييز في شباط/فبراير ١٩٩٤. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٣، كان يوجد ثلاث رئيسيات لمحاكم تمييز، وقاضية رئيسية في محكمة عليا، وثلاث قاضيات رئيسيات في محاكم محلية أو محاكم أسرية. ونسبة القاضيات والمدعيات العامات آخذة في الارتفاع. وبالإضافة إلى ذلك، فإن نسبة النساء الالائي اجتزن امتحان القضاء الوطني ظلت تتزايد وثبتت عند نسبة ٢٠ في المائة في السنوات الأخيرة.

(٤) موظفات الخدمة العامة الوطنية

٢٣٣ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٤ (١).

(٥) المحافظون والعمد من الإناث في الحكومات المحلية

٢٣٤ - كانت هناك ثلث سيدات يشغلن منصب محافظ و ١٦ سيدة يشغلن منصب عمدة مدينة أو حي، وست سيدات يشغلن منصب عمدة بلدة وقرية في آب/أغسطس ٢٠١٣.

(٦) عضوات الجمعيات المحلية

٢٣٥ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٥١ للاطلاع على عدد عضوات الجمعيات المحلية. واستمرت النسبة المئوية في الارتفاع تدريجيا.

(٧) موظفات الخدمة العامة

(أ) موظفات الحكومات المحلية

٢٣٦ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٤ (٢).

(ب) مجالس التعليم

٢٣٧ - إن الأعداد والنسب المئوية لعضوات مجالس التعليم، وهي هيئات تنفيذية في الحكومات المحلية، شهدت تزايداً والدليل على ذلك هو أن ٣٤,٩ في المائة (٢٦٢٠) من مجموع الأعضاء كانوا من الإناث في أيار/مايو ٢٠١١، مقابل ٢٤,٨ في المائة في أيار/مايو ٢٠٠٣.

(ج) أفراد الشرطة الإناث

٢٣٨ - بلغ العدد الإجمالي لأفراد الشرطة الإناث في المحافظات في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ نحو ١٨٧٠٠ (٧,٢ في المائة من مجموع ضباط الشرطة)، أي أن العدد ازداد بمعدل ١,٦ ضعف عما كان عليه في فترة التقرير السابق (٢٠٠٥). ففي السابق، كان العديد من أفراد الشرطة الإناث يعملن في قطاع المرور، ولكن عدداً متزايداً منهم أصبح يعملن في مجالات أخرى مختلفة. ويتم الاستفادة من قدراتهن ومواصفاتهن في التحقيقات ودعم الضحايا في قضايا الجرائم الجنسية أو في قضايا العنف بين الزوجين التي تقع فيها النساء ضحايا. ومع تزايد تعيين أفراد الشرطة الإناث وترقیتهن، تبذل الجهود لتحسين بيئة عملهن، مثل تخصيص غرف استراحة للنساء في أقسام الشرطة واستحداث إعانات مالية للاستعانة بمربيات الأطفال.

المادة ٨ (مشاركة المرأة في الأنشطة الدولية على قدم المساواة مع الرجل)

١ - مشاركة المرأة في اتخاذ قرارات السياسة العامة على الصعيد الدولي

(١) مشاركة المرأة في المؤتمرات الدولية

٢٣٩ - كان عدد الممثلات والمناوبات والمستشارات اللائي تم تعيينهن بموجب قرار من مجلس الوزراء ١٥١ امرأة في الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ومن بين هؤلاء، حضرت الممثلات المعينات بموجب قرار من مجلس الوزراء ٣٦ مؤتمراً دولياً، أي ما يعادل ٢٤ في المائة من المؤتمرات الدولية.

(٢) النساء العاملات في الخارج

(أ) المنظمات الدولية

٢٤٠ - يمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٥٢ للاطلاع على مشاركة المرأة اليابانية في منظمات الأمم المتحدة. ففي المنظمات الدولية الرئيسية، بما فيها الأمم المتحدة، فإن عدد النساء اليابانيات اللائي يشغلن وظائف من الفئة الفنية آخذ في الارتفاع. وبنهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، كانت قد عينت امرأة يابانية مديرية لشعبة آسيا والشرق الأوسط بإدارة عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة للأمم المتحدة، ومديرة لشعبة التعاون الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنسقة مقاومة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأمم المتحدة في كوستاريكا.

(ب) السفيرات

٢٤١ - بلغ عدد السفيرات اليابانيات، منذ عام ١٩٨٠ عند تعيين أول سفيرة لليابان، ١٧ سفيرة. وفي أول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان هناك سيدة يابانية واحدة تعمل كسفيرة لليابان في ليتوانيا، وهو ما يعادل نحو ٧٠ في المائة من مجموع عدد السفراء اليابانيين.

(ج) الموظفات فيبعثات الدبلوماسية والقنصلية في الخارج

٢٤٢ - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان هناك ٤٩٢ سيدة تعمل في وزارة الخارجية اليابانية، أي بنسبة ٢٦ في المائة تقريباً من مجموع الموظفين. وبلغ عدد الموظفات في المؤسسات في الخارج ٥٣٨ سيدة، وهن يمثلن نحو ١٦ في المائة من مجموع الموظفين في المؤسسات في الخارج (في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣).

(د) الإيفاد في إطار أنشطة التعاون الدولي من أجل السلام

٢٤٣ - خلال الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٦ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، شاركت ٦١ امرأة من القوة النسائية للدفاع عن النفس، في مهام تتصل بالتعاون الدولي من أجل السلام في جنوب السودان وغيرها؛ وما مجموعه ٧٧ امرأة في أنشطة الإغاثة الدولية في حالات الكوارث في الفلبين وكوارث أخرى؛ و ٤٢ امرأة في أنشطة المساعدة الإنسانية وأنشطة إعادة إعمار في العراق؛ و ٨٦ امرأة في أنشطة الدعم في منطقة الخليج الهندي لمكافحة الإرهاب الدولي. وقد أوكلت إلى هؤلاء النساء مسؤولية العمليات في مجالات كالصحة العامة والنقل والاتصالات.

(٣) المساواة بين الجنسين والتنمية

(أ) المساعدة الإنمائية الرسمية

٢٤٤ - في عام ٢٠٠٥، أعلنت اليابان "مبادرة تحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية"، بهدف تعزيز تعميم منظور المساواة بين الجنسين بشكل واسع في مساعدتها الإنمائية الرسمية، من خلال مجموعة من العمليات تبدأ بتحديد الاحتياجات مروراً بتحطيط السياسات وصياغة البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وسعت اليابان أيضاً إلى تقديم المساعدة في القضاء على أسباب التفاوت بين الجنسين من خلال المساعدة المقدمة إلى البلدان النامية في مجال وضع السياسات وبناء المؤسسات. وفي عام ٢٠١٢، أجري تقييم من جهة ثلاثة للمساعدة الإنمائية الرسمية من أجل تقييم مبادرة تحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية. وبناء على هذا التقييم، تبذل اليابان جهوداً إضافية لتعزيز تعميم منظور المساواة بين الجنسين.

٢٤٥ - ومن أجل المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، أعلنت اليابان عن تدابير تعاونية جديدة اتخذتها في مجال الصحة والتعليم، أثناء اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ٢٠١٠. وأعربت اليابان بوضوح عن اعتزامها التشدد على منظور المساواة بين الجنسين في هذه التدابير، وما فتئت تنفذها باطراد. وكذلك، في مؤتمر طوكيو الدولي الخامس المعنى بالتنمية في أفريقيا، الذي عقد في مدينة يوكوهاما في حزيران/يونيه ٢٠١٣، تم التركيز على المرأة، وحددت الوثيقة الختامية تمكين المرأة باعتباره أحد المبادئ الأساسية، وهذا يؤكّد التزام اليابان ببذل الجهد مع جميع الجهات المعنية، بما فيها البلدان الأفريقية والشركاء الإنمائيين.

٢٤٦ - وفي البيان الذي أدلّ به رئيس الوزراء شيتزو أبيه أمام الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، شدد على اعتزام اليابان تعزيز المساعدة بهدف تحقيق تأثير مجتمع تأثير فيه المرأة (تنفيذ المساعدة الإنمائية الرسمية بمبلغ يزيد على ٣ بلايين دولار في ثلاث سنوات)، مركزاً على تدابير "لتسهيل دور الفعلي والمشاركة الفعلية للمرأة في المجتمع وتمكين المرأة" و "زيادة الجهد الذي تبذلها اليابان في مجال الرعاية الصحية للمرأة كجزء من استراتيجيتها بشأن دبلوماسية الصحة العالمية"، و "دعم مشاركة المرأة وحماية حقوقها في مجال السلام والأمن".

(ب) التبادل والتعاون الدولياني في ميدان التعليم

٢٤٧ - تسهم اليابان، بالتعاون مع اليونسكو، وهي الوكالة الرائدة لحركة "توفير التعليم للجميع"، في الجهد الذي تبذل لتحقيق أهداف إطار عمل داكار عن طريق تقديم أشكال الدعم التالية: ^١ 'الإسهام في الصندوق الاستثماري لليابان المعنى ببرنامج توفير التعليم

للجميع، والصندوق الاستعماري لليابان للنهوض بالتعليم في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛^٢ دعم المركز الثقافي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التابع لليونسكو، والاتحاد الوطني لرابطات اليونسكو في اليابان بغية الاضطلاع بمحو الأمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛^٣ تنفيذ البرنامج التدريسي الذي يديره المركز الوطني لتشريف المرأة والوجه لقادرة المنظمات الحكومية المعنية بتشريف المرأة العاملة خارج البلد والمنظمات غير الحكومية، وكذلك عقد حلقات عمل تدريبية، بحسب المنطقة، للموظفين المسؤولين عن التدابير المضادة بشأن الاتجار بالأشخاص في تايلاند وكمبوديا وفيتنام وميانمار ولاو والفلبين.

(ج) المدخرات البريدية لصالح المساعدة الطوعية الدولية

٢٤٨ - تسهم المنظمة المعنية بإدارة المدخرات البريدية والتأمين على الحياة، وهي مؤسسة إدارية مستقلة (بريد اليابان حتى أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧)، بالفوائد المتراكمة على المدخرات البريدية لحسابات المساعدة الطوعية الدولية في برامج مساعدة المنظمات غير الحكومية في البلدان النامية. ويستخدم جزء من هذه المساهمة في مساعدة المرأة على تحقيق استقلاليتها عن طريق توفير التدريب لتحسين إيمانها بالقراءة والكتابة والنظافة الصحية والتغذية، ولمساعدتها أيضاً في اكتساب المهارات المهنية.

(د) المساعدة اليابانية للمرأة في أفغانستان

٢٤٩ - عقد مؤتمر طوكبيو المعنى بأفغانستان في اليابان في تموز/يوليه ٢٠١٢ . وقد حدد هدف كفالة حقوق المرأة كأحد أهداف إطار عمل طوكبيو للمساعدة المتبادلة المرفق بإعلان طوكبيو، والذي نشر بوصفه الوثيقة الختامية للمؤتمر.

٢٥٠ - وعقد مكتب مجلس الوزراء ١٥ اجتماعاً للمجلس الاستشاري المعنى بتقديم المساعدة للمرأة في أفغانستان، وهو مجلس نظمته أمين مكتب مجلس الوزراء خلال الفترة من شباط/فبراير ٢٠٠٢ إلى تموز/يوليه ٢٠١٢ لمتابعة النتائج والمشاكل في مجال المساعدة اليابانية المقدمة لأفغانستان.

(٤) المشاركة في اجتماع "بيجين + ١٥" العام الربيع المستوى (الدورة الرابعة والخمسون للجنة الأمم المتحدة المعنية بوضع المرأة)

٢٥١ - حضر الوفد الحكومي الدورة الرابعة والخمسين للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة ("بيجين + ١٥") الاجتماع العام الربيع المستوى؛ آذار/مارس ٢٠١٠)، الذي عقد بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة عشرة للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة، من أجل تقييم حالة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين

للجمعية العامة للأمم المتحدة المعروفة "مؤتمر المرأة عام ٢٠٠٠". وكان على رأس الوفد الياباني عضو البرلمان نائب وزير الشؤون الخارجية، وكان الوفد مؤلفا من ٢١ عضواً، من بينهم السيدة يوريكو ميغورو (ممثلة الحكومة)، والسيدة يوكو هاياishi (عضو اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة)، ووفدين من الوزارات والوكالات المعنية، وثلاثة ممثلين للمنظمات غير الحكومية. وكان ١٣ من أعضاء الوفد (٦٢ في المائة) من النساء، ومن بينهن ممثلة للحكومة.

٢٥٢ - وفي البيان الذي أدلّى به رئيس الوفد، أعربت اليابان عن اعتزامها تعميم منظور المساواة بين الجنسين على التحول الملائم في المساعدة الإنمائية الرسمية التي تقدمها بالاستناد إلى "مبادرة المساواة بين الجنسين والتنمية"، ووضع خطة أساسية ثلاثة فعالة للمساواة بين الجنسين من خلال تحديد الأولويات، وأوضحت ما تبذله من جهود من أجل القضاء على العنف ضد المرأة، مثل التعديلات التي أدخلت على قانون منع العنف بين الزوجين في مناسبتين. وأعربت اليابان أيضاً عن تصديقها الراسخ على مواصلة تعزيز التعاون مع المجتمع المدني، بما في ذلك المجتمع الدولي، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، من أجل تحقيق مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين.

٢٥٣ - خلال الدورة، شارك الوفد بنشاط في المناقشات التي دارت بشأن مشروع الإعلان ومشاريع القرارات.

(٥) اتخاذ القرار المعروف "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في حالات الكوارث الطبيعية"
(الدورة السادسة والخمسون للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة)

٢٥٤ - في الدورة السادسة والخمسين للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة التي عقدت في آذار/مارس ٢٠١٢، بعد مرور سنة على زلزال شرق اليابان الكبير الذي ضرب اليابان في آذار/مارس ٢٠١١، قدمت اليابان لأول مرة مشروع قرار بعنوان "المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في حالات الكوارث الطبيعية"، بهدف مشاركة البلدان الأخرى التجارب والدروس المستفادة بغية تعميق فهم المجتمع الدولي، مع تعزيز تدابير التصدي للكوارث التي تمنع الاهتمام اللازم للمرأة. واعتمد مشروع القرار بالإجماع. وتخطط اليابان لتقديم مشروع قرار لمتابعة القرار المتخذ وذلك في الدورة الثامنة والخمسين للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة المقرر عقدها في عام ٢٠١٤.

٢ - تنفيذ وثائق مؤتمر الأمم المتحدة

٢٥٥ - في ضوء المسائل التي ورد وصفها في الملاحظات الختامية للتقرير السادس، تمت صياغة الخطة الأساسية الثالثة لإدراج التدابير والسياسات الالازمة لتحقيق الالتزام الفعلى بالاتفاقية وغيرها من القواعد والمعايير الدولية، وكذلك من أجل تعزيز تنفيذها وتعديمها في اليابان.

٢٥٦ - أما بالنسبة لاجتماع "بيجين ١٥+" العام الرفيع المستوى، فقد بذلت الحكومة الجهود من أجل نشر المعلومات عن الوثائق الختامية، والتقارير الوطنية، والبيانات التي أدلّى بها في المؤتمر الدولي عن طريق عقد جلسات إحاطة إعلامية في مراحل إعدادها، وبعد انعقاد المؤتمر، ومن خلال مختلف المنشورات والتقارير المدرجة في موقعها الشبكي. وبإضافة إلى ذلك، عقد مؤتمر التنسيق لتعزيز المساواة بين الجنسين ٢١ اجتماعاً في إطار "جلسات الاستماع"، في الفترة من تموز/ يوليه ٢٠٠٦ وحتى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣، لتبادل المعلومات والأراء مع الناس من مختلف قطاعات المجتمع، وقد سعى بذلك إلى تعريف المجتمع المدني بالمناقشات التي تجري في المؤتمرات الدولية وبالقواعد والمعايير العالمية لوضع المرأة، والمبادئ التوجيهية لمعالجة القضايا ذات الصلة، وإلى العمل على إدماجها بفعالية في القوانين الوطنية.

٢٥٧ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، بدأت وزارة الشؤون الخارجية عملية الصياغة لوضع خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، فيما يتعلق بقرار مجلس الأمن ١٣٢٥. ومنذ ذلك الحين، ووزارة الشؤون الخارجية تقدّم اجتماعات لفريق تشاوري صغير مع ممثلين من الوزارة، والوزارات الأخرى المعنية، ومنظمات المجتمع المدني (تتألف من المنظمات غير الحكومية والأكاديميات) من أجل مناقشة وضع أفكار بشأن الخطوط الرئيسية للخطة وعناصرها ومنهجيتها والمسودة العامة للخطة (بما في ذلك الأهداف والتائج والمعايير). وبالاستناد إلى تلك المناقشات، تخطط الوزارة لوضع مسودة خطة العمل الوطنية واستطلاع آراء الجمهور بشأنها.

٣ - استضافة اجتماعات رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في اليابان

٢٥٨ - في عام ٢٠١٠، استضافت اليابان رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ وعقدت ثلاثة اجتماعات متعلقة بالمرأة، وهي الاجتماع الخامس عشر لشبكة القيادات النسائية الذي عقد في طوكيو في أيلول/سبتمبر، والاجتماع الثامن لشبكة مراكز تنسيق الشؤون الإنسانية الذي عقد في رانزان-ماشي، سايتاما في أيلول/سبتمبر، والقمة المعنية

بمبادرة المرأة للأعمال التجارية التي عقدت في جيفو في تشرين الأول/أكتوبر. وشارك نحو ٦٠٠ من القيادات النسائية في الاجتماع الخامس عشر لشبكة القيادات النسائية، وعقدن مناقشات نشطة بشأن موضوع “استحداث أنشطة نسائية جديدة في ميدان الاقتصاد العالمي”， واعتمدن توصيات لتقديمها إلى قادة وزراء البلدان التابعة لرابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ. وانعكست أهمية المشاركة الفعلية للمرأة بالاستناد إلى التوصيات في الوثائق الختامية للاجتماع الرفيع المستوى، مثل إعلان قادة الرابطة.

٢٥٩ - وبعد استضافة اجتماعات رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ في اليابان، حضر نائب الوزير الأقدم لمكتب مجلس الوزراء الاجتماعات التي عقدت في الولايات المتحدة في عام ٢٠١١، وحضر وزير إندونيسيا في عام ٢٠١٣ من أجل المشاركة نشطة في روسيا في عام ٢٠١٢ وفي إندونيسيا في عام ٢٠١٣ من أجل المشاركة نشطة في المناقشات. وبهذا قدمت اليابان التعاون في مبادرات رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ المتعلقة بالمرأة والاقتصاد. وفي منتدى قيادات رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادئ المعنى بالمرأة الذي عقد في يوكوهاما، والذي استضافته اليابان في آذار/مارس ٢٠١٢، جرت مناقشات نشطة بشأن السياسات وأفضل الممارسات لتشجيع المرأة على ممارسة القيادة بهدف تحقيق النمو الاقتصادي.

المادة ٩ (المساواة القانونية فيما يتعلق بالجنسية)

١ - قانون الجنسية

٢٦٠ - يمنح قانون الجنسية في اليابان الحق في اكتساب الجنسية بالولادة في المادة ٢ التي تنص على ما يلي “يكون الطفل مواطناً يابانياً في الأحوال التالية” وتحدد الحالات كالتالي ”إذا كان الأب أو الأم مواطناً يابانياً وقت الولادة“ (البند ١)، أو ”إذا توفي الأب قبل الولادة وكان مواطناً يابانياً وقت وفاته“ (البند ٢)، أو ”إذا ولد الطفل في اليابان ولم يكن كلا الوالدين معروفاً أو كانوا بغير جنسية“ (البند ٣).

٢٦١ - وتنص المادة ٣ والفرتان (١) و (٢) من المادة ١٧ من ذلك القانون على إمكانية اكتساب الجنسية من خلال تقديم إشعار. وتحدد شروط اكتساب الجنسية في المادة ٣ على النحو التالي: ’١‘، أن يعترف الأب أو الأم بالطفل؛ و ’٢‘، أن يكون عمر الطفل دون سن ٢١ عاماً، و ’٣‘، أن يكون الأب أو الأم اللذان يعترفان بالطفل مواطنين يابانيين وقت ولادة الطفل؛ وفي المادة ١٧ (١) على النحو التالي: ’١‘، أن يكون الشخص قد فقد الجنسية اليابانية

بسبب عدم الإعراب عن اعتزامه الاحتفاظ بالجنسية اليابانية، و^٢ أن يكون الشخص دون سن ٢١ عاماً؛ و^٣ أن يكون له محل إقامة في اليابان.

٢٦٢ - تنص المادة ٤ من قانون الجنسية على الحق في اكتساب الجنسية، وتحدد المادة ٥ الشروط الدنيا لاكتساب الجنسية، مثل تلك المتعلقة بمحل الإقامة، والقدرة المالية، وحسن السلوك، والقدرة على كسب العيش، ومنع ازدواج الجنسية، والتقييد بدستور اليابان.

٢٦٣ - وعند تطبيق أي من الشروط المذكورة آنفاً، تُكفل المساواة في المعاملة دون أي تمييز بين الجنسين بالاستناد إلى المبادئ المنصوص عليها في المادة ١٤ من دستور اليابان. وليس هناك أحكام تنص على أن الزواج أو الطلاق يمكن أي يؤدي إلى تغيير في جنسية الشخص.

المادة ١٠ (القضاء على التمييز في مجال التعليم)

١ - النهوض بالتعليم والتعلم من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين

(١) تعزيز التعليم الابتدائي والثانوي والعلمي

٢٦٤ - لا تزال المناهج الدراسية (المبادئ التوجيهية الحكومية للتدرис) المنقحة في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ تشدد على أهمية�احترام حقوق الإنسان، والمساواة بين الرجل والمرأة، والتفاهم المتبادل والتعاون، وتنشئة الأسرة بالتعاون المتبادل بين الرجل والمرأة. وتستغل وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا الفرصة التي توفرها المؤشرات الوطنية من أجل تعليم التفاصيل الخاصة بالمناهج الدراسية الجديدة على مجالس التعليم في المحافظات، وتزويـد هذه المجالس بالتوجيه فيما يتعلق بالنهوض بنظام التوجيه المدرسي والمواد التعليمية وتوفـير التدريب للمعلمين من أجل تطبيق المناهج الدراسية الجديدة.

٢٦٥ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٢٥٩ من التقرير السادس للاطلاع على الأنشطة المتصلة بالتعليم والبحوث في مستوى التعليم العالي.

(٢) الشقق الاجتماعية

(أ) البرامج المنفذة في المجتمعات المحلية

٢٦٦ - اضطلعت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا ببرنامج لدعم النساء في تحطيط حياتهن على المدى الطويل، آخذة في الاعتبار مختلف أحداث الحياة مثل الزواج والحمل والولادة، والنهوض بقدراتهن من أجل اختيار نمط حياتهن باستقلالية. وتقوم الوزارة أيضاً بجمع وتوفـير المعلومات عن مختلف التعلم بهدف دعم تنمية المرأة من منظور واضح للمساواة بين الجنسين وتمكـينها من المشاركة في بناء المجتمعات المحلية.

(ب) زيادة فرص التعليم في البيت

٢٦٧ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٥ (٢).

(٣) زيادة فرص التعليم واكتساب المعارف

٢٦٨ - يمكن الرجوع إلى الفقرتين ٢٦٣ و ٢٦٤ من التقرير السادس للاطلاع على الأنشطة التي تضطلع بها الوزارة والحكومات المحلية من أجل إقامة مجتمع يسعى إلى التعلم مدى الحياة.

٢٦٩ - وتوفر فرص التعليم حتى للعاملين من خلال تطبيق نظام للنقل بين الجامعات ومعاهد التدريب المهني يقبل الطلبة العاملين، وتوفير دورات دراسة همارية ومسائية، وتوفير دروس مسائية على مستوى التعليم ما بعد الجامعي، وإقامة دورات إرشادية تتبع للطلاب اكتساب آخر ما تم التوصل إليه من معارف أو تكنولوجيا في أي وقت يشاءون.

٢٧٠ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٢٦٦ من التقرير السادس للاطلاع على المبادرات التي تضعها جامعة اليابان المفتوحة من أجل إقامة مجتمع يسعى إلى التعلم مدى الحياة.

(٤) تكين المرأة

٢٧١ - بالاستناد إلى خطة دعم التحديات المتعددة للمرأة التي ترمي إلى تقديم الدعم الشامل للمرأة لاستئناف حياتها المهنية أو بدء عمل حر جدي، وفرت الوزارة فرص للنساء المهتمات لاكتساب المعرف والمهارات الالزامية لاستئناف حياتهن المهنية، ودعمت العودة السلسة للباحثات المتغوفقات اللائي انقطعن عن أبحاثهن بسبب الولادة وتربية الأطفال.

٢٧٢ - وينفذ المركز الوطني لتنمية المرأة أنشطة مختلفة تشمل ما يلي: '١' بحوث تحريرية وعملية تتعلق بالتطور المهني للمرأة؛ و '٢' استحداث قاعدة بيانات نموذجية ونظام لتوفير المعلومات عن تحفيظ الحياة المهنية؛ و '٣' عقد حلقات دراسية للمروجين للمساواة بين الجنسين والقادرة في هذا المجال في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

(٥) دعم المرأة في ميدان العلم والتكنولوجيا

٢٧٣ - في إطار الخطة الأساسية الثالثة، أعيد تحديد موضوع "المساواة بين الجنسين في مجال العلم والتكنولوجيا والميادين الأكاديمية"، بوصفه أحد الحالات ذات الأولوية. وعلاوة على ذلك، فإن الخطة الأساسية الرابعة المعنية بالعلم والتكنولوجيا التي قررها مجلس الوزراء في آب/أغسطس ٢٠١١، حددت هدفاً يتمثل في رفع نسبة الباحثات المعينات في مجال العلوم الطبيعية ككل إلى ٣٠ في المائة. واستناداً إلى هذه الخطة، حددت الاستراتيجية الشاملة المعنية

بالعلم والتكنولوجيا والابتكار التي قررها مجلس الوزراء في حزيران/يونيه ٢٠١٣ المدف المتمثل في رفع تلك النسبة في الجامعات ومعاهد البحوث العامة إلى ٣٠ في المائة بحلول عام ٢٠١٦.

٢٧٤ - ومن أجل دعم وتعزيز أنشطة المرأة في ميدان العلم والتكنولوجيا، تدعم الوزارة الجامعات التي تبذل الجهود لتعزيز قدرات النساء على إجراء البحث، والنهوض بالبيئة التي تمكنهن من تحقيق التوازن بين إجراء البحث والولادة وتربية الأطفال ورعاية المرضى. وتتوفر الوزارة أيضاً للباحثات اللائي أوقفن بحوثهن بسبب الولادة وتربية الأطفال المنح الدراسية في مجال البحث لمساعدتهن على استئناف حياتهن المهنية. وعلاوة على ذلك، توفر الوزارة للطلابات في المدارس الإعدادية والثانوية الفرص للاتصال بالباحثات والمهندسات والطالبات الجامعيات المنخرطات في المجال العلمي، وتقدم لهن الحاضرات المنظوية على إجراء التجارب والحاضرات التوجيهية لدى زيارة الجامعات لتشجيعهن على اختيار مسارات مهنية في مجال العلوم.

٢٧٥ - ووفر التقرير المقدم من اللجنة المتخصصة المعنية بالقضايا الأساسية وتقدير وتقييم الآثار الجنسانية التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين (شباط/فبراير ٢٠١٢) أمثلة ملموسة وممارسات فضلي من معاهد البحث التي اعتمدت منهجه تحديد الأهداف والجدالات الزمنية، ووضعت التدابير بهدف تعزيز هيئة بيئة مؤاتية لتوسيع نطاق مشاركة الباحثات.

٢٧٦ - ومنذ السنة المالية ٢٠٠٥، عقد المركز الوطني لتشريف المرأة عدداً من الحلقات الدراسية ليعرض نماذج يحتذى بها من المختصات في مجال العلوم والباحثات، ودعم طالبات المدارس الإعدادية والثانوية في اختيار مساراتهن المهنية في مجال العلوم. وفي السنة المالية ٢٠١٠، عقد المركز ندوة لدعم تمكين الباحثات من اليابان والولايات المتحدة.

(٦) تدريب المهنيين في ميدان التعليم

٢٧٧ - أجرى المركز الوطني لتشريف المرأة تدريبياً عملياً بشأن تعزيز دعم التطوير المهني للمرأة من منظور المساواة بين الجنسين، وكان موجهاً لأعضاء هيئة التدريس الجامعي.

(٧) تعزيز عقد التعليم من أجل التنمية المستدامة

٢٧٨ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٢٧٤ من التقرير السادس للاطلاع على عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة. ومن أجل تعزيز التعليم من أجل التنمية المستدامة بهدف إقامة مجتمع مستدام، وهو ما يعزز أيضاً المساواة بين الجنسين، صاغت اليابان خطة العمل من أجل عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة في آذار/مارس ٢٠٠٦، وذلك

بالتعاون مع الوزارات والوكالات المعنية. وتم تقييم خطة العمل تلك في حزيران/يونيه ٢٠١١. وستعمل اليابان مع اليونسكو على تنظيم مؤتمر اليونسكو العالمي للتعليم من أجل التنمية المستدامة المقرر عقده في عام ٢٠١٤، وهي السنة الأخيرة من عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة.

(٨) تعزيز المساواة بين الجنسين بموجب القانون الأساسي للتعليم

٢٧٩ - إن القانون الأساسي للتعليم، الذي تم تعديله في عام ٢٠٠٦، ينص على أن المبدأ الأساسي للتعليم يجب أن يكون الإسهام في تعزيز المساواة بين الجنسين، وهو ينص بوضوح على أن أحد أهداف التعليم هو تعزيز روح احترام المساواة بين الرجل والمرأة. وبالتالي، فإن القانون المنقح يعزز المساواة بين الجنسين بشكل أكثر إيجابية من السابق. وقد كان المهدى من المادة ٥ من القانون الأساسي للتعليم، قبل تعديله، والتي تنص على تعزيز التعليم المختلط، هو القضاء على الفوارق بين الجنسين في النظام التعليمي الذي كان سائداً قبل الحرب. ونظراً لأن الغرض من التعليم المختلط أصبح مفهوماً على نطاق واسع وأن الفروق المنهجية بين الجنسين في فرص التعليم لم تعد قائمة، فقد حذفت المادة ٥ من القانون.

٢ - التدابير التي اتخذها المركز الوطني لتشريف المرأة

٢٨٠ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٢٧٥ من التقرير السادس للاطلاع على مهام المركز الوطني لتشريف المرأة.

(١) البرامج الدراسية

٢٨١ - أجرى المركز حلقات دراسية للموظفين الإداريين وقادة المجموعات بهدف تعزيز المساواة بين الجنسين، فضلاً عن الموظفين العاملين في المرافق النسائية، مثل "الدوره التدريبية للموظفين المسؤولين عن خدمات إسلام المرأة في المرافق النسائية". وعلاوة على ذلك، ومن أجل تعزيز المساواة بين الجنسين في الشركات، بدأ المركز بعد حفلة دراسية من أجل تعزيز أنشطة المرأة التي تفضي إلى نمو الشركات في السنة المالية ٢٠١٢. وينظم المركز أيضاً منتدى تعزيز المساواة بين الجنسين الذي يستهدف الموظفين الإداريين وقيادات المنظمات النسائية والمنظمات التي لا تستهدف الربح، وموظفي الجامعات أو الشركات المسؤولين عن تعزيز التنوع.

(٢) برامج دعم التعليم والتعلم

٢٨٢ - يخطط المركز لوضع وتنفيذ برامج للتعليم والتعلم من أجل المرافق النسائية والجامعات والمدارس الثانوية ابتداءً من عام ٢٠١٣.

(٣) برامج البحث

٢٨٣ - يجري المركز أيضا بحوثاً عما يستجد من قضايا ويستخدم نتائج هذه البحوث في مشاريع مختلفة، إلى جانب مواصلته القيام بدراسة استقصائية متخصصة بشأن الإحصاءات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

(٤) خدمات المعلومات

٢٨٤ - يضطلع مركز المعلومات التابع للمركز الوطني لتنقيف المرأة بجمع وتنظيم وتوفير المعلومات عن قضايا المرأة والأسرة داخل اليابان وخارجها. وفي آذار/مارس ٢٠٠٦، أنشأ المركز بوابة معلومات المرأة "Winet"، التي تتيح للمستخدم الوصول إلى طائفة واسعة من المعلومات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين بطريقة متكاملة، وهو ينشر على نطاق واسع نتائج البحوث وما يجمعه من مواد ومعلومات. ويضطلع مركز محفوظات المرأة بجمع وتنظيم وتوفير المعلومات عن المرأة، وعن المنظمات النسائية في اليابان التي ساهمت إسهاماً كبيراً في تحقيق مجتمع تسويد المساواة بين الجنسين، والمعلومات عن التدابير المتعلقة بتنقيف المرأة والمساواة بين الجنسين. وفي آذار/مارس ٢٠١٣، تم إنشاء ونشر المحفوظات الخاصة بالمرأة والكوارث التابعة للمركز الوطني لتنقيف المرأة بهدف تسجيل أنشطة دعم إعادة الإعمار من وجهة نظر المرأة.

(٥) البرامج الدولية

٢٨٥ - بهدف بناء وتعزيز نظم للتعاون مع المنظمات الأجنبية في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين، يعقد المركز الوطني لتنقيف المرأة دورات تدريبية وندوات دولية لصالح المتدربين الوافدين من الخارج، ويعمل نتائجها على نطاق واسع في اليابان وخارجها.

(٦) النهوض بالتوجيه الوظيفي والمهني

٢٨٦ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ١١ (٣).

المادة ١١ (القضاء على التمييز في ميدان العمل)**١ - تعزيز تدابير كفالة تكافؤ فرص العمل****(١) إنفاذ قانون تكافؤ فرص العمل**

٢٨٧ - يحظر قانون تكافؤ فرص العمل التمييز في المعاملة بسبب نوع الجنس في كل مرحلة من مراحل إدارة القوى العاملة، بدءاً من التعيين والتوظيف وحتى التقاعد. ومن خلال تعديل القانون في عام ٢٠٠٦، أصبح التمييز غير المباشر محظوراً أيضاً. ويعرف التمييز غير المباشر

بأنه التدابير ^١ التي تقوم على أساس أسباب غير نوع الجنس؛ و ^٢ التي تضر عملياً بأفراد جنس معين بقدر أكبر بكثير من أفراد الجنس الآخر؛ و ^٣ التي تتخذ دون أي سبب معقول.

٢٨٨ – ويحظر مرسوم وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية التدابير الثلاثة التالية التي كان يعتبرها مجلس سياسات العمل، المؤلف من ممثلين عن القطاع العام وأرباب العمل والعاملين، تدابير مقبولة: ^١ اعتبار الطول أو الوزن أو القوة البدنية شرطاً من شروط تعين العاملين أو استخدامهم؛ و ^٢ في سياق إدارةقوى العاملة بالاستناد إلى المسار الوظيفي، جعل تعين أو توظيف العامل ذي المسار المهني الرئيسي مشروطاً بقبوله للنقل الذي ينجم عنه تغيير محل إقامته؛ و ^٣ جعل قبول النقل شرطاً للترقية.

٢٨٩ – وبالاستناد إلى الأحكام التكميلية لقانون تكافؤ فرص العمل المنقح، أجرى مجلس سياسات العمل، المؤلف من ممثلين عن القطاع العام وأرباب العمل والعاملين، مداولات بشأن التدابير التي ينبغي اتخاذها في المستقبل لضمان تكافؤ فرص العمل، وأعد تقريراً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ . واستعرض المجلس المرسوم الحالي لوزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية الذي يحدد شروط التمييز غير المباشر، ونفح الشرط المتعلقة بالنقل وذلك بـ ^١ إزالة الجزء الذي يقصر النقل على الشخص الذي يعمل في إطار مسار مهني رئيسي، وتوسيع نطاق التغطية لتشمل الموظفين الآخرين؛ و ^٢ إضافة تدابير فيما يتعلق بترقية الموظفين أو تغيير نوع عملهم، بالإضافة إلى تلك المتعلقة بالتعيين والتوظيف. ونتيجة لذلك، أصبح يعتبر تمييزاً غير مباشر تحديد أي شرط يتعلق بنقل ينجم عنه تغيير محل الإقامة، دون أي سبب معقول، لدى التعيين والتوظيف والترقية، بالنسبة لجميع الموظفين.

٢٩٠ – ونتيجة للتقرير المقدم من مجلس سياسات العمل، نفتحت الوزارة مرسومها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ، وستواصل بذل الجهود لضمان الامتثال لهذا القانون.

٢٩١ – وتلقى إدارة تكافؤ فرص العمل سنوياً نحو ٢٠ ٠٠٠ استشارة تتعلق بقانون تكافؤ فرص العمل من العاملين والشركات.

(٢) الجهود المبذولة لتحقيق تكافؤ فرص العمل

(أ) الإرشادات الإدارية

٢٩٢ – ردًا على انتهاكات قانون تكافؤ فرص العمل، تقدم إرشادات تصحيحية ل نحو ٧٧٠٠ حالة سنويًا. وبالإضافة إلى ذلك، بالنسبة للشركات التي تظهر فيها فروق شاسعة

في طريقة معاملة الرجال والنساء، تسدى إليها المشورة وتقترب عليها تدابير ملموسة لتحسين الحالة بعد تحليل الأسباب وطبيعة المشاكل.

٢٩٣ – لا تشكل أنظمة من قبيل نظام السلم الوظيفي المزدوج مشكلة بموجب قانون تكافؤ فرص العمل، ما دامت لا تعامل العاملين بطريقة مختلفة بحسب نوع الجنس وإنما تصنفهم بحسب أدائهم واحتياجاتهم، وتعاملهم بناء على ذلك في توزيع العمل والترقية. بيد أن الشركات التي تعتمد السلم الوظيفي المزدوج كثيراً ما يكون لديها عدد أقل من الإناث في صفوف العاملين ذوي المسار المهني الرئيسي، وكثيراً ما تفتقر إلى الأسباب المعقولة والشفافية فيما يتعلق بالاختلافات في تفاصيل المهام وطريقة المعاملة بالنسبة لكل فئة من الفئات. وبالتالي، يتم إدراج تلك الشركات في قائمة ثم يقوم موظفو إدارة تكافؤ فرص العمل بزيارة تلك الشركات. وبالاستناد إلى قانون تكافؤ فرص العمل والإشعار العام المتعلق بإدارة القوى العاملة في نظام السلم الوظيفي المزدوج الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، تراقب الإدارة عن كثب نظام إدارة القوى العاملة وتنفيذها وتستدلي المشورة عند اللزوم.

٢٩٤ – وبالاستناد إلى الأحكام التكميلية لقانون تكافؤ فرص العمل المنقح، أجرى مجلس سياسات العمل المؤلف من ممثلين عن القطاع العام وأرباب العمل والعاملين، مداولات بشأن التدابير التي ينبغي اتخاذها في المستقبل لضمان تكافؤ فرص العمل، وأعد تقريراً في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وتجدر الإشارة إلى أن التفاصيل الخاصة بالإشعار العام المتعلق بإدارة القوى العاملة في نظام السلم الوظيفي المزدوج بحاجة إلى مزيد من التوضيح وإلى وضعها في شكل مبادئ توجيهية من أجل ضمان أن يقوم أصحاب الأعمال التجارية الذين يعتمدون نظام السلم الوظيفي المزدوج بإدارة القوى العاملة بشكل صحيح وفقاً لقانون تكافؤ فرص العمل. فبعض من أصحاب الأعمال التجارية يضعون شرطاً للتوظيف يتعلق بالنقل الذي ينجم عنه تغيير في محل الإقامة، وعلى وجه التحديد بالنسبة لذوي المسار الوظيفي الرئيسي. ولكن التقرير الآنف الذكر الذي أعد في عام ٢٠١٣ استعرض المرسوم الحالي لوزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية، الذي يحدد شروط التمييز غير المباشر، وخلص إلى أن تحديد أي شرط يتعلق بالنقل الذي ينجم عنه تغيير في محل الإقامة، دون سبب معقول، لدى تعين أو توظيف أو ترقية أي موظف يعتبر تميضاً غير مباشر. ونتيجة لذلك، سيجري النظر بدقة أكبر في مدى معقولة وضرورة تحديد الشرط المتعلق بالنقل بالنسبة لنظام السلم الوظيفي المزدوج، ويتوقع أن يؤدي هذا إلى إدارة القوى العاملة بطريقة مناسبة وسلسة، بحسب نوع المهنة.

٢٩٥ - وفي استجابة للتقرير الذي أعده مجلس سياسات العمل، نفتحت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية مرسومها ووضعت المبادئ التوجيهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وسوف تواصل بذل الجهد الرامية إلى ضمان الامتثال للقانون لكي يتسع اعتماد نظام السلم الوظيفي المزدوج دون أن يفضي بالضرورة إلى إدارة للمستخدمين بحسب نوع الجنس.

٢٩٦ - وإذا حدث انتهاك لقانون تكافؤ فرص العمل فيما يتعلق بتعيين الطالبات أو الباحثات عن عمل، ستتصدر إرشادات تصحيحية بشأن ذلك. وقد قدمت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية إرشادات للمسؤولين عن إدارة القوى العاملة بحيث تضمن مراعاة قانون تكافؤ فرص العمل عند التعيين.

(ب) الإجراءات الإيجابية

٢٩٧ - يرجى الرجوع إلى الفرع بشأن المادة ٤.

(ج) تدابير منع التحرش الجنسي

٢٩٨ - يرجى الرجوع إلى الفرع بشأن المادة ٣ (٢).

(د) حظر المعاملة الضارة لأسباب منها الحمل والولادة

٢٩٩ - يحظر قانون تكافؤ فرص العمل التسریح أو أي معاملة ضارة أخرى بسبب الحمل والولادة. وعموماً بتعديل القانون في عام ٢٠٠٦، ينص القانون على أن يكون تسریح العاملات إبان الحمل أو في غضون عام واحد بعد الولادة باطلًا طالما فشل صاحب العمل في إثبات أن العاملة المعنية سرحت لأسباب غير سبب الحمل والولادة. ومن بين الاستشارات التي تلقتها إدارة تكافؤ فرص العمل، احتلت الاستشارات المتعلقة بالمعاملة الضارة بسبب الزواج والحمل والولادة المركز الثاني في عدد الحالات بعد تلك المتعلقة بالتحرش الجنسي. ويبلغ متوسط عدد الحالات التي يلتمس فيها الدعم من مديرية مكاتب العمل بالمحافظات لتسوية المنازعات نحو ٤٤٠ حالة سنويًا. ويبلغ المتوسط السنوي لعدد الحالات التي يلتمس فيها إجراء وساطة نحو ١٤٤ حالة، وتلك التي تقدم فيها إدارة تكافؤ فرص العمل إرشادات تصحيحية نحو ٢٤ حالة.

(هـ) تسوية المنازعات الفردية

٣٠٠ - لتسهيل تسوية المنازعات بين العاملين وأصحاب العمل فيما يتعلق بالمساواة في المعاملة بين الرجل والمرأة، يسدي مديرية مكاتب العمل بالمحافظات المشورة بشكل نشط ويقدمون الإرشادات والتوصيات. كما تضطلع لجنة تسوية المنازعات أيضاً بتسوية المنازعات. ويمكن

الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٥٣ للاطلاع على التغييرات التي طرأت على عدد الحالات التي يلتمس فيها الدعم لتسوية المنازعات من مديرى مكاتب العمل بالمحافظات، وعدد الحالات التي يلتمس فيها إجراء وساطة من قبل لجنة تسوية المنازعات.

٢ - هيئة الظروف المناسبة لتنوع أشكال العمل

٣٠١ - لئن كانت هذه المسألة لا تدخل مباشرة في نطاق هذه الفقرة، فإنه نظراً لكون غالبية العاملين بدوام جزئي والعاملين المؤقتين والعاملين بعقود محددة المدة هم من الإناث في اليابان، تذكر التدابير المتعلقة بأشكال العمل هذه كمرجع.

(١) العاملون بدوام جزئي

٣٠٢ - تزايدت أعداد العاملين بدوام جزئي في السنوات الأخيرة وأصبح العمل بدوام جزئي يشكل جزءاً أساسياً من اقتصاد اليابان. وأصبح من الضروري جعل العمل بدوام جزئي شكلًا مناسباً من أشكال العمل إذا أردنا الاستفادة من مهارات المرأة وقدرها. وقد بلغ عدد العاملين بدوام جزئي في عام ٢٠١٢ نحو ١٤,٣٦ مليون شخص، من بينهم ٩,٩٤ مليون من النساء أو ٦٩,٢ في المائة.

٣٠٣ - ولذا، ومن أجل هيئة بيئة عمل يمكن فيها للعاملين بدوام جزئي الاستفادة من قدراتهم بشكل أكثر فاعلية، أجري تعديل للقانون المتعلقة بتحسين إدارة القوى العاملة بالنسبة للعاملين بدوام جزئي (يشار إليه فيما يلي بقانون العمل بدوام جزئي)، والذي يهدف إلى ضمان معاملة العاملين بدوام جزئي على قدم المساواة مع العمال النظاميين وبطريقة متوازنة وتعزيز انتقالهم إلى وضع العمال النظاميين (بدأ نفاذ القانون المنقح في نيسان/أبريل ٢٠٠٨). وفي الوقت الراهن، يجري تشجيع أصحاب الأعمال التجارية على تحسين معاملة العاملين بدوام جزئي من خلال إرشادات التصحيحية، وإسداء المشورة، وتقديم المساعدة من جانب الخبراء، ومن خلال تقديم المنح المالية بالاستناد إلى قانون العمل بدوام جزئي. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، قدم مجلس سياسات العمل توصية إلى وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية مقترحاً إلغاء أحد الشروط المتعلقة بعقود العمل غير محددة المدة من الأحكام الخاصة بمحظوظ التمييز في المعاملة. وستتخد茲 الوظيفة التدابير التشريعية اللازمة بناء على تلك التوصية.

٣٠٤ - وصدر القانون المتعلق بالتعديل الجزئي لقانون المعاشات التقاعدية الوطنية ونشر في آب/أغسطس ٢٠١٢ بمدف تعزيز الأساس المالي ومهمة ضمان الحد الأدنى في النظام العام للمعاشات التقاعدية. وسيبدأ نفاذ التعديلات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ من أجل: ^١ تطبيق التأمينات الاجتماعية على العمال غير النظاميين بمدف توسيع نطاق شبكة المستفيدين،

وبالتالي سد الثغرات القائمة في التأمينات الاجتماعية؛ و ’٢‘ توسيع نطاق التغطية بنظام المعاشات التقاعدية ونظام التأمين الصحي ليشمل العاملين بدوام جزئي بهدف زيادة رغبة المرأة في العمل.

(٢) العمل المؤقتون*

٣٠٥ - بلغ عدد العمال المؤقتين في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٢ نحو ١,٣٥ مليون شخص. وفي عام ٢٠١٢، بلغت نسبة النساء منهم ٦١,١ في المائة.

٣٠٦ - بالنسبة للعمال المؤقتين، جرى تنفيذ تدابير مختلفة استنادا إلى ”قانون كفالة التشغيل السليم لشركات توظيف العمال المؤقتين وتحسين ظروف عمل العمال المؤقتين“ (المشار إليه فيما يلي بقانون العمل المؤقتين).

٣٠٧ - وتنطبق القوانين والأنظمة المتصلة بميدان العمل، مثل قانون معايير العمل، وقانون السلامة والصحة في مجال العمل، وقانون تكافؤ فرص العمل، على العمال المؤقتين. ويحدد قانون العمال المؤقتين توزيع المسؤوليات. وهو ينص على أن المسؤولية تقع على شركات التوظيف التي ترسل العمال، ولكن بعض المسؤولية قد تقع، بوجوب بعض الأحكام، على أصحاب الأعمال التجارية الذين يقومون بتشغيلهم.

٣٠٨ - وفي عام ٢٠١٢، تم إنفاذ القانون المتعلقة بالتعديل الجزئي لقانون كفالة التشغيل السليم لشركات توظيف العمال المؤقتين وتحسين ظروف عمل العمال المؤقتين بهدف حماية العمال المؤقتين وضمان استقرارهم الوظيفي. وينص القانون المنقح بوضوح على أن الغرض من قانون العمال المؤقتين هو حماية هؤلاء العمال، وهو يرمي إلى تعزيز حماية العمال المؤقتين ومنحهم الاستقرار الوظيفي من خلال استحداث أحكام جديدة كالي تحظر إرسال عمال اليومية لمدة محددة بـ ٣٠ يوماً أو أقل، وتعزيز تحويل العقود الحددة المدة لبعض العمال المؤقتين إلى عقود دائمة، وإيجاد توازن بين العمال المؤقتين الذين ترسلهم شركات التوظيف والعمال المستخدمين مباشرة من قبل أرباب العمل أنفسهم.

(٣) عقود العمل محددة المدة

٣٠٩ - في تموز/يوليه ٢٠١٣، كان عدد العمال العاملين بعقود محددة المدة ١٤,٦١ مليون عامل. وبحسب نوع الجنس، كان ٥,٨٢ مليون منهم من الرجال و ٨,٧٩ مليون منهم من النساء. فكانت نسبة النساء من المجموع ٦٠,٢ في المائة.

* عمال بعقود غير نظامية.

٣١٠ - وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، بدأ الإنفاذ الكامل لقانون عقود العمل المنقح الذي يرمي إلى تحقيق مجتمع يمكن فيه للعاملين بعقود محددة المدة مواصلة العمل بطمأنينة من خلال إزالة الشعور بعدم الاستقرار بسبب إمكانية عدم تحديد عقودهم، ومن خلال تصحيح شروط العمل غير المقبولة المطبقة عليهم نظراً لكون عقودهم صالحة فقط لفترة محددة من الزمن. وأدرجت في القانون المنقح القواعد الثلاث الجديدة التالية: ^١آلية تحول موجتها عقود العمل محددة المدة إلى عقود عمل مفتوحة بناء على طلب العاملين، في الحالات التي يتكرر فيها تحديد عقود العمل محددة المدة؛ و ^٢إساغ الصفة القانونية على الممارسة الدارجة المسماة "ياتوي دوم" التي تستند إلى السوابق (حظر عدم تحديد عقود العمل دون وجود مبررات معقولة)؛ و ^٣قاعدة تحظر فرض شروط عمل على العاملين بعقود محددة المدة تختلف اختلافاً كبيراً عن تلك المفروضة على العاملين بعقود مفتوحة على أساس طبيعة عقودهم.

٣ - السياسات التي تمكّن من الاختيار الحر للمهنة

(١) تنمية القدرات المهنية

٣١١ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣١١ من التقرير السادس. ومن ضمن من تلقوا دورات تدريبية في مرافق التدريب المهني العامة (٢٦٥ مرفقاً) في السنة المالية ٢٠١١، بلغت نسبة الرجال ٤٠ في المائة ونسبة النساء ٦٠ في المائة.

(٢) المسار الوظيفي والتوظيف

٣١٢ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٣١٣ من التقرير السادس للاطلاع على الإرشاد المهني في المدارس.

٣١٣ - وتدعى الحكومة الجامعات والكليات إلى تقديم الإرشاد المهني للطلاب. وقد عقدت اجتماعات وطنية بشأن الإرشاد المهني أتاحت لمستشاري الطلبة العاملين في الجامعات أن يتبادلوا الآراء ويجروا المناقشات مع موظفي الشركات الخاصة المسؤولين عن التعيين. ويطلب المجلس المعنى بشؤون التوظيف، المؤلف من الجامعات والمنظمات الأخرى المعنية، من الشركات مراعاة قانون تكافؤ فرص العمل ومضمونه في عملية التوظيف. وفي الوقت نفسه، فإن ميثاق كيدانريتر بشأن أخلاقيات الشركات في تعين وتوظيف خريجي الجامعات الجدد يحث الشركات على ضمان أن تتسم طريقة اختيار الموظفين وتعيينهم بالعدل والإنصاف والشفافية امتثالاً لقانون تكافؤ فرص العمل.

٣١٤ - وتعتبر وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا مواداً تعليمية يمكن أن تستخدم في الإرشاد المهني من أجل توسيع الخيارات المتاحة للرجال والنساء على السواء، وتقدم الدعم في هذا المجال من منظور المساواة بين الجنسين.

٤ - الأجر المتساوي للعمل ذي القيمة المتساوية

٣١٥ - تنص المادة ٤ من قانون معايير العمل على مبدأ متساوي الأجر بين الرجل والمرأة في العمل. وهي تعتبر المعاملة التمييزية للمرأة فيما يتعلق بالأجور على أساس نوع الجنس عملاً مخالفًا للقانون. وفي عام ٢٠١٢، كان متوسط أجر المرأة العاملة (باستثناء العاملات بدوام جزئي) ٧٠,٩ في المائة من متوسط أجر العاملين الذكور، رغم أن هذا الفارق آخذ في الانخفاض تدريجياً. ومع ذلك، يعتبر التفاوت القائم كبيراً بالمقاييس الدولية.

٣١٦ - وقد قام فريق الدراسة المعنية بمسألة التفاوت في الأجور بين الرجل والمرأة، في ظل تغير نظم الأجور والتوظيف، بتحليل العوامل المضدية إلى التفاوت في الأجور منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وبينت النتائج أن العمال وأرباب العمل أصبحوا أقل إدراكاً لوجود التفاوت في الأجور بين الرجل والمرأة، ورأى الفريق أن من الضروري النهوض بهم الوضع الراهن للتفاوت في الأجور والمعاملة بين الجنسين في كل من الشركات حتى يدرك المسؤولون ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على هذا التفاوت.

٣١٧ - واستجابة لتقرير فريق الدراسة، وضعت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية في آب/أغسطس ٢٠١٠ مبادئ توجيهية لدعم الجهد الذي يبذلها العمال وأرباب العمل من أجل القضاء على التفاوت في الأجور بين الرجال والنساء. وتتمثل هذه المبادئ التوجيهية تصورات لتنقية نظم الأجور وإدارة القوى العاملة على النحو التالي: '١' إعادة النظر في نظم الأجور وإدارة القوى العاملة؛ و '٢' إعادة النظر في طريقة عمل إدارة الأجور والمستخدمين؛ و '٣' تعزيز الإجراءات الإيجابية. وأعدت الوزارة كتيباً عن المبادئ التوجيهية حتى يمكن للعمال والموظفين فهمها بشكل جيد. ويمكن الاطلاع على الكتيب في موقع الوزارة على الإنترنت، كما يجري استخدام هذا الكتيب في مناسبات عديدة، ولا سيما في سياق قيام الموظفين الإداريين بزيارة الشركات، وذلك بهدف التعريف بضمونه على نطاق واسع.

٣١٨ - وهدف جعل المبادئ التوجيهية أسهل استعمالاً وأوسع استخداماً، أجرت الوزارة مناقشات مع المنظمات التي تستخدمها ومع النقابات العمالية لمختلف القطاعات الصناعية منذ السنة المالية ٢٠١١، وأعدت "أدوات دعم وضع 'التصورات'" بحسب أنواع الأعمال التجارية" (يشار إليها فيما يلي باسم أدوات دعم وضع التصورات) بالاستناد إلى السمات

الرئيسية للإدارة الفعلية للقوى العاملة بحسب أنواع الأعمال التجارية، و ”دليل استعمال أدوات دعم وضع التصورات بحسب أنواع الأعمال التجارية من أجل تعزيز الإجراءات الإيجابية“ الذي يشرح طريقة استعمال أدوات دعم وضع التصورات. وهذه الأدوات تساعده الشركات على القيام بما يلي: ^١ تحليل عناصر مشاكلها الخاصة من جميع جوانبها؛ و ^٢ التتحقق من الوضع الراهن للشركة في ضوء مواصفات قطاع الصناعة المعنى؛ و ^٣ الحرص على أن يكون لدى العاملين لديها، بصرف النظر عن نوع جنسهم، تصور دقيق عن كيفية تحسين أدائهم، وعلى أن يكون هذا التصور سائداً في مكان العمل؛ و ^٤ تحليل ما حققته الشركة من نتائج مرور الوقت. وبجلول السنة المالية ٢٠١٢، أعدت الوزارة أدوات لدعم وضع التصورات بالنسبة لستة أنواع من الأعمال التجارية، أي الحال التجارية الضخمة، والسوبرماركت، والخدمات الإعلامية، والمصارف المحلية، والصناعات التحويلية (قطاع الأغذية المجهزة (الأغذية المثلجة))، والصناعات (قطاعات الآلات الكهربائية، والإلكترونيات، والمعلومات والاتصالات).

٣١٩ - ونظراً لاعتبار التفاوت في الأجور بين الرجل والمرأة ناجم بشكل رئيسي عن التفاوت في تصنيف أنواع العمل وسنوات الخبرة، فقد حاولت الوزارة تجنب بيئة عمل يمكن فيها للنساء أيضاً مواصلة العمل من خلال الترويج لاستحداث إجراءات إيجابية وتوفير الدعم للعاملات لتحقيق التوازن بين العمل والحياة.

٣٢٠ - يتطلب مقتضى معايير العمل من أماكن العمل تقديم الوثائق الالزمة أو يتطلبون من أصحاب العمل والعاملين التأكيد من تفاصيل الشروط الخاصة بالأجور. ويتحققون من كون التفاوت في الأجور في مكان العمل المعنى يعود إلى نوع الجنس أو إلى فروق في مهام العاملين وقدراتهم ومهاراتهم، وإن وجدوا أي انتهاك للمادة ^٤ من قانون معايير العمل، يقدمون الإرشاد اللازم لمكان العمل. واستجابة لنقد الذي وجهته منظمة العمل الدولية لليابان بأنها أخفقت في تقديم معلومات كافية عن تفسيرها للمادة المذكورة آنفاً فيما يتصل بالاتفاقية المتعلقة بتساوي أجور العمال والعاملات عن العمل المتساوي في القيمة (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠)، قامت الوزارة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بتنقيح التفسير المتصل بقانون معايير العمل (كيهاتسو رقم ١٥٠/فوهاتسو رقم ٤٧ المؤرخ ١٤ آذار/مارس ١٩٨٨)، وهو تعميم بشأن تفسير قانون معايير العمل، وأضافت نماذج لحالات انتهاك المادة الآنفة الذكر فيما يتصل بالسابق القضائي، وذلك بهدف توضيح تفسير اليابان. وأعدت الوزارة كتيباً أوردت فيه سوابق قضائية فيما يتعلق بالمادة المذكورة لتمكين أصحاب الأعمال التجارية من معرفة ما إذا كان نظام الأجر الذي يتبعونه قد أدى إلى تمييز كبير بين الجنسين.

وفي الحالات التي يتوقع فيها وجود انتهاء لقانون معايير العمل، تقوم المنظمات المعنية بتقديم المعلومات واتخاذ التدابير اللازمة.

٥ - الحالة الفعلية لعمل المرأة في البيت

٣٢١ - تجربى وزارة الداخلية والاتصالات منذ عام ١٩٧٦ دراسة استقصائية كل خمسة أعوام عن كيفية استخدام الوقت في إطار دراستها الاستقصائية بشأن استخدام الوقت والأنشطة الترفيهية. وفي عام ٢٠٠١، حاولت الوزارة إثراء البيانات الأساسية التي تسهم في الفهم الكمي للأنشطة المنزلية، بما في ذلك الأعمال المنزلية والمغارنات الدولية، بالإضافة إلى الصفحات المعتمدة بعد الترميز إلى الصفحات التي كانت معتمدة قبل الترميز المستخدمة في الدراسات الاستقصائية الماضية. وأحرى النوع نفسه من الدراسات الاستقصائية في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١١.

٣٢٢ - واستعمل مكتب مجلس الوزراء هذه الدراسة الاستقصائية وأجرى تحليلًا ونشره عن الحالة الفعلية لعمل المرأة في البيت، من قبيل الوقت الذي ينفق في الأعمال المنزلية وتربية الأطفال من جانب الزوجة/الزوج عندما يكون الأطفال دون سن السادسة، والقيمة النقدية المقدرة للعمل في البيت وغيرها من الأعمال غير مدفوعة الأجر.

٦ - مستحقات الأئمة

٣٢٣ - فيما يتعلق بمستحقات الأئمة، التي تدفع للنساء المشمولات بتأمينات الموظفين خلال الفترة التي لا يمكنهن فيها العمل بسبب الولادة. فقد رفع المبلغ اليومي في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ بما يعادل ٦٠ في المائة من الأجر اليومي القياسي إلى مبلغ يعادل ثلثي الأجر اليومي القياسي الجديد، وهذا يشمل المكافآت بالإضافة إلى الأجر.

٧ - وضع نظم لرعاية الطفل ورعاية الأسرة

(١) تعزيز التدابير التي تمكن المرأة من تحقيق التوازن بين مسؤولياتها الأسرية ومسؤوليات العمل

(أ) صياغة خطة التنفيذ على أساس مخطط التدابير الموضوعة لإقامة مجتمع تناقص فيه معدلات المواليد

٣٢٤ - يمكن الرجوع إلى الفقرات من ٣٢٣ إلى ٣٢٥ من التقرير السادس للاطلاع على القانون الأساسي المتعلق بتدابير إقامة مجتمع تناقص فيه معدلات المواليد.

٣٢٥ - إن المخطط الجديد للتدابير الموضوعة لإقامة مجتمع تناقص فيه معدلات المواليد، الذي قرره مجلس الوزراء في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (المشار إليه فيما يلي بـ“مخطط تدابير إقامة مجتمع تناقص فيه معدلات المواليد”) (قرار مجلس الوزراء الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠) يشير إلى ثلاثة مواقف أساسية من أجل تنفيذ التدابير الرامية إلى دعم الأطفال وتربيتهم، وهي: ’١’ تعزيز حياة الأطفال وتنميتهما؛ و ’٢’ معالجة مخاوف الأطفال؛ و ’٣’ تقديم الدعم للأطفال في حياتهم اليومية. وبالاستناد إلى هذه المواقف الأساسية الثلاثة، يصف المخطط تدابير وأهدافاً ملموسة لفترة السنوات الخمس، من السنة المالية ٢٠١٠ إلى السنة المالية ٢٠١٤، وذلك تماشياً مع الركائز الأربع لسياسة تحقيق مجتمع مثالى ومع السياسات الرئيسية الـ ١٢.

(ب) سن القوانين المتعلقة بالأطفال وتربيتهم واستحداث نظام جديد

٣٢٦ - من أجل النهوض بالجانبين الكمي والنوعي للتعليم والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة، فضلاً عن البرامج المحلية لدعم الأطفال وتربيتهم، بما في ذلك إيجاد حل لقضية الأطفال المدرجين في قائمة الانتظار للالتحاق بـ“مراكز الرعاية النهارية”， سنت ثلاثة قوانين بشأن الأطفال وتربيتهم في آب/أغسطس ٢٠١٢ بهدف تقديم الدعم إلى جميع الأطفال وأسرهم. ومن المتوقع بدء العمل بنظام جديد للدعم في نيسان/أبريل ٢٠١٥. وسوف تستخدم الزيادة المتوقعة في الدخل نتيجة زيادة معدل ضريبة الاستهلاك في إدخال تحسينات كمية ونوعية على تدابير الدعم هذه.

(ج) دعم تحقيق التوازن بين العمل والأسرة، واستعراض أساليب العمل

٣٢٧ - إن مجلس الرؤساء التنفيذيين في القطاعين العام والخاص المعنى بتعزيز تحقيق التوازن بين العمل والحياة، والمُؤلف من ممثلين عن قطاع الأعمال التجارية والعمال والحكومات المحلية والمفكرين والوزراء المعنيين، وضع ميثاق تحقيق التوازن بين الحياة والعمل وسياسة إجراءات تعزيز تحقيق التوازن بين العمل والحياة (المشار إليها فيما يلي باسم السياسة الخاصة بالإجراءات) وذلك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ في إطار اتفاق بين الحكومة والعمال وأرباب العمل (تم تعديل هذه السياسة في حزيران/يونيه ٢٠١٠). واستناداً إلى ذلك، بذلت الجهد في القطاعين العام والخاص من أجل تحقيق التوازن بين العمل والحياة.

٣٢٨ - وقد حددت سياسة العمل ١٤ هدفاً رقمياً حتى عام ٢٠٢٠، من قبيل نسبة الموظفين الذين يعملون ٦٠ ساعة أو أكثر في الأسبوع، ونسبة استمرار المرأة في العمل قبل وبعد إنجاب طفلها الأول. وتقوم اللجنة الفرعية المعنية بالتعاون على تعزيز وتقدير تحقيق التوازن بين العمل والحياة المنشأة في إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين في القطاعين العام والخاص

المعني بتعزيز تحقيق التوازن بين العمل والحياة، باستخدام هذه الأهداف الرقمية وباستعراض وتقسيم الأوضاع الراهنة والتقدم المحرز في الجهود المبذولة، فضلاً عن المشاكل والتحديات المستقبلية التي قد تواجه تحقيق هذه الأهداف. وفيما يتعلق بالمؤشرات التي تظهر تأخراً في الإنجاز، من قبيل ”نسبة الموظفين الذين يعملون ٦٠ ساعة أو أكثر في الأسبوع“ و ”نسبة الاستفادة من الإجازة السنوية مدفوعة الأجر“، و ”نسبة الرجال الذين يأخذون إجازة رعاية الطفل“، و ”الساعات التي يقضيها الرجال مع الأطفال دون سن السادسة فيما يتعلق بتربية الأطفال وفي الأعمال المنزلية“، و ”نسبة استمرار المرأة في العمل قبل وبعد إنجاب طفلها الأول“، لا يتعين على العمال وأرباب العمل فحسب مناقشة كيفية التصدي لهذه المشاكل الحددة من أجل إدخال التحسينات على هذه المؤشرات، بل يتعين كذلك على الحكومات الوطنية وال محلية التي تدعم هذه الجهود من خلال مختلف الهيئات، وهذا ما سيفضي إلى تسريع الجهود الشاملة المبذولة من أجل تحقيق التوازن بين العمل والحياة.

١٩- التعديلات التي أدخلت على قانون إجازة رعاية الطفل ورعاية الأسرة

٣٢٩ - في تموز/يوليه ٢٠٠٩، سنت الحكومة القانون المتعلقة بالتعديل الجرئي لقانون الرعاية الاجتماعية للعمال الذين يرعون أطفالاً أو آخرين من الأسرة، بما في ذلك إجازة رعاية الطفل وإجازة رعاية الأسرة، ولقانون ضمان العمل من أجل زيادة الدعم المقدم لتحقيق التوازن بين العمل وتربية الأطفال، وهو أمر ملح في الوقت الراهن. وبينص هذا القانون على ما يلي: ^١ إلزام أصحاب الأعمال التجارية باستحداث نظام عمل بساعات قصيرة للعمال القائمين بتربيةأطفال تتراوح أعمارهم بين ثلات سنوات فما دون؛ و ^٢ توسيع نطاق نظام أخذ إجازة للرضاعة؛ و ^٣ تشجيع الآباء على أخذ إجازة رعاية الطفل (عندما يكون الوالدان في إجازة رعاية الطفل، يمكنهما أخذ إجازة رعاية الطفل لمدة عام واحد حتى يبلغ عمر الطفل سنة واحدة وشهرين (استحداث نظام ”الإجازة الإضافية للأم والأب“)؛ وعندما يأخذ الأب إجازة رعاية الطفل ضمن الأسابيع الثمانية من ولادة الطفل، يجوز له أن يأخذ إجازة ثانية لرعاية الطفل؛ ويمكن للأب أخذ إجازة رعاية الطفل حتى إذا كانت الزوجة ربة بيت متفرغة أو إذا كانت في إجازة لرعاية الطفل)؛ و ^٤ استحداث نظام إجازة قصيرة للأجل لرعاية الأسرة.

٣٣٠ - تتلقى إدارة تكافؤ فرص العمل نحو ٨٧ ٠٠٠ استشارة بشأن قانون رعاية الطفل ورعاية الأسرة سنوياً من العمال والشركات، وتقدم التوجيه التصحيحي لحوالي ٣٩ ٠٠٠ حالة في السنة فيما يتعلق بانتهاك هذا القانون.

٣٣١ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٤ للاطلاع على نسبة العاملات اللائي يأخذن إجازة رعاية الطفل من مجموع العاملات اللائي يلدن، ونسبة العمال الذين يأخذون إجازة رعاية الطفل من مجموع العمال الذين وضعوا زواجهم طفلاً، وذلك في سياق المسح الأساسي للمساواة بين الجنسين في إدارة الاستخدام. وقد ارتفعت نسبة العمال الذين أخذوا إجازة رعاية الطفل من الرجال والنساء، مقارنة بالفترة التي غطتها التقرير السابق (٢٠٠٥).

٤٠ دعم الشركات التي تعزز تحقيق التوازن بين العمل وتربيه الطفل

٣٣٢ - قدم الدعم المالي بأشكال مختلفة لدعم أصحاب الأعمال التجارية الذين يسعون إلى مساعدة الموظفين في تحقيق التوازن بين العمل وتربيه الأطفال. وفي الوقت الحاضر، يجري تقديم منح بشكل إعانات مالية لكل من: ^١ أصحاب الأعمال والكيانات التجارية التي تنشئ أو توسيع مرافق لرعاية الأطفال للعاملين ضمن المؤسسة؛ و ^٢ أصحاب الأعمال التجارية الذين أتاحوا نظاماً للعمل بساعات قصيرة للعمال الذين يرعون أطفالاً لم يبلغوا بعد سن الالتحاق بالمدارس، عندما يكون قد تم استخدامه بالفعل من قبل أحد العمال؛ و ^٣ الشركات من الصغيرة إلى متوسطة الحجم التي تطبق نظاماً لتحقيق التوازن بين العمل والحياة وتشجع على استخدامه.

٣٩ استحقاقات الأمومة واستحقاقات إجازة رعاية الأسرة

٣٣٣ - عندما يأخذ عامل إجازة لرعاية طفل لم يبلغ سنة واحدة من العمر أو لتقديم الرعاية التمريضية بحد مسؤول عنه أو لأي فرد آخر من الأسرة، تمنح له استحقاقات إجازة رعاية الطفل أو استحقاقات إجازة رعاية الأسرة لدعم العامل المعنى وتعزيز استمراره في العمل، نظراً لانخفاض دخله نتيجة لهذه الإجازة.

٤٠ تعديل قانون تدابير دعم تنمية الجيل القادم

٣٣٤ - بالاستناد إلى الاستراتيجية ذات الأولوية "اليابان تدعم الأطفال وأسرهم"، سنت الحكومة القانون الذي ينصح جزئياً قانون رعاية الطفل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، ونقحت جزئياً قانون تدابير دعم تنمية الجيل القادم، وذلك بهدف التشجيع على وضع خطة عمل عامة ل أصحاب الأعمال التجارية لمساعدة العمال على تحقيق التوازن بين العمل والحياة أو بمعنى آخر تعزيز المجتمعات المحلية وأماكن العمل من أجل اتخاذ تدابير لدعم تنمية الجيل القادم. ومن خلال هذا التعديل: ^١ يوسع نطاق الملزمين من أصحاب الأعمال التجارية بصياغة وتقديم خطة عمل عامة ليشمل الشركات التي لديها ١٠١ عامل أو أكثر (كان يقتصر في السابق على الشركات التي لديها ٣٠١ عامل أو أكثر)؛ و ^٢ يطلب من الملزمين من أصحاب الأعمال التجارية بصياغة وتقديم خطة عمل عامة أن يقوموا بالإعلان عنها

وتعتميمها على الموظفين. ويقوم أصحاب الأعمال التجارية بتعزيز الجهد المبذولة بالاستناد إلى خططهم الخاصة، وبحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٣، بلغت نسبة الشركات التي قدمت خطة عمل عامة لأصحاب الأعمال التجارية والتي لديها ١٠١ عامل أو أكثر ٩٥ في المائة من المجموع، والتي لديها ٣٠١ عامل أو أكثر ٩٥،٤ في المائة، والتي لديها بين ١٠١ و ٣٠٠ عامل ٩٤،٩ في المائة.

٥° تعميم المبادئ التوجيهية بشأن تحسين ترتيبات وقت العمل

٣٣٥ - بالاستناد إلى القانون المتعلق بالتدابير الخاصة لتحسين ترتيبات وقت العمل، الذي يهدف إلى تعزيز الجهد الطوعية التي يبذلها العمال وأرباب العمل لتحسين ترتيبات وقت العمل فيما يتعلق بالحياة الشخصية للعمال، بما في ذلك الحاجة إلى رعاية الأطفال، وضعت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية مبادئ توجيهية بشأن تحسين ترتيبات وقت العمل في آذار/مارس ٢٠٠٦، وقد سعت جاهدة لتعميم تفاصيلها على أصحاب الأعمال.

٦° نشر المبادئ التوجيهية المتعلقة بالعمل عن بعد

٣٣٦ - فيما يتعلق بالعمل عن بعد، واصلت الحكومة حملتها الإعلانية عن تفاصيل المبادئ التوجيهية لاستحداث أسلوب العمل من البيت باستخدام أجهزة المعلومات والاتصالات وتنفيذها بطريقة مناسبة (التي وضعت في آذار/مارس ٢٠٠٤ ونقتصر في توزيعه ٢٠٠٨)، التي توضح الطرائق المناسبة لإدارة القوى العاملة.

٧° الجهود المبذولة لتشجيع العمال الذكور على الاستفادة من إجازة رعاية الطفل

٣٣٧ - في حزيران/يونيه ٢٠١٠، شرعت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية بتنفيذ "مشروع إيكومن" (الرجال يرعون الأطفال) بهدف توليد زخم اجتماعي من أجل إقامة مجتمع يمكن فيه للعمال الذكور التمتع الفعلي بتربية أطفالهم ولا يتترددون فيه بأخذ إجازة رعاية الطفل. وعلى نحو أكثر تحديداً، ما فتئت الوزارة تقدم المعلومات ذات الصلة من خلال وسائل من قبيل الدعوة إلى وضع "إعلان إيكومن" و "إعلان مؤيدي إيكومن" على موقعها الرسمي على الإنترنت، وإعداد كتبيات وغير ذلك من مواد العلاقات العامة، وعقد الندوات. وفي توزيعه ٢٠١٣، وكمجزء من هذا المشروع، أنشئت جائزة إيكومن للشركات. فالشركات التي تعزز بشكل فعلي مشاركة الذكور في تربية الأطفال وتحاول تحسين طرق العمل في الشركة تُمنح الجائزة ويتم الإعلان عن جهودها على نطاق واسع. واستجابة لذلك، أنشئ اتحاد إيكومن المؤلف من أعضاء من البرلمان من أحزاب مختلفة في عام ٢٠١٢، وفي عام ٢٠١٣ أنشأ ائتلاف الرعاية الأبوية للأطفال الذي تسعى لمحفظات في إطاره إلى اتخاذ تدابير لدعم تربية الأطفال، وقام أحد المحافظين بالمشاركة شخصياً بذلك

بأخذ إجازة رعاية الطفل. وبذا، فإن أعضاء البرلمان والمحافظين يعملون جاهدين على تشجيع العمال الذكور علىأخذ إجازة رعاية الطفل.

٣٣٨ - وقد أعدت لجنة ضمان العمل التابعة لمجلس سياسات العمل تقريراً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ اقترحت فيه ما يلي: ”ينبغي رفع نسبة استحقاقات إجازة رعاية الطفل إلى ٦٧ في المائة بالنسبة لأول ستة أشهر من إجازة رعاية الطفل من أجل زيادة تشجيع النساء والرجال على حد سواء علىأخذ إجازة رعاية الطفل“. واستجابة لذلك، تهدف الحكومة إلى تقديم مشروع قانون لتعديل قانون ضمان العمل خلال الدورة العادية للبرلمان في عام ٢٠١٤.

٨٠ دعم إعادة التوظيف ومباعدة أعمال تجارية جديدة

٣٣٩ - وضع ”مشروع دعم إعادة التوظيف“ من أجل دعم الذين يتربكون عملهم من أجل رعاية الطفل أو الرعاية التمريضية ولكنهم يرغبون في العودة إلى العمل في المستقبل. وبين عام ٢٠٠٢ وعام ٢٠١٠، تمت إتاحة خدمات مختلفة في جميع أنحاء اليابان. وفي الوقت نفسه، أنشأت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية، بدلاً من مراكز تقديم الدعم المناسب في البحث عن فرص العمل، مكاتب عامة للأمن الوظيفي تسمى ”أهلاً بالأمهات في العمل“ في عام ٢٠٠٦ لمساعدة الأمهات اللائي يربين أطفالهن وغيرهن في البحث عن فرص العمل. ونظمت هذه المكاتب بطريقة لا تجعل الأمهات يتربصن في زياراتها مع أبنائهن. ويقدم الموظفون في هذه المراكز المشورة المهنية وخدمات التوظيف بحسب الحالة والاحتياجات الفردية للأمهات اللائي يربين أطفالهن والمستعذات للعودة إلى ميدان العمل.

٩٥ تدابير دعم تحقيق التوازن بين الحياة المهنية والحياة الأسرية لموظفي الخدمة العامة الوطنية

٣٤٠ - في آب/أغسطس ٢٠٠٩، قدمت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين آراءها إلى البرلمان ومجلس الوزراء بشأن تعديل القانون المتعلق بإجازة رعاية الطفل لموظفي الخدمة العامة الوطنية بغية إتاحة الإمكانيات للموظف الحكومي أحد إجازة رعاية الطفل حتى حين يكون الزوج/زوجة في إجازة رعاية الطفل، وتمكين الموظف الحكومي الذي أحد أول إجازة لرعاية الطفل ضمن فترة معينة بعد الولادة منأخذ إجازة رعاية الطفل للمرة الثانية. وعند تلقي الحكومة هذه الآراء، قدمت مشروع قانون من أجل التعديل الجزئي للقانون المتعلق بإجازة رعاية الطفل لموظفي الخدمة العامة الوطنية. وقد صدر قانون التعديل الجزئي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ ودخل حيز التنفيذ في حزيران/يونيه ٢٠١٠. وفضلاً عن ذلك، نصحت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين القواعد الخاصة بالهيئة في آذار/مارس ٢٠١٠ لتحسين نظام إجازة الرضاعة واستحداث نظام جديد لإجازة قصيرة الأجل لرعاية الأسرة بعد بدء

نفاذ القانون. وفي عام ٢٠١٠، قامت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين والحكومة بتعديل القانون المتعلق بإجازة رعاية الطفل لموظفي الخدمة العامة الوطنية واضطاعت بوضع ما يتصل بذلك من نظم (بدأ نفاذها في نيسان/أبريل ٢٠١١) لتمكين موظفي الخدمة العامة العاملين بدوام جزئي أيضاً من الاستفادة من إجازة رعاية الطفل ورعاية الأسرة بهدف مساعدتهم على تحقيق التوازن بين عملهم وحياتهم الأسرية. ويضاف إلى هذا أن الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين، رغبة منها في تعزيز بيئة داعمة لتحقيق التوازن بين العمل والحياة الأسرية، نصحت المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستفادة من نظام دعم الموظفين لتحقيق التوازن بين العمل ورعاية الطفل/الأسرة، بمجرد وضع النظم المذكورة آنفاً، وأنشأت مجلس اتصال لمتابعة الجهود التي تبذلها كل وزارة ووكالة.

٣٤١ - وكما يقول المثل ”من يقترح عليه أن يأخذ الخطوة الأولى“، فاستراتيجية إنعاش اليابان تحت موظفي الخدمة العامة على المبادرة إلى تعزيز تعين وتوظيف النساء ودعم الموظفين ذكوراً وإناثاً في تحقيق التوازن بين العمل والحياة. وفيما يتعلق بدعم الموظفين في تحقيق التوازن بين العمل وتربية الأطفال، طلب وزير الدولة لشؤون المساواة بين الجنسين من رئيس الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين النظر في التدابير اللازمة فيما يتعلق بمسألة اضطرار موظفات الخدمة العامة الوطنية ترك الخدمة بسبب نقل أزواجهن، وهو أحد الأسباب الرئيسية في تعطيل استمرار تقدمهن الوظيفي. ونظراً لأنه من الأساسي أن يتحمل المجتمع بأكمله مسؤولية دعم تحقيق التوازن بين العمل والحياة، ومعأخذ إدارة القوى العاملة في كل وزارة ووكالة في الاعتبار، قدمت الهيئة الوطنية لشؤون الموظفين آراءها المقترنة سن قانون ينشأ بوجهه نظام لإجازة تمنح لموظفي الخدمة العامة الوطنية في حالة مرافقة الزوج المنقول. وبالاستناد إلى هذه الآراء، قدمت وزارة الشؤون الداخلية والاتصالات مشروع قانون بشأن الإجازة التي تمنح لموظفي الخدمة العامة الوطنية في حالة مرافقة الزوج إلى الدورة الاستثنائية ١٨٥ للبرلمان. وثنت الموافقة على المشروع وصدر القانون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويمكن الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٤ (١) للاطلاع على تعين وترقية موظفات الخدمة العامة الوطنية.

(د) أقساط التأمين الاجتماعي أثناء إجازة رعاية الطفل

٣٤٢ - من خلال الاستعراضات المتكررة التي أحرجت من منطلق تقديم الدعم لتنمية الجيل القادم، تقرر في عام ٤٢٠٠ ما يلي: ^١ أن يُعفى العامل عندما يكون في إجازة رعاية الطفل من دفع أقساط التأمين الاجتماعي حتى يبلغ الطفل ثلاثة سنوات من العمر، على أن تحسب هذه الفترة عند تلقي مستحقات التأمين الاجتماعي كما لو كان العامل قد سدد

الأقساط؛ و ’٢‘ في حال استمر العامل في العمل وهو يربى أطفالا دون سن الثالثة وكان تعويضه فور عودته إلى العمل أقل مما كان عليه من قبل، ينبغي أن تحسب أقساط التأمين على أساس التعويض بعد العودة إلى العمل، ولكن معاشه التقاعدي ينبغي أن يحسب على أساس التعويض الذي كان يتلقاه قبلأخذ إجازة رعاية الطفل. وينص القانون الخاص بالتعديل الجزئي لقانون المعاشات التقاعدية الوطنية بهدف تعزيز الأساس المالي ومهمة ضمان الحد الأدنى في النظام العام للمعاشات التقاعدية، الذي صدر ونشر في آب/أغسطس ٢٠١٢، على أن تطبق التدابير نفسها بالنسبة لإجازة الأمومة بدءاً من نيسان/أبريل ٢٠١٤ فصاعدا.

(ه) النهوض بخدمات رعاية الطفل

١٩- تطوير مراكز الرعاية النهارية

٣٤٣ - بهدف إيجاد حل لمسألة وجود الأطفال في لائحة الانتظار للقبول في مراكز الرعاية النهارية، بذلت الجهود لتعزيز قدرات مراكز الرعاية النهارية، ولكن العديد من الأطفال لا يزالون في لائحة الانتظار، وبشكل رئيسي في المناطق الحضرية. ورغم أن العدد تناقص للسنة الثانية على التوالي، إلا أن هذا العدد بلغ ٢٤٨٠٠ طفل في لائحة الانتظار في نيسان/أبريل ٢٠١٢،

٣٤٤ - وهدف إزالة لوائح الانتظار هذه بحلول نهاية السنة المالية ٢٠١٧، حين تصبح الحاجة إلى دور الحضانة في أشدتها حسب التوقعات، نشر رئيس الوزراء في نيسان/أبريل ٢٠١٣ خطة تسريع مشروع الإلغاء الكلي للوائح الانتظار المتعلقة بالرعاية النهارية للأطفال. وعملاً بهذه الخطة، ستقدم الحكومة الدعم الكامل للحكومات المحلية في الجهود التي تبذلها من أجل تطوير مراكز الرعاية النهارية وضمان وجود كوادر لدور الحضانة بهدف زيادة قدرة المراكز على الاستيعاب بنحو ٢٠٠٠٠ طفل في الستين الأوليين ابتداءً من السنة المالية ٢٠١٣ وبعد إجمالي قدره ٤٠٠٠٠ طفل في السنوات الخمس حتى نهاية السنة المالية ٢٠١٧.

٤٠- تنفيذ أنشطة المساعدة المتبادلة بشأن تربية الأطفال

٣٤٥ - تدعم وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية البلديات التي بها مراكز لدعم الأسرة (٦٩٩ مركزاً في نهاية السنة المالية ٢٠١٢)، تضم في عضويتها العمال وربات البيوت وغيرهم، في عملية تربية الرضع وأطفال المدارس الابتدائية وغيرهم. ومن خلال أنشطة المساعدة المتبادلة، تقيم هذه المراكز الصلات وتنسق بين من يبحشون عن المساعدة في إيجاد أماكن يتركون فيها أبناءهم أثناء عملهم وبين من يرغبون في تقديم تلك المساعدة. ومن

السنة المالية ٢٠٠٥ وحتى السنة المالية ٢٠٠٨، اضطلعت الوزارة بإدارة برنامج يتمثل في شبكة للدعم في حالات الطوارئ يتم في إطاره تسجيل أفراد ذوي المهارات التخصصية كموظفين ويرسلون لتلبية الاحتياجات العاجلة للعمال في عملية تربية الأطفال، في مناسبات مثل المرض المفاجئ للطفل، واضطرار الآباء إلى القيام برحلات عمل عاجلة. ومنذ السنة المالية ٢٠٠٩، أنشأت الوزارة، بدل هذا البرنامج، برنامجاً جديداً للعناية بالأطفال المرضى أو في طور النقاوه، ولتلبية الاحتياجات العاجلة لرعاية الأطفال الصغار، مثل أوقات الصباح الباكر أو خلال الليل.

(و) دعم تربية الأطفال في رياض الأطفال

٣٤٦ - تلبية لتنوع احتياجات الآباء من لديهم أطفال في رياض الأطفال، يجري توسيع نطاق خدمة "الرعاية النهارية"، المقدمة قبل وبعد ساعات العمل المعتادة وخلال العطل الطويلة. وقد قدم نحو ٨١ في المائة من رياض الأطفال على مستوى البلد بأكمله مثل هذه الخدمات في عام ٢٠١٢.

٨ - الحماية الخاصة للمرأة أثناء فترة الحمل

٣٤٧ - في عام ٢٠٠٨، أنشأت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية موقعها على الإنترنت اسمه "البحث في الإنترن特 عن مكان للعمل موائم للمرأة يدعم الحمل والولادة". وهذا الموقع يوفر المعلومات للشركات والنساء العاملات بشأن إدارة صحة الأم. ومن خلال هذا الموقع، تقوم الوزارة بالتعريف بالنظم ذات الصلة، وبأفضل الممارسات، وتقدم نماذج عن لوائح العمل، وبذا تعزز إدارة صحة الأم في أماكن العمل.

٣٤٨ - إن اللوائح المنقحة لمعايير العمل الخاصة بالمرأة، التي بدأ نفاذها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، تحظر على أي مكان للعمل يستخدم فيه ٢٥ مادة كيميائية يمكن أن تؤثر على المرأة في الحمل والولادة والرضاعة تكليف العاملات، بغض النظر عن عمرهن أو إن كن حوامل أم لا، بعمل يقتضي استخدام جهاز للتنفس أو بأي مهام في بيئة يكون فيها متوسط تركيز المواد الخطرة أعلى من المعايير المسموح بها. وعلاوة على ذلك، فإن اللوائح المنقحة لمعايير العمل الخاصة بالمرأة، التي بدأ نفاذها في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وسعت نطاق التغطية ليشمل مادة إيثيل البنزين.

المادة ١٢ (القضاء على التمييز في مجال الصحة)

١ - الحفاظ على صحة المرأة وتعزيزها طوال حياتها

(١) عرض عام لسو كوياكا (أي الصحة والسعادة) في القرن الحادي والعشرين، الحملة الوطنية للأسرة

٣٤٩ - في عام ٢٠٠٠، اعتمدت حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين بهدف اقتراح رؤية لما يجب اتخاذه من تدابير أساسية بشأن صحة الأم والطفل في القرن الحادي والعشرين. والحملة هي خطة وطنية تشارك في الترويج لها جميع الأطراف المعنية، كالحكومة والحكومات المحلية والمؤسسات الطبية والمواطنين. وهي تحدد الأهداف التي ينبغي بلوغها بحلول عام ٢٠١٤. وفي السنة المالية ٢٠٠٩، تم الاضطلاع بالتقدير المراحل الثانية في إطار فريق المناقشة المعنى بتقديم حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين. وقيم فريق المناقشة الإنجازات المحققة خلال السنوات الأربع الأخيرة وقدم توجيهها بشأن المستقبل من أجل تعزيز تحقيق الإنجازات بنهاية الحملة عام ٢٠١٤. وفي السنة المالية ٢٠١٣، سيجري فريق المناقشة تقييمها وإنهائياً ويناقش صياغة الخطة المقبلة.

(٢) خدمات دعم الصحة

٣٥٠ - وسعت الحكومة الخدمات الاستشارية وخدمات التربية الصحية التي تقدمها مرضيات الصحة العامة وغيرهن فيما يتعلق بالمشاكل الصحية التي تواجه المرأة طوال حياتها (مثل المشاكل المتعلقة بالأمراض النسائية، واضطرابات الناجمة عن انقطاع الطمث، الحمل، منع الحمل، الشواغل المتعلقة بالولادة، العقم). كما أن الحكومة تقدم باستمرار دورات تدريبية لأخصائيي إسداء المشورة. وعلاوة على ذلك، أجريت دراسة بحثية بشأن دعم صحة المرأة طوال حياتها إلى جانب دراسة بحثية لتحديد أسباب وطرق علاج الأمراض الشائعة بين النساء، مثل هشاشة العظام. ونظمت الحكومة منذ عام ٢٠٠٢ إجراء بحوث تركز على الاضطرابات الناجمة عن انقطاع الطمث.

٢ - دعم الصحة في الحمل والولادة

(١) دعم صحة المرأة طوال حياتها

(أ) المراهقات

٣٥١ - كهدف ينبغي تحقيقه بحلول عام ٢٠١٤، تدعو حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين إلى تحفيض معدلات الإجهاض المتمدد والأمراض التي تنقل بالاتصال الجنسي بين المراهقات.

٣٥٢ - ففي اليابان، بلغ معدل حالات الإجهاض المتمعد بين المراهقات ٧,٠ (من كل ١٠٠٠ أثني) في عام ٢٠١٢. ومن أجل تخفيف هذه النسبة، تقوم الحكومة، في إطار مشاريعها بشأن صحة الأم والطفل، بتقديم التوجيه في البيت أو أشكال الدعم الأخرى للمرأهقات من لديهن شواغل حول الحمل والولادة والإجهاض المتمعد. كما يوفر مركز دعم صحة المرأة وغيره الخدمات الاستشارية.

(ب) فترة الحمل والولادة

١٩° الدعم الصحي للمرأة خلال الحمل والولادة

٣٥٣ - يمكن الرجوع إلى الفقرة ٣٥٦ من التقرير السادس للاطلاع على الدعم الصحي المقدم بموجب قانون صحة الأم والطفل.

٣٥٤ - ومن الأهداف التي يتعين بلوغها بحلول عام ٢٠١٤، روجت حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين لاتخاذ تدابير لتخفيف معدل الوفيات النفاسية وزيادة نسبة الراضيات عن حملهن وولادتهن.

٣٥٥ - ويمكن الرجوع إلى الفقرة ٣٥٨ من التقرير السادس للاطلاع على مضمون كليب صحة الأم والطفل.

٢٠° النهوض بالخدمات الاستشارية بشأن العقم والخدمات الأخرى

٣٥٦ - تنص حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين وخطط التدابير الخاصة بمجتمع يتناقص فيه معدل الولادات (قرار مجلس الوزراء في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠) على تقديم الدعم للمرأة التي تعاني من العقم، باعتباره من التدابير التي يتعين اتخاذها. وطبقاً لهذه الخطة، أنشئت في السنة المالية ٢٠١٢ مراكز خاصة بتقديم الاستشارات بشأن العقم في ٦٤ موقعاً في المحافظات، والمدن المحددة بأمر صادر عن الحكومة، والمدن الرئيسية، ويتم تقديم الدعم المالي لتغطية جزء من تكاليف معالجة العقم منذ السنة المالية ٤٠٠٠ .

٢١° النهوض بالرعاية الطبية السابقة للولادة

٣٥٧ - في عام ٢٠١١، بلغ عدد حالات الوفيات النفاسية ٤١ حالة، وكان معدل الوفيات النفاسية ٣,٨ لكل ١٠٠٠ ولادة. وفي عام ٢٠١١، كان معدل وفيات الرضع ٢,٣ لكل ١٠٠٠ مولود حي؛ ومعدل وفيات الحُدّاج ١,١ لكل ١٠٠٠ مولود حي، بما يمثل ٤٦,٦ في المائة من وفيات الرضع، في حين كان معدل الوفيات السابقة للولادة (عدد وفيات الأجنة في عمر ٢٢ أسبوعاً وعلى مدى فترة الحمل، إضافة إلى عدد وفيات الحُدّاج، مقسوماً

على عدد المولودين الأحياء زائداً عدد وفيات الأجنة في عمر ٢٢ أسبوعاً وعلى مدى فترة الحمل مضروباً بـ ١٠٠٠ (١، ٤، ٤)، بما يظهر ميلاً نحو الانخفاض.

٣٥٨ - وتدعم حملة سوكوياكا الوطنية للأسرة في القرن الحادي والعشرين إلى تخفيض معدل الوفيات النفاسية بمقدار النصف والحفاظ على وضع اليابان باعتبارها البلد ذو المعدل الأدنى للوفيات السابقة للولادة في العالم، كهدف يتبع تحقيقه بحلول عام ٢٠١٤. وتعزز الحكومة إدخال تحسينات على وحدات الرعاية المركزة لرعاية الأمهات والأجنة والخدج في جميع أنحاء البلد بغية توفير خدمات رعاية صحية متميزة في مجال الحمل والولادة والرضاعة والطفولة. كما تعزز الحكومة وضع نظام طبي للحوامل وحديثي الولادة في المحافظات.

٤- البيئة والشروط المحيطة بمنع الحمل للنساء

٣٥٩ - أقر في عام ١٩٩٩ استخدام حبوب منع الحمل بجرعات مخفضة. وفي عام ٢٠٠٠، أقر استخدام الرفالات الأنثوية وغيرها من وسائل منع الحمل. وفي عام ٢٠١٠، أدخل تعديل جزئي على قانون حماية الأمة بقصد تمديد الموعد النهائي من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٥ وهو التاريخ الذي يمكن فيه لوجهي تنظيم النسل، كالقابلات، بيع الأدوية والوسائل اللازمة لمنع الحمل.*.

(ج) سن الرشد وحرف الشيغوخة

٣٦٠ - يسبب مرض هشاشة العظام تكسر العظام ومشاكل أخرى. ومع التزايد التدريجي لعدد المسنين في المجتمع، يتوقع أن يصبح المرض أكثر شيوعاً. ومن ثم، يصبح من الضروري التشخيص المبكر للمرض لدى الأشخاص الذين يعانون من انخفاض في كثافة العظام، ووقايتهم من مرض هشاشة العظام. ولهذا الغرض، يُحرر الآن، بموجب قانون تعزيز الصحة، فحص خاص بـ هشاشة العظام للنساء في سن ٤٠ و ٤٥ و ٥٠ و ٥٥ و ٦٠ و ٦٥ و ٧٠.

* فيما يتعلق بالإجهاض المتعمد، حدد برنامج عمل المؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية، المعقود في عام ١٩٩٤، وإعلان ومنهاج عمل بيجين المعتمدين في المؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة في عام ١٩٩٥، تحديداً واضحاً أن أي تدابير أو تغييرات تتعلق بالإجهاض في إطار النظام الصحي لا يمكن اعتمادها على الصعيد الوطني أو المحلي إلا وفقاً للتشريعات الوطنية. ولما كانت حالات الإجهاض المتعمد في اليابان تخضع للقانون الجنائي وقانون حماية الأمة، فإن الإجهاض المتعمد يعتبر غير قانوني عندما ينتهك أحد هذين القانونين. ويعرف القانون الجنائي الإجهاض بأنه فعل جرمي ضمن إطار الاعتراف بأن سلامة حياة وجسم الطفل الذي لم يولد بعد هو أمر يحميه القانون. ومن هذا المنطلق، تعتبر الحكومة من غير السليم إلغاء أحكام، بما فيها المادة ٢١٢ من القانون الجنائي، تعرّف الإجهاض بأنه فعل جرمي. وفي الوقت نفسه، فإن قانون حماية الأمة يسمح بالإجهاض المتعمد في ظروف معينة، من منطلق حماية حياة الأم وصحتها، وفي هذه الحالة لا يعتبر الإجهاض جريمة

(٢) تعزيز الثقافة الجنسية المناسبة

(أ) تعزيز الثقافة الجنسية المناسبة في المدارس

٣٦١ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣٦٥ من التقرير السادس. ينبغي للمدارس أن تشدد على أهمية الوعي النفسي وكرامة الحياة، وتوفير الثقافة الجنسية المناسبة لمختلف مراحل نمو الأطفال. وينبغي أن يوفر الإرشاد الجنسي في المدارس طبقاً لدورات الدراسة (المبادئ التوجيهية الحكومية للتدرис)، وينبغي أن يستند إلى مرحلة نمو الطالب. وينبغي أن تبذل الجهود كذلك لبناء تفاهم متبادل في المدارس ككل، مع التوصل إلى تفهم الآباء والمجتمع المحلي. ومن أجل تحاشي إعطاء معلومات أكثر مما يلزم، من خلال الجمع بفعالية بين الإرشاد الجماعي والإرشاد الفردي، ينبغي أن تدرك الأطراف المعنية في المدارس إدراكاً تاماً ما يدرس في الفصول. وينبغي للحكومة أن تبلغ كل مجلس تعليم بالمضامون المناسب للثقافة الجنسية وكيفية توصيله، وذلك من خلال جمع المواد المرجعية بالاستناد إلى دورات الدراسة وعقد حلقات عمل إرشادية.

(ب) توفير فرص اقتناء المعلومات بشأن موضوع الجنس

٣٦٢ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣٦٨ من التقرير السادس.

٣ - تدابير مواجهة المشاكل التي تهدد صحة المرأة

(١) تدابير مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي

٣٦٣ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣٦٨ من التقرير السادس.

٣٦٤ - يهدف التوعية بأهمية الوقاية من الأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي، تعد وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية ملصقات للتوعية وتقدمها إلى الحكومات المحلية. مناسبة أسبوع الصحة الجنسية (من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر من كل عام)، وهو أسبوع تنظمه المؤسسة اليابانية الطبية للصحة الجنسية.

٣٦٥ - إن عدد المرضى المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والمرضى بالإيدز المبلغ عنه في عام ٢٠١٣ بلغ ١٥٩٠١ مريضاً (٤٤٩ في السنة الماضية)، ويبلغ المجموع الكلي (باستثناء الحالات التي كان سببها مشتقات الدم) أكثر من ٠٠٠٢٣ حالة. وقد أفيد بأن عدد المصابين بالفيروس في عام ٢٠١٣ بلغ ٢٠١٣٠ رجلاً و٤٦٠ امرأة، أما عدد المرضى بالإيدز فبلغ ٤٦٦ رجلاً و١٨ امرأة. وفي السنوات الأخيرة، بلغ عن نحو ٥٠٠١ مريض جديد في

السنة وهذه الحالة الخطيرة مستمرة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، نصحت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية المبادئ التوجيهية للوقاية من الإيدز، واتخذت تدابير مكثفة من أجل ”النشر والتوعية والتشقيق“، و ”تحسين نظم الكشف عن الفيروس/الاستشارات“، و ”توفير خدمات الرعاية الصحية“، ضمن إطار احترام حقوق الإنسان للمربيض.

(٢) التشقيق بشأن فيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز وفهمه

٣٦٦ - ينبغي أن يكتسب طلبة المدارس المعارف الصحيحة بشأن الإيدز بما يتناسب مع مختلف مراحل نموهم وأن يتعلموا كيفية التصرف السليم. ولذا، قامت الحكومة بما يلي: ^١ عقدت اجتماعات أقيمت فيها محاضرات للعاملين في مجال التدريس؛ و ^٢ أعدت مواداً للتوعية تقدم شرعاً عاماً للإيدز والمشاكل الصحية الأخرى وزعتها على جميع تلاميذ الصف الخامس من المرحلة الابتدائية وتلاميذ المراحلتين الإعدادية والثانوية.

(٣) تدابير مكافحة التدخين وتعاطي المشروبات الكحولية

٣٦٧ - حدد ”مشروع اليابانيين الأصحاء في القرن الحادي والعشرين“ أهدافاً تتعلق بالنساء المدخنات ومت تعاطيات المشروبات الكحولية. وعلى وجه الخصوص، فيما يتعلق بالنساء الحوامل، فإن المدف المحدد هو تحقيق معدلات صفرية بالنسبة للتدخين وتعاطي المشروبات الكحولية. وفي إطار برنامج تعزيز تدابير مكافحة التدخين، يجري الاضطلاع بأنشطة توعية تستهدف الشابات.

٤ - الصحة النفسية والعقلية للمرأة

٣٦٨ - نظراً للحاجة إلى استحداث نظام مناسب لتوفير الاستشارات بشأن الحمل والولادة والإجهاض المعتمد، من منظور توفير الدعم الصحي للمرأة طوال فترة حياتها، تقدم الحكومة التوجيه في البيت أو أشكال الدعم الاستشاري الأخرى في إطار مشاريعها المعنية بصحة الأم والطفل. كما يوفر مركز دعم صحة المرأة وغيره الخدمات الاستشارية.

٣٦٩ - وكمجزء من الأنشطة المحلية الخاصة بالصحة العقلية، أنشأت مراكز الصحة العامة مكاتب استشارية بشأن الصحة العقلية لتوفير الخدمات الاستشارية. كما أنشأت مراكز رعاية الصحة العقلية مكاتب لإسداء المشورة من خلال المقابلات أو الاتصالات الهاتفية من قبل موظفين متخصصين، كما استحدثت نظاماً يمكن للسكان المحليين من خلاله الحصول على الاستشارات بسهولة.

المادة ١٣ (القضاء على التمييز في مجال المزايا الاقتصادية والاجتماعية)

١ - تدابير خاصة بأسر الأمهات غير المتزوجات والأرامل

٣٧٠ - يرجى الرجوع إلى الفقرتين ٣٧٣ و ٣٧٤ من التقرير السادس. وبالاستناد إلى القانون المتعلق بالتدابير الخاصة لدعم إيجاد فرص عمل للأمهات المعيلات لأسر بدون أب وللآباء المعيلين لأسر بدون أم (الذي بدأ نفاذه في آذار/مارس ٢٠١٣)، تسعى وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية إلى تعزيز تدابير دعم إيجاد فرص العمل لهؤلاء الأمهات والآباء، وتطلب من أصحاب الأعمال في القطاع الخاص التعاون في تحقيق ذلك.

المادة ١٤ (القضاء على التمييز ضد المرأة الريفية)

١ - الاهتمام الخاص بالمرأة الريفية

(١) المرأة العاملة في الزراعة والحراجة وصناعة مصائد الأسماك

٣٧١ - من مجموع السكان العاملين في الزراعة، كان يوجد ١,٣ مليون امرأة (٤٩,٩ في المائة) في عام ٢٠١٠. وفي ميدان الحراجة، بلغ العدد ١٠ ٠٠٠ امرأة، وهو ما يمثل ١٣ في المائة من المجموع في عام ٢٠١٠، وفي مصائد الأسماك، كان هناك ٢٤ ٠٠٠ امرأة، أي بنسبة ١٣,٨ في المائة من المجموع في عام ٢٠١٢. وهكذا فإن المرأة في اليابان تؤدي دوراً هاماً في استدامة الزراعة والحراجة و المصائد الأسماك. كما تسهم المرأة بقدر كبير في تنظيم المعيشة في المناطق الريفية وتدبير أمور المجتمعات المحلية وتنشيطها. وبالتالي فإن التوقعات بإسهام المرأة في هذه الحالات في المستقبل أصبحت عالية ومن الضروري زيادة تشجيع النساء على الاستفادة من قدرهن.

(٢) القوانين واللوائح من أجل إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين في المناطق الريفية

٣٧٢ - ثمنت صياغة الخطة الأساسية الجديدة للأغذية والزراعة والمناطق الريفية بالاستناد إلى القانون الأساسي للأغذية والزراعة والمناطق الريفية الصادر في آذار/مارس ٢٠١٠ والخطة الأساسية الثالثة لإقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين التي وضعت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وتتضمن هاتان الخطتان تدابير واضحة ومحددة لتعزيز مشاركة المرأة. والخطة الأساسية التي وضعت في آذار/مارس ٢٠١٢ بالاستناد إلى القانون الأساسي لمصائد الأسماك، والخطة الأساسية التي وضعت في تموز/يوليه ٢٠١١ بالاستناد إلى القانون الأساسي للغابات والحراجة تنصان أيضاً على تعزيز مشاركة المرأة. وتمشياً مع هذه الخطط الأساسية

التي تستند إلى القوانين الأساسية، بذلت جهود شاملة من أجل إقامة مجتمع تسوده المساواة بين الجنسين في المناطق الريفية.

(٣) تغيير الإدراك والسلوك في جميع الأماكن

٣٧٣ - من أجل زيادة تعزيز مشاركة المرأة بالاستناد إلى الخطة الأساسية للأغذية والزراعة والمناطق الريفية، يجري تشجيع التعاونيات الزراعية وغيرها من المنظمات على زيادة عدد المسؤولين والأعضاء من الإناث. وعلى وجه التحديد، وضعت وزارة الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك هدفاً يتمثل في حل المنظمات الزراعية التي لا تضم نساء في إدارتها أو عضويتها، وتقوم الوزارة بإصدار إشعارات توجيهية إلى المنظمات المعنية.

٣٧٤ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٦٢ للاطلاع على مشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرارات بشأن السياسات والتدا이بر الإدارية في المناطق الريفية. ورغم أن نسبة النساء لا تزال منخفضة، فإنما قد أخذت في الارتفاع باطراد في السنوات الأخيرة. فمنذ عام ٢٠١٢، تجاوزت نسبة النساء ٣٠ في المائة من الأعضاء الذين شاركوا في مناقشة خطة المزارعين والأراضي الزراعية، التي تحدد الأشكال المثالية للكيانات الرئيسية في مجال الإدارة والزراعة المحلية.

(٤) تحسين البيئة المؤاتية لحياة المرأة وأنشطتها

٣٧٥ - يتوقع أن تهبط أعداد العاملين في مجال الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك هبوطاً كبيراً في المستقبل. ولذا فمن الضروري تعزيز نطاق من الموارد البشرية في هذه الصناعات. ومن أجل تحقيق ذلك، يجب أن تبذل الجهود لتوفير بيئة يمكن فيها للنساء المهتمات بالأمر استغلالاً كاملاً والمشاركة في مجتمعهن المحلي لدى وضع السياسات المتعلقة بهذه الصناعات أو يدارها. ولتحقيق هذه الغاية، تتخذ خطوات تشمل توفير المعلومات والتدريب من أجل مشاركة المرأة في الإدارة وتنمية شبكات النساء القائمات بالإدارة.

(٥) تحسين الوضع الاقتصادي للمرأة في المناطق الريفية

٣٧٦ - بناءً على استقصاء أجري في عام ٢٠٠٨، أعرب أكثر من ٣٠ في المائة من النساء في المناطق الريفية عن رغبتهن في المشاركة في عملية صنع القرار بشكل نشط كقائمات بالإدارة أو مساعدات للقائمات بالإدارة. وأظهر الاستقصاء الذي أجري في عام ٢٠١٢ أن نحو ٧٠ في المائة من النساء يشاركن في وضع سياسات إدارة المزارع و ٤٧ في المائة يعتبرن أنفسهن قائمات بالإدارة. وبالتالي، فقد أحرز تقدماً في مشاركتهن في إدارة المزارع. وهناك

عدد متزايد من النساء الريفيات يباشرن أعمالا تجارية، من قبيل تجهيز منتجات المواد الزراعية ومصائد الأسماك محليا، وبيع هذه المنتجات في أكشاك في المزارع أو إنشاء مطاعم. وكان هناك ٩٧٥٧ حالة من هذا النوع في عام ٢٠١٠. وأخذت الأعمال التجارية التي تزيد مبيعاتها عن ١٠ ملايين ين تتزايد باطراد وتساهم في تحسين وضع المرأة الاقتصادي، وفي تنويع واستقرار إدارة المرأة للأعمال التجارية الحرة، فضلا عن تشجيع المجتمعات المحلية. ويجرى تعزيز مشاركة المرأة في الإدارة من خلال أمور منها توفير المعلومات والتدريب، وتعزيز تنمية شبكات النساء القائمات بالإدارة، وتبادل المعلومات والتعاون بين مختلف أنواع الأعمال التجارية.

٣٧٧ - ويمكن الرجوع إلى المرفق الإحصائي رقم ٦٣ للاطلاع على عدد الأسر المعيشية العاملة في الزراعة التي أبرمت "اتفاقات الأعمال الأسرية" التي تحدد الأجور وعدد أيام الإجازة والمسائل الأخرى على أساس المفاوضات بين أفراد الأسرة. وهذا النوع من الأسر المعيشية يتزايد سنّة بعد أخرى، وقد بلغ عددها نحو ٥٢٠٠٠ أسرة في عام ٢٠١٣.

(٦) توطيد وضع المرأة بوصفها مزارعة قائمة بالإدارة

٣٧٨ - تنص الخطة الأساسية للأغذية والزراعة والمناطق الريفية بوضوح على أن النساء الريفيات يؤدين دورا هاما في المزارع وفي تشجيع المجتمعات المحلية، وهي تشجع على إبرام اتفاقات الأعمال الأسرية من منطلق تعزيز مشاركة المرأة في إدارة المزارع ومبادرتها للأعمال التجارية، وتوضيح وضع المرأة بوصفها مزارعة قائمة بالإدارة. وفي عام ٢٠٠٦، نفح نظام منح الرخص للمزارعين وأصبح الشخصان المتزوجان اللذان يديران مزرعة بملكية مشتركة من شخصين كمزارعين. ومنذ ذلك الحين، أخذ عدد المزارعات المرخص لهن في التزايد. وأصبح يتوقع أيضا من النساء الالاتي يؤدين دورا هاما في إدارة المزارع وفي تشجيع المجتمعات المحلية تأدية دور رائد في استحداث ما يسمى بالصناعة السادسة (زيادة القيمة المضافة من خلال إدماج إنتاج وتجهيز وبيع المنتجات الزراعية ومنتجات مصائد الأسماك وإنشاء صناعة جديدة من خلال استخدام الموارد المحلية). ولذا يجري تعزيز الأنشطة الإضافية للمزارعات حتى يمكن من الاستفادة من قدراهن بالكامل.

٢ - كفالة مشاركة المرأة ومتى تنمية المناطق الريفية

(١) مبادرة النساء للأعمال التجارية

٣٧٩ - يرجى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ١.

(٢) توفير الإرشادات التقنية والإدارية في مجال الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك

٣٨٠ - يرجى الرجوع إلى الفقرتين ٣٨٩ و ٣٩٠ من التقرير السادس.

٣) تقديم التمويل للنساء

٣٨١ - تقدم الحكومة المعلومات في مجال الإدارة، وتدعم الأنشطة المدرة للدخل، مثل تجهيز المنتجات الزراعية، من أجل تمكين مجموعات النساء الريفيات من تحقيق الاستقرار في إدارة الأعمال التجارية. وتقدم الحكومة أيضاً قروضاً بدون فوائد لدعم أنشطة النساء والمسنين العاملين في الزراعة ومصائد الأسماك الساحلية.

٤) الدعم الشامل للمرأة الريفية لتحسين ظروف معيشتها

٣٨٢ - يرجى الرجوع إلى الفقرة ٣٩٢ من التقرير السادس.

المادة ١٦ (القضاء على التمييز في إطار الزواج والحياة الأسرية)

١ - وضع القوانين المتعلقة بالأسرة

٣٨٣ - في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أصدرت المحكمة العليا في اليابان حكماً اعتير الحكم الوارد في القانون المدني الذي يحدد الحصة القانونية لميراث الطفل المولود خارج كنف الزوجية بنصف حصة الطفل المولود في كنف الزوجية، غير دستوري. واستجابة لذلك، نصّح القانون المدني في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بتساوي بين حصة الطفل المولود في كنف الزوجية والطفل المولود خارج كنف الزوجية في الميراث.

٣٨٤ - ونظراً لكون إجماع المواطنين مطلوب لتعديل أحكام القانون المدني، من قبيل اعتماد حد أدنى موحد لسن الزواج بالنسبة للرجل والمرأة، واستحداث نظام يتبع للزوج والزوجة استخدام لقبين مستقلين بالتوافق، وتقليل الفترة المطلوب انقضاؤها قبل أن تتزوج المرأة مرة أخرى (العِدَّة)، فإن الجهد تبذل بشكل متواصل لضمان توعية المواطنين وتوفير المعلومات للتحفيز على مناقشة هذه المسائل. وفي استجابة لتقرير أعده المجلس التشريعي لوزارة العدل في عام ١٩٩٦، أعدت الوزارة مشروع قانون لتعديل أحكام القانون المدني باعتماد حد أدنى موحد لسن الزواج بالنسبة للرجل والمرأة، واستحداث نظام يتبع للزوج والزوجة استخدام لقبين مستقلين بالتوافق، وتقليل الفترة المطلوب انقضاؤها قبل أن تتزوج المرأةمرة أخرى (العِدَّة) في عامي ١٩٩٦ و ٢٠١٠، ولكنها أخفقت في تقديم مشروع القانون إلى البرلمان في المناسبتين إذ لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء بين الإدارات الحكومية والمواطنين.

٣٨٥ - وقد وضع الحكم القاضي بتحديد فترة يحظر على المرأة أن تتزوج مرة أخرى قبل انقضائها (العِدَّة) لغرض منع وجود حالة احتلال في نسب الطفل، لمعرفة ما إذا كان والد الطفل الذي يولد بعد أن تتزوج المرأة مرة ثانية هو زوجها الحالي أم زوجها السابق، ومن

منطلق ضرورة تحديد نسب الطفل لأبيه في وقت مبكر، وبالتالي فإن فرض فترة حظر الزواج من جديد له أسباب موضوعية.

٣٨٦ - وقد أعدت اللجنة المتخصصة المعنية بالرصد التابعة لمجلس المساواة بين الجنسين تقريراً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ تقترح فيه ضرورة مواصلة الجهد، بالإضافة إلى الجهد الذي بذلت حتى تاريخه، من أجل صياغة وتقديم مشروع قانون لتعديل أحكام القانون المدني من خلال اعتماد حد أدنى موحد لسن الزواج بالنسبة للرجل والمرأة، واستحداث نظام يتيح للزوج والزوجة استخدام لقبين مستقلين بالتوافق، وتقليل الفترة المطلوب انقضاؤها قبل أن يتزوج المرأة مرة أخرى (العِدَّة)، فضلاً عن تعديل قانون السجل المدني للأسرة فيما يتعلق بالمعلومات التي ينبغي ورودها في شهادة الميلاد. وفيما يتعلق بالنظام الذي يتبع للزوج والزوجة استخدام لقبين مستقلين بالتوافق، يشير التقرير إلى أنه من الضروري أن يزود الجمهور بطاقة واسعة من المعلومات فيما يتعلق بدلول هذا النظام وتفاصيله المتوقعة فضلاً عن الشروط الحالية المتعلقة باستخدام ألقاب مستقلة، مما يمكن كافة فئات الجمهور من التوصل إلى فهم أعمق لهذه المسألة، وتشجيع جميع الناس على المشاركة في هذا النقاش.

٢ - العنف العائلي

(١) العنف بين الزوجين

٣٨٧ - يرجحى الرجوع إلى الفرع المتعلق بالمادة ٢ (٣).

(٢) منع إساءة معاملة الطفل

(أ) تعديل قانون منع إساءة معاملة الطفل

٣٨٨ - بدأ نفاذ قانون منع إساءة معاملة الطفل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ وتم تعديله في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٧ . ونقح قانون رعاية الطفل في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ . وبذا تم التهوض بالأطر المؤسسية في هذا الشأن.

٣٨٩ - وعلاوة على ذلك، ومن منظور منع إساءة معاملة الطفل وحماية حقوق الطفل ومصالحه، تم تعديل القانون المدني وقانون منع إساءة معاملة الطفل وغيرهما من القوانين في عام ٢٠١١ . ومن خلال هذه التعديلات، تم التوضيح بأنه يتعين على الشخص الذي يمارس السلطة الوالدية أن يراعي مصلحة الطفل، وإن ثمت ممارسة السلطة الوالدية بشكل غير سليم بما يضر بمصلحة الطفل يجرى تقييد السلطة الوالدية أو الحرمان منها. وبالإضافة إلى ذلك، استحدث نظام يتم بوجبه تعليق السلطة الوالدية لكافالة الممارسة السليمة للسلطة الوالدية حسب الاقتضاء. وأصبح من المسموح به تعيين شخص اعتباري كوصي على قاصر أو تعيين

عدة أو صياء للقاصر، وأصبح من المسموح للأطفال والأوصياء على القصر تقديم طلب إلى المحكمة لالتماس إسقاط السلطة الوالدية. واتخذت تدابير أيضاً للسماح للمشرف على مركز إرشاد الطفل بعمارة السلطة الوالدية بشأن طفل مكفول دون أن يكون هناك شخص معين يمارس السلطة الوالدية عليه، ومنع شخص يتمتع بالسلطة الوالدية من الإخلال بلا داع بإجراءات الحماية، من قبيل الوصاية القانونية، التي يتخذها مدير المركز مراعاة لمصلحة الطفل.

٣٩٠ - وبلغ عدد قضايا إساءة معاملة الأطفال التي عالجتها مراكز إرشاد الطفل (٢٠٧) مراكز في جميع أنحاء اليابان) في السنة المالية ٢٠١٢ ما مجموعه ٦٦٧٠١ حالة، منها ٤٤٩ حالة أو ٢,٢ في المائة تتصل بالاعتداء الجنسي. وبذلت الحكومة جهوداً لتعزيز مختلف التدابير، من قبيل تعزيز المهام الاستشارية لمراكز إرشاد الطفل، ومهام المجلس الإقليمي المعنى باتخاذ التدابير المضادة بشأن الأطفال المحتاجين للمساعدة (الشبكة الإقليمية لحماية الأطفال) في مختلف المحافظات، لتمكين مراكز إرشاد الطفل، بالتعاون الوثيق مع المنظمات المعنية بالرعاية الاجتماعية، والصحة، والرعاية الطبية، والشرطة، والتعليم، من معالجة حالات إساءة معاملة الأطفال بالطريقة المناسبة.

(ب) التدابير التي اتخذتها أجهزة حقوق الإنسان

٣٩١ - تضطلع أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل بأنشطة دعم مختلفة في كافة أنحاء البلد وعلى مدار العام بأكمله تحت شعار "حماية حقوق الطفل"، بوصف ذلك من القضايا السنوية ذات الأولوية بالنسبة لأنشطتها الترويجية، وذلك بالإضافة إلى إعداد أفلام الفيديو لتوعية الناس بموضوع إساءة معاملة الطفل وتوزيعها وإعاراتها لمكاتب الشؤون القانونية، ومكاتب الشؤون القانونية بالدوائر وكذلك للمحافظات والمدن المحددة من قبل الحكومة.

٣٩٢ - وتسعى الأجهزة إلى مساعدة الضحايا عن طريق تقديم الخدمات الاستشارية بشأن كل جانب من جوانب حقوق الطفل في مكاتب إسداء المشورة التابعة لها، ومن حلال الخط الساخن لحقوق الطفل، وهو خط هاتفي ساخن لإسداء المشورة متخصص بحقوق الطفل، وكذلك عن طريق موقع إسداء المشورة بشأن حقوق الإنسان على الإنترنت. وعلاوة على ذلك، تزود هذه الأجهزة أطفال المدارس الابتدائية وطلاب المدارس الإعدادية في جميع أنحاء البلد بالرسائل أو الكروت البريدية المعدة لطلب المساعدة بشأن إنقاذ حقوق الطفل (أوراق وملفات) لتيسير حصولهم على الاستشارات. وعندما يُبلغ عن أي حالة انتهاك لحقوق الطفل، تجري هذه الأجهزة الفحص المطلوب بشأن الحالة بوصفها حالة من حالات انتهاك

حقوق الإنسان، وتقدم الإغاثة للطفل من خلال تدابير مختلفة تبعاً للحالة، وتبذل الجهود للحيلولة دون حدوث انتهاك حقوق الطفل من جديد من خلال توعية الضالعين بذلك بضرورة احترام حقوق الإنسان. وبإضافة إلى ذلك، تبذل الجهود لوضع تدابير أفضل للمساعدة من خلال تعزيز التعاون مع المجالس المحلية التي تصطليع بأنشطة لمنع إساءة معاملة الطفل بهدف وضع تدابير من أجل الأطفال المحتاجين للحماية.

(ج) حماية الأطفال المساءة معاملتهم

٣٩٣ - تعتبر الشرطة إساءة معاملة الطفل هدفاً هاماً للتداريب التي تضعها لحماية الشباب، وقد وضعت تدابير للكشف المبكر عن حالات إساءة معاملة الطفل وتوفير الحماية المبكرة للضحايا الأطفال. ومن أجل تعزيز جهودها لمنع إساءة معاملة الطفل، حاولت الشرطة تبادل المعلومات عن حالات فردية مع مراكز إرشاد الطفل، التي تؤدي دوراً رئيسياً في التدابير المضادة لإساءة معاملة الطفل، وبالتالي تعزيز التعاون الوثيق والمناسب مع هذه المراكز. ويجري تثقيف موظفي الشرطة لمساعدتهم على الكشف المبكر عن حالات إساءة معاملة الطفل وزيادة معارفهم، كما تقدم لهم إرشادات وفييرة للتأكد من قيام أفراد الشرطة، عندما يتوقعون وجود طفل ما في خطر، بتأمين حمايته والحكم بسرعة وبشكل سليم على مدى كون الفعل يشكل جريمة حتى يستجيبوا للحالة بالشكل المناسب، وتعزيز الوعي لدى الجميع بأن الأولوية القصوى هي كفالة سلامة الطفل وحمايته. وفضلاً عن هذا، ولحماية الأطفال الذين لا يجدون من يرعاهم أو الأطفال الذين ليس لهم أولياء أمور مناسبين يحملون محل آبائهم، تشارك الشرطة في المجلس الإقليمي المعنى بالتداريب المتعددة لصالح الأطفال المحتاجين لرعاية وقائمة الذي تقوم بإنشائه الحكومات المحلية، وتسعى إلى تعزيز التعاون مع المنظمات المعنية.

(د) تعزيز الاستجابة المناسبة لحالات إساءة معاملة الطفل على العاملين في مجال التعليم

٣٩٤ - أصدرت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلم والتكنولوجيا، من خلال المحافظات، إشعارات إلى المعينين بالتعليم المدرسي والتنقيف الاجتماعي من أجل تعزيز الجهود لمنع إساءة معاملة الطفل. وقد استفادت من مناسبات انعقاد الاجتماعات المختلفة لتعزيز ضرورة بذل الجهود للكشف المبكر عن حالات إساءة معاملة الطفل والإبلاغ الفوري عنها لمراكز إرشاد الطفل. وأعدت الوزارة أيضاً مبادئ توجيهية بشأن كيفية التعامل مع حالات إساءة معاملة الطفل موجهة إلى مرضيات المدارس، ومواداً تدريبية للمعلمين من أجل تعزيز وعيهم ومهاراتهم، وقامت بتوزيعها على مجالس التعليم في جميع أنحاء البلد.

(٣) التمييز ضد حقوق الفتيات وانتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهن

(أ) التدابير التي اتخذتها أجهزة حقوق الإنسان

٣٩٥ - أثيرت قضية حقوق الطفل في الخطة الأساسية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وتشجيعها، باعتبارها قضية من قضايا حقوق الإنسان. وإذا تهدف أجهزة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل إلى إقامة مجتمع تُحترم فيه حقوق جميع الأطفال، بمن فيهم البنات، احتراماً كاملاً، ويمكن لهم فيه التمتع بحقوق الإنسان الأساسية، فهي تتطلع بأنشطة دعم مختلفة في كافة أنحاء البلد وعلى مدار العام بأكمله تحت شعار "حماية حقوق الطفل"، بوصف ذلك من القضايا السنوية ذات الأولوية بالنسبة لأنشطتها الترويجية. وتستدي أجهزة حقوق الإنسان أيضاً المشورة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التمييز ضد البنات، في مكاتب إصدار المشورة التابعة لها وعن طريق "الخط الساخن لحقوق الطفل". وعندما توجد حالة يستشف منها وجود انتهاك لحقوق الإنسان، تقوم الأجهزة بالفحص المطلوب للحالة وتتخذ التدابير المناسبة تبعاً للحالة من أجل مساعدة الضحايا المعتمدى عليهم ومنع تكرار الاعتداء. وتشمل هذه التدابير إحالاة البنت إلى الأجهزة الإدارية الأخرى المختصة وتقديم المشورة والتوصيات إلى الجهة التي ارتكبت انتهاكات حقوق الإنسان.
